

المَسَائِلُ المَهْمَةُ فِي التَّجْوِيدِ والأَحْرُفِ السَّبْعَةِ

تحقيق ودراسة وترجيح

إعداد

أحمد بن ناصر الطيار



المَسَائِلُ المُهَمَّةُ
فِي التَّجْوِيدِ والأَحْرَفِ السَّبْعَةِ

مَحْفُوظٌ
بِمَنْعِ الْحَقِيقِ
الطبعة الأولى
١٤٣٩ هـ - ٢٠١٧ م



مقدمة

الحمد لله الذي أنزل على عبده الكتاب، وجعله تبياناً لكل شيءٍ وذكرى لأولي الألباب، وأمرنا بالاعتصام به إذ هو حبله الذي هو أثبت الأسباب، وهدانا به إلى سبل الهدى ومناهج الصواب.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ربّ الأرباب، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله المبعوث بجوامع الكلم والحكمة وفصل الخطاب، صلى الله وسلّم عليه وعلى آله صلاةً دائمةً باقيةً إلى يوم المآب، **أما بعد:**

فلقد منّ الله تعالى علينا بهذا القرآن العظيم، والكتاب المُبين، المُعجز في نظمهِ وبيانه، وعلومهِ وأخباره.

فالإعجاز ليس له حدٌّ مع هذا القرآن العظيم، وإنّ من أعظم الإعجاز: الإعجاز في طريقة تلاوته ونطق حروفه وآياته، ومن أجل ذلك تعاقب الناس خلفاً عن سلفٍ على ذلك، ولولا أنّ ذلك النمط من خصائص القرآن لَمَا اعتنوا بذلك هذا الاعتناء، وقد كان الصحابة والتابعون ومن بعدهم إلى يومنا هذا يروون الأحاديث عن شيوخهم متسلسلاً، وإن كان في زماننا أقل بكثير، لكنه لا زال موجوداً، ومع ذلك لم يعتنوا بطريقة نطق الأحاديث وكيفيتها، بل يُراعون سلامة النحو فحسب، بخلاف القرآن.

ومن أعظم إعجازه: كثرة وجوه قراءته وتلاوته، بحذفٍ وإضافة

تارة، وتقديم وتأخير تارة، وتغيير واختلاف في نطق بعض كلماته وحروفه تارة، ومع ذلك لم يترتب لأجل ذلك تعارضٌ ولا تضاداً، ولا ارتباكٌ في الكلام، ولا تناقضٌ في المضمون، بل ازداد القرآن بذلك بياناً وكمالاً وعلماً.

إنَّ القرآن يُحرك الوجدان والإيمان ويزيد الأُنس والسعادة، فمن قرأه من أهل البلاغة والبيان عاش أمتع أيامه معه، ومن قرأه من أهل العبادة والنسك خشع قلبه، وسكنت جوارحه، ومن قرأه يتغنّى به أو سمع قارئاً يرتله ترتيلاً مُجوداً غير مُتكلّف يكاد ينخلع قلبه من السعادة والأُنس والخشوع، ومن قرأه من أهل الفصاحة مُجوداً وعارفاً بأحكامه تمنى ألا يفارقه.

ولذلك لا يجد من لا يُتقن قراءته كما أنزل مُجوداً مُرتلاً لذةً في حروفه فضلاً عن كلماته وجُمّله، فإنَّ لحروفه سرّاً عجبياً، يذوب لها أهل القرآن، وتشرح صدورهم عند نطقها.

فكم يجدون في نطق المدود الطبيعية لذةً وأنساً عظيماً؛ كقوله تعالى: ﴿وَقَالَ اللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ﴾، ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ﴾، ﴿عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾، ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾.

وكم يلتذون حينما ينطقون حروف القلقة والتفخيم والترقيق، وحروف المد المتصل والاستطالة في الضاد.

إنَّ هذه الحروف لا لذة فيها في حدّ ذاتها، لكن لما كان الله تعالى تكلم بها صُبغت بلباس آخر، واكتست من جلاله ونوره وكماله ﷻ.

ثم تزداد سعادتهم ولذتهم حينما يقرؤون بأحرفٍ أخرى لم تكن عادتهم القراءة بها، كتفخيم اللام وترقيق الراء في بعض المواضع، وكقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَوَّأُوا﴾.

وقوله: ﴿وَأَوْصَىٰ بِهَا إِبْرَاهِيمَ بَيْنَهُ وَيَعْقُوبَ﴾.

ثم تزداد وتعظم سعادتهم ولذتهم حينما يقرؤون القرآن في قيام الليل!

فكم هي اللذائذ التي يجدونها حينما يتغنون بآيات الذكر الحكيم بجميع حروفه التي أنزلها الله على نبيه ﷺ، لا سيما في قيام الليل وصلاة التراويح.

إنَّ هذا القرآن الكريم سرُّ حياتنا الدنيويَّة والأخرويَّة، وسببُ سعادتنا ورفعتنا، وفيه كل العلوم والمعارف، وقد صدق شيخ الإسلام رحمه الله تعالى حين قال: «مَنْ تَأَمَّلَ مَا تَكَلَّمَ بِهِ الْأَوَّلُونَ وَالْآخِرُونَ فِي أُصُولِ الدِّينِ، وَالْعُلُومِ الْإِلَهِيَّةِ، وَأُمُورِ الْمَعَادِ، وَالنُّبُوءَاتِ، وَالْأَخْلَاقِ، وَالسِّيَاسَاتِ، وَالْعِبَادَاتِ، وَسَائِرِ مَا فِيهِ كَمَالُ النُّفُوسِ وَصَلَاحُهَا وَسَعَادَتُهَا وَنَجَاتُهَا: لَمْ يَجِدْ عِنْدَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ مِنْ أَهْلِ النُّبُوءَاتِ، وَمِنْ أَهْلِ الرَّأْيِ كَالْمُتَفَلِّسَةِ وَعَيْرِهِمْ إِلَّا بَعْضَ مَا جَاءَ بِهِ الْقُرْآنُ».

وَلِهَذَا لَمْ تَحْتَجِ الْأُمَّةُ مَعَ رَسُولِهَا وَكِتَابِهَا إِلَى نَبِيٍّ آخَرَ وَكِتَابٍ آخَرَ^(١). اهـ.

وإليك أخي القارئ هذا الكتاب الذي سَمَحْتُ لخاطري أن يوجد بما لديه، وأطلقت يدي تنقيباً في بطون الكتب والبحوث - اليسيرة - كي أخرج بهذا المُؤَلَّفِ الذي رجوت أن أنتفع به قبل غيري، وأقتنع بما توصلت إليه قبل غيري، فما كتبته في البداية - والله يشهد - إلا خاصاً

(١) مجموع الفتاوى (٤٥/١٧).

بي، لم أنو أن يكون مؤلفاً؛ لتصاغر نفسي أن أكتب حول هذا العلم الجليل العظيم، وغيري من أهل الاختصاص أولى وأعلم.

ولكن حسبي من القارئ الكريم أن يعذر ما ألمَّ به الباحث من نقص، وأنَّ وجود بالنصح والتوجيه.

وقد أطلتُ الكلام على الأحرف السبعة، ولم أتطرق للمسائل المعروفة الواضحة إلا تبعاً.

وقد تأملت في النصوص والآثار الصحيحة الواردة فيها، ثم نظرت بعدها إلى كلام أهل العلم المتقدمين، فرجحت ما ظهر لي من كلام الله ورسوله، وكلام الصحابة والسلف الصالح والعلماء المتقدمين، ثم نظرت بعد ذلك ورجعت إلى بعض الكتب والبحوث المتأخرة التي تكلمت عن هذه المسائل العويصة الشائكة، فخرجت بنتيجة شافية لغيلي، راوية لغيلي، والحمد لله رب العالمين.

ولم أتوسع في ذكر الخلاف وأدلة المسائل، فذلك أمرٌ مُقرَّر في كثير من الكتب التي تُعنى بهذا العلم.

وهذا الموضوع بُحِثَ كثيراً، وألِّفَ فيه مئات البحوث والكتب القديمة والحديثة.

وسأذكر بحول الله تعالى أهمَّ المسائل - في نظري - التي تحتاج إلى مزيد إيضاح أو تحقيق.

«وهذه المسائل إذا تصورها الناس على وجهها تصوراً تاماً ظهر لهم الصواب، وقلَّت الأهواء والعصبية، وعرفوا موارد النزاع.

فمن تبيَّن له الحق في شيء من ذلك أتبعه، ومن خفي عليه توقف

حتى يبينه الله له، وينبغي له أن يستعين على ذلك بدعاء الله، ومن أحسن ذلك ما رواه مسلم في «صحيحه»^(١) عن عائشة رضي الله عنها؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا قام من الليل يصلي يقول: «اللَّهُمَّ رب جبريل وميكائيل وإسرافيل، فاطر السموات والأرض، عالم الغيب والشهادة، أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون، اهدني لما اختلف فيه من الحق بإذنك، إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم»^(٢).

فَاللَّهُمَّ أَرِنَا الْحَقَّ حَقًّا وَارزُقْنَا اتِّبَاعَهُ، وَأَرِنَا الْبَاطِلَ بَاطِلًا وَارزُقْنَا اجْتِنَابَهُ، وَلَا تَجْعَلْهُ مُلْتَبَسًا عَلَيْنَا فَضْلًا.

وجزى الله خير الجزاء كل من ساهم في مراجعة هذا الكتاب، وتعب في التصويب والتدقيق.

وأخص بالشكر شيخنا الكريم الدكتور عبد الله بن صالح العبيد حفظه الله تعالى، فقد أتحفني بقراءته لكتابي، واقتطاع وقت طويل في مناقشته لي في بعض المسائل، وقد استفدت كثيرًا من مناقشاته النافعة، وتوجيهاته السديدة، فجزاه الله خيرًا، وبارك في علمه.

كما أشكر فضيلة الشيخ المقرئ: راشد بن الحميدي الحميدي، فقد كانت له اليد الطولى في تأليف هذا الكتاب، حيث ختمت عليه القرآن برواية حفص عن عاصم، وأجازني بها، وحفظت على يديه متن تحفة الأطفال والجزرية والشاطبية، وشرح لي إلى نهاية الأصول، على مدى ثلاث سنوات، وأجازني عليها، وكان كثيرًا ما تدور خلالها بعض المسائل والمناقشات في التجويد والأحرف السبعة وغيرها، مما أثار في

(١) رواه مسلم (٧٧٠).

(٢) مجموع فتاوى شيخ الإسلام رحمته الله (١٢/١٠٣).

نفسى الرغبة فى استقصاء مسائل هذا الباب، فجزاه الله عني خير الجزاء،
وبارك فى علمه ووقته.

أحمد بن ناصر الطيار

خطيب جامع

عبد الله بن نوفل بالزلفى

وداعية فى وزارة الشؤون الإسلامية

البريد الإلكتروني:

ahmed0411@gmail.com

رقم الجوال: ٠٥٠٣٤٢١٨٦٦



كيفية بداية كتابة القرآن وتدوين القراءات،

وذكر مدارس الصحابة رضي الله عنهم

«كَانَ الْقُرْآنُ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُتَفَرِّقًا فِي صُدُورِ الرِّجَالِ، وَقَدْ كَتَبَ النَّاسُ مِنْهُ فِي صُحُفٍ وَفِي جَرِيدِ النَّخْلِ وَنَحْوِهَا.

فَلَمَّا اشْتَدَّ وَكَثُرَ الْقَتْلُ بِالْقِرَاءِ يَوْمَ الْيَمَامَةِ فِي زَمَنِ الصِّدِّيقِ رضي الله عنه، وَقُتِلَ مِنْهُمْ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ فِيمَا قِيلَ سَبْعِمِائَةٍ، أَشَارَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رضي الله عنه بِجَمْعِ الْقُرْآنِ؛ مَخَافَةَ أَنْ يَمُوتَ أَشْيَاخُ الْقُرَّاءِ، فَدَبَّأَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ إِلَى ذَلِكَ، فَجَمَعَهُ غَيْرَ مُرْتَبِ السُّورِ، بَعْدَ تَعَبٍ شَدِيدٍ رضي الله عنه.

فَكَانَتِ الصُّحُفُ الَّتِي جَمَعَ فِيهَا الْقُرْآنَ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ، ثُمَّ عِنْدَ عُمَرَ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ، ثُمَّ عِنْدَ حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ.

وَلَمَّا وَقَعَ الْإِخْتِلَافُ بَيْنَ النَّاسِ فِي الْقِرَاءَاتِ وَنَحْوِهَا، جَمَعَ عُمَانُ الصَّحَابَةَ رضي الله عنهم وَاسْتَشَارَهُمْ، فَأَرْسَلَ عُمَانُ إِلَى حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ رضي الله عنها: أَنْ أَرْسِلِي إِلَيْنَا بِالصُّحُفِ نَنْسُخُهَا فِي الْمَصَاحِفِ ثُمَّ نَرُدُّهَا إِلَيْكَ، فَأَرْسَلَتْ بِهَا إِلَيْهِ، فَأَمَرَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ وَمَنْ مَعَهُ فَانْسُخُوهَا فِي الْمَصَاحِفِ، وَأَرْسَلَ إِلَى كُلِّ أُفُقٍ بِمُصْحَفٍ مِمَّا نَسَخُوا، وَأَمَرَ بِمَا سِوَى ذَلِكَ مِنَ الْقُرْآنِ أَنْ يُحْرَقَ.

وَكَانَ هَذَا مِنْ عُمَانَ رضي الله عنه، بَعْدَ أَنْ جَمَعَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارَ

وَجَلَّةَ أَهْلِ الْإِسْلَامِ، وَشَاوَرَهُمْ وَأَطَّرَحَ مَا سِوَاهَا، وَاسْتَصَوَّبُوا رَأْيَهُ وَكَانَ رَأْيًا سَدِيدًا مُؤَفَّقًا» (١).

فاتفق الناس على مصاحف عثمان رضي الله عنه، واتفقوا على الرسم الذي رسم به المصاحف، واستمرَّ عمل الناس عليه.

ثم جعل الصحابة يُدرِّسونه ويُقرِّونَه لطلابهم، «وكانت هناك مدارس متعددة في تفسير القرآن وتعليمه، لكل مدرسة خصائصها، ومميزاتها وأساتذتها وطلابها، فكانت هناك مدرسة الحجاز، وهي تشمل مدرستين:

مدرسة مكة، وأستاذها الأكبر ابن عباس رضي الله عنهما، ومدرسة المدينة، ومن أساتذتها: علي بن أبي طالب، وأبي بن كعب رضي الله عنهما.

ومدرسة العراق، وأستاذها الأكبر: عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

ومدرسة الشام، ومن أساتذتها من الصحابة: أبو الدرداء الأنصاري الخزرجي، وتميم الداري عابد أهل فلسطين رضي الله عنه.

ومدرسة مصر، وأستاذها الأكبر: عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه.

ومدرسة اليمن، وأستاذها الأكبران: معاذ بن جبل، وأبو موسى الأشعري رضي الله عنهما، إلى غير ذلك من المدارس التي انتشرت في العالم الإسلامي» (٢).

وتزاحم عليهم طلابهم من التابعين وبعض صغار الصحابة، وبعد

(١) يُنظر: تفسير القرطبي (٤٩/١).

(٢) الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير، للدكتور محمد بن محمد أبو شهبه رحمته الله (٧٢).

أن كُبر هؤلاء الطلاب فتحوا الحلق في المساجد، وأقروا القرآن وعلموه طلابهم، وهكذا استمر الحال بعد ذلك.

وكانوا يَقْرؤون في صلاتهم وغيرها بالأحرف السبعة أو أحدها، ويُقْرئون الناس الأحرف السبعة التي تلقوها من رسول الله ﷺ، واستمر الصحابة والتابعون ومن بعدهم على هذا الحال.

لكن حصل أمرٌ أرق العلماء، وهو عدم ضبط القراءات الثابتة عن النبي ﷺ، وعدم توثيقها في كتبٍ مُعتمدة، فكثر الاختلاف فيما يحتمله الرسم، «وقرأ أهل البدع والأهواء بما لا يحل لأحد من المسلمين تلاوته، فوضعوه من عند أنفسهم وفاقاً لبدعتهم، كما قال من المعتزلة: «وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا» بنصب الهاء، ومن الرافضة: «وَمَا كُنْتُ مُتَّخِذَ الْمُضِلِّينَ عَضُدًا» بفتح اللام، يعنون: أبا بكر وعمر رضي الله عنهما.

فلما وقع ذلك رأى المسلمون أن يُجمعوا على قراءاتٍ أئمةٍ ثقات، تجرّدوا للقيام بالقرآن العظيم، فاختراروا من كل بلدٍ وُجّهٍ إليه مصحفٌ أئمةٌ مشهورين بالثقة والأمانة في النقل وحسن الدين، وكمال العلم، أفنوا عمرهم في القراءة والإقراء، واشتهر أمرهم، وأجمع أهل بلدهم على عدالتهم فيما نقلوا، وتوثيقهم فيما قرؤوا ورووا، وعلمهم بما يُقْرئون، ولم تخرج قراءتهم عن خط مصحفهم، فمنهم بالمدينة: أبو جعفر وشيبة ونافع، وبمكة: عبد الله بن كثير وحميد بن قيس الأعرج وابن محيظن، وبالكوفة: يحيى بن وثاب وعاصم والأعمش وحمزة والكسائي، وبالشام: عبد الله بن عامر وعطية بن قيس الكلبي ويحيى بن الحارث الزماري، وبالبصرة: عبد الله بن أبي إسحاق وأبو عمرو بن العلاء وعاصم الجحدري ويعقوب الحضرمي.

رحمهم الله تعالى ورفع منزلتهم في عليين.

ثم إنَّ القرَّاء بعد ذلك تفرَّقوا في البلاد، وخَلَفَهُمُ أُمَّمٌ بعد أُمَّمٍ، وكثر بينهم الخلاف، وقلَّ الضبط، واتسع الخرق، فقام الأئمة الثقات النقاد وحرروا وضبطوا وجمعوا وألَّفوا، على حسب ما وصل إليهم، وصح لديهم، فالذي وصل إلينا اليوم متواتراً وصحيحاً مقطوعاً به قراءات الأئمة العشرة ورواتهم المشهورين^(١).

فهذا القرآن الذي بين أيدينا، قد حَفِظَهُ الأجيال جيلاً بعد جيل؛ بل إنَّ كلَّ عالم في القراءات له سندٌ متصلٌ إلى النبي ﷺ، أخذ القرآن مُشافهَةً عن شيخه، وشيخُه أخذه عن شيخه، وهكذا إلى أن يَصِلَ إلى النبي ﷺ.



(١) منجد المقرئين، لابن الجزري (٨٣ - ٨٤)، مع تصرفٍ يسير.
تنبيه: مفهوم كلامه أن غير العشرة لم تصلنا عن طريق التواتر، وصرح بهذا في كتابه، ولكنه تراجع عنه في آخره كما سيأتي إن شاء الله.



معنى الأحرف لغة وشرعاً

الأحرف لغةً: جمع حرف، والحرف له معانٍ عديدة في لغة العرب، منها: الوجه؛ بدليل قوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ فَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ اطْمَأَنَّ بِهِ﴾ [الحج: ١١] (١).

قال الخليل بن أحمد الفراهيدي رحمه الله تعالى: «وكلُّ كلمةٍ تُقرأ على وُجوهٍ من القرآن تُسمَّى حَرْفًا» (٢). اهـ.

واختلف العلماء في المراد بالأحرف السَّبْعَةُ على أقوالٍ كثيرةٍ أوصلها بعضهم إلى أربعين قولاً (٣)!

وأشكلت على الكثير من العلماء، حتى قال إمام القراء ابن الجزري رَحِمَهُ اللهُ: «وَلَا زِلْتُ أَسْتَشْكِلُ هَذَا الْحَدِيثَ - أَي: «إِنَّ الْقُرْآنَ أَنْزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ» - وَأَفَكَّرُ فِيهِ وَأَمَعِنُ النَّظَرَ مِنْ نَيْفٍ وَثَلَاثِينَ سَنَةً!» اهـ (٤).

وقبل أن أرجح لا بد أن أذكر خمسة أمورٍ ينبغي التسليمُ بها:

- ١ - أن هذه الأحرف هي كلام الله، وأنها قرآنٌ يتلى.
- ٢ - أن الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ - وهم أحرص الناس على دينهم، والسؤال

(١) مختار الصحاح، مادة: (حرف) (ص ٧٠).

(٢) العين: مادة: (حرف) (٢/٢١٠). (٣) ساقها في الإتيان (١/١٦٤).

(٤) النشر (١/٢٦).

عمّا استشكل عليهم - لم يسألوا عنها، فقد رَوَى هذا الحديث أكثر من عشرين صحابياً، وروى عنهم جَمْعٌ كبير من التابعين بطرق وأسانيد كثيرة؛ وكلّهم لم يسألوا عنها، ولم يبحثوا عن المراد بها! - حسب علمي - وما ذاك إلا لوضوحها عندهم، أو لعدم حاجتهم إلى ذلك.

٣ - أنها ثابتة بالنص المتواتر والإجماع^(١)، ولا يُرفع شيءٌ منها إلا بنصٍّ صحيح، أو إجماع صريح، كما سيأتي بسط ذلك بإذن الله تعالى.

٤ - أنها شرّعت للتخفيف على الناس.

٥ - أنّ الحكمة من مشروعيتها عامّةٌ للصحابة ولِمَن بعدهم، كما في قوله ﷺ: «هُوَ عَلَى أُمَّتِي»، وقوله: «إِن أُمَّتِي لَا تَطِيقُ ذَلِكَ»، ولم يقل: أصحابي.

وبعد هذه المُسَلِّمات الخمسة أقوال: الأحرف السبعة حَوَثَهَا قراءاتُ القُرَّاء العشرة وغيرهم، وهي الأوجه التي يظهر فيها التخفيف جلياً، وأقرب ما تكون: اللهجات وكيفية نطق الكلمات، إمالةً وتقليلاً وفتحاً، وترقيقاً وتفخيماً، وهمزاً وإبدالاً، وتحقيقاً ونقلًا.

وهذا أحد الأقوال التي قيلت في ذلك^(٢).

فيحتمل أن تكون الإمالة وعدمها حرفاً، والترقيق والتفخيم حرفاً، وتحقيق الهمز وتسهيله ونقله حرفاً، وهكذا.

«لأنه يبرز الحكمة الكبرى من إنزال القرآن على سبعة أحرف، ففيه تخفيف وتيسير على هذه الأمة التي تعددت قبائلها فاختلفت بذلك

(١) يُنظر: انظر الإتيان (٧٨/١)، وغيث النفع في القراءات السبع، للعلامة علي النوري السفاقي (١١)، وفضائل القرآن لأبي عبيد (١٦٠/٢/١).

(٢) انظر: القواعد والإشارات في أصول القراءات، لأحمد بن عمر الحموي الحلبي، المتوفى (٧٩١هـ) (٢٤/١)، والبرهان في علوم القرآن (٢٢٦/١).

لهجاتها، وتباين أداؤها لبعض الألفاظ، فكان لا بد أن تُراعَى لهجاتها، وطريقة نطقها، أمّا لغاتها نفسها فلا موجب لمراعاتها؛ لأن القرآن اصطفى ما شاء بعد أن صهره في لغة قريش، التي تمثلت فيها لغات العرب قاطبة لا لغات قبائل معينة^(١).

فهذا هو الذي يُعقل فيه معنى التخفيف على الأمة، فهناك من يشق عليه نطق الألف مائلة، وهناك من يشق عليه تحقيق الهمز ونحو ذلك.

وأما غيرها من أنواع الاختلاف؛ كالزيادة والنقص، والجمع والإفراد، وتغيير بعض الكلمات، مثل: تثبتتوا وتبينوا، ونحوها: فهي تدخل تبعاً لا استقلالاً، فقد يكون بعضها ضمن أحد الأحرف، وبعضها في حرف آخر وهكذا.

ثم كتب الناس المصاحف حسب الحرف الذي يقرؤون به، فكتبوا الألف المائلة ياءً مفتوحة، وحذفوا الهمز من المصاحف ونحو ذلك.

وكتبوا الكلمات التي تُخالف رسم المصحف، ممّا هي منسوخة.

وقرأ أهل البدع والأهواء - كما قال ابن الجزري - بما لا يحل لأحد المسلمين تلاوته، فوضعوه من عند أنفسهم وفاقاً لبدعتهم.

مع ما في المصاحف من بعض الكلمات ضمن الأحرف السبعة، التي تختلف في رسمها، مثل: فامضوا واسعوا.

فلما رأى عثمان هذا الاختلاف في رسم المصاحف أحرقها ووجد رسمها. والله تعالى أعلم.

ولا يلزمنا أن ننشغل بحصرها والتدقيق في ذلك، فإذا كان الصحابة لم يفعلوا ذلك فنحن من باب أولى.

(١) مباحث في علوم القرآن، لصبحي الصالح (١١٣).

قال أبو عبيد رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «ليس معنى تلك السبعة أن يكون الحرف الواحد يقرأ على سبعة أوجه، هذا شيء غير موجود، ولكنه عندنا أنه نزل على سبع لغات متفرقة في جميع القرآن من لغات العرب، فيكون الحرف منها بلغة قبيلة، والثاني بلغة أخرى سوى الأولى، والثالث بلغة أخرى سواهما، كذلك إلى السبعة، وبعض الأحياء أسعد بها وأكثر حظاً فيها من بعض»^(١). اهـ.

وقال البغوي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «وأظهر الأقاويل وأصحها وأشبهها بظاهر الحديث: أن المراد من هذه الحروف اللغات، وهو أن يقرأه كل قوم من العرب بلغتهم، وما جرت عليه عادتهم من الإدغام، والإظهار، والإمالة، والتفخيم، والإشمام، والإتمام، والهمز، والتلين، وغير ذلك من وجوه اللغات إلى سبعة أوجه منها في الكلمة الواحدة»^(٢). اهـ.

قلت: والذي يظهر أن السبعة الأوجه ليست في الكلمة الواحدة، بل هي لهجات العرب في كَيْفِيَّاتِ النُّطْقِ، كما قرره كثير من العلماء، ومنهم الطاهر ابن عاشور رَضِيَ اللهُ عَنْهُ حيث قال: «ذَهَبَ جَمَاعَةٌ أَنَّ الْمُرَادَ مِنَ الْأَحْرَفِ لَهَجَاتِ الْعَرَبِ فِي كَيْفِيَّاتِ النُّطْقِ؛ كَالْفَتْحِ وَالْإِمَالَةِ، وَالْمَدِّ وَالْقَصْرِ، وَالْهَمْزِ وَالْتَّخْفِيفِ، عَلَى مَعْنَى أَنَّ ذَلِكَ رُخْصَةٌ لِلْعَرَبِ مَعَ الْمُحَافَظَةِ عَلَى كَلِمَاتِ الْقُرْآنِ، وَهَذَا أَحْسَنُ الْأَجْوِبَةِ، وَهَنَالِكُ أَجْوِبَةٌ أُخْرَى ضَعِيفَةٌ، لَا يَنْبَغِي لِلْعَالِمِ التَّعْرِيجُ عَلَيْهَا»^(٣). اهـ.

وقال: «وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْقَارِئُ الْوَاحِدُ قَدْ قَرَأَ بِوَجْهَيْنِ؛ لِئِرْيَ صِحَّتَهُمَا فِي الْعَرَبِيَّةِ قَصْداً لِحِفْظِ اللَّغَةِ مَعَ حِفْظِ الْقُرْآنِ الَّذِي أَنْزَلَ بِهَا،

(١) فضائل القرآن (٢/١٦١).

(٢) شرح السنة (٤/٥٠٧).

(٣) التحرير والتنوير (١/٥٨).

وَلِذَلِكَ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ كَثِيرٌ مِنْ اخْتِلَافِ الْقُرَّاءِ فِي هَذِهِ النَّاحِيَةِ
اخْتِيَارًا^(١). اهـ.

وهذا فيه نظر، فلا يُمكن أن يجترئ عاميٌّ على تعمد قراءة القرآن
بغير الطريقة التي تلقاها عن غيره، فكيف بأئمة مشهود لهم بالأمانة
والثقة؟



(١) التحرير والتنوير (١/٥٢).



هل الأحرف السبعة موجودة كلها اليوم؟

قبل الإجابة على هذا السؤال الكبير أقول: لقد حرص عثمان والمجموعة الذين انتخبهم لكتابة المصحف رضي الله عنهم على أن تكون المصاحف محتملة لجميع الأحرف؛ ولذلك جردوها عن النقط والشكل؛ إذ لم يترك الصحابة إدغامًا ولا إمالةً، ولا تسهيلًا ولا نقلًا ولا نحو ذلك.

وما لم يتمكنوا من كتابته للاختلاف الظاهر بين الحرفين: لم يكتبوه؛ كقراءة عبد الله بن مسعود وأبي الدرداء رضي الله عنهما: «وَالذَّكْرِ وَالْأُنْثَى»، قَالَ عبد الله بن مسعود: «وَاللَّهِ لَقَدْ أَقْرَأْنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ فِيهِ إِلَيَّ فِي».

وقال أبو الدرداء: «وَأَنَا وَاللَّهِ هَكَذَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُهَا، وَلَكِنْ هُوَ لَأَيْ يُرِيدُونَ أَنْ أَقْرَأَ ﴿وَمَا خَلَقَ﴾ [الليل: ٣] فَلَا أَتَابِعُهُمْ». متفق عليه (١).

وكقراءة ابن عباس: ﴿وَكَانَ أَمَامَهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ صَالِحَةٍ غَضَبًا﴾ وَكَانَ يَقْرَأُ: ﴿وَأَمَّا الْعُلَامُ فَكَانَ كَافِرًا وَكَانَ أَبَوَاهُ مُؤْمِنِينَ﴾. متفق عليه (٢).

ومن ذلك كذلك: ﴿إِنْ سَأَلْتُكَ عَنْ شَيْءٍ بَعْدَهَا فَلَا تُصَجِّبْنِي﴾، فقد ثبت في «صحيح ابن حبان» (٣) عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْرَأُهَا كَذَلِكَ.

(١) البخاري (٣٧٤٢)، ومسلم (٨٢٤).

(٢) البخاري (٣٤٠١)، ومسلم (٢٣٨٠).

(٣) (٦٣٢٦).

ومن ذلك كذلك: ﴿إِنِّي أَنَا الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ﴾، فقد ثبت في «صحيح ابن حبان»^(١) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرؤها كَذَلِكَ .

ونحو ذلك مما ثبت بروايات الثقات عن الصحابة الكرام، ومن طالع ما في «السنن» و«المسانيد» وكتاب «المصاحف» لأبي بكر بن أبي داود وغيرها من الكتب رأى الكثير من الآيات التي كان النَّبِيُّ ﷺ والصحابة يَقْرؤها طوال حياتهم.

فهذه لا شكَّ في صحتها، وأنها قرآنٌ يُتلى، لكنَّ الصحابة اتفقوا على الأخذ بحرف واحد من هذا القبيل؛ وذلك وفق معايير شرعية دقيقة. ولا يمكن أن يُقال بأنها نُسخة؛ لأمرين:

الأول: لعدم الدليل، والنص لا ينسخه إلا نص صحيح صريح مثله على الصحيح.

الثاني: أن الصحابي ابن مسعود وهو ممن شهد العرضة الأخيرة كان يقرأ بأحرف ليست في القرآن.

ومما تركوه: الآيات المنسوخة، ومنها: آيَةُ الرَّجْمِ، وكفر من رغب عن أبيه، فقد نُسخ لفظها وبقي حكمها، ففي «الصحيحين»^(٢) عن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ؛ أَنَّهُ قَالَ عَلَى الْمَنْبَرِ، وَيَسْمَعُهُ الصَّحَابَةُ وَلَمْ يُنْكَرْ أَحَدٌ مَا قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ بِالْحَقِّ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ، فَكَانَ مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ الرَّجْمِ، فَقرَأْنَاهَا وَعَقَلْنَاهَا وَوَعَيْنَاهَا، رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ..»

ثُمَّ إِنَّا كُنَّا نَقْرَأُ فِيمَا نَقْرَأُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ: «أَنْ لَا تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ، فَإِنَّهُ كُفْرٌ بِكُمْ أَنْ تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ».

(١) (٦٣٢٩).

(٢) البخاري (٦٨٣٠)، ومسلم (٤٤١٨).

لَوْلَا أَنْ يَقُولَ النَّاسُ زَادَ عُمَرُ فِي كِتَابِ اللَّهِ، لَكَتَبْتُ آيَةَ الرَّجْمِ بِيَدِي». ومما نسخ: «حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ وَصَلَاةِ الْعَصْرِ».

ولم يعلم بالنسخ كثير من الصحابة كأم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، فعن أبي يونس مولى عائشة أنه قال: أمرتني عائشة؛ أن أكتب لها مصحفاً وقالت: إذا بلغت هذه الآية فأذني: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ﴾ [البقرة: ٢٣٨] فَلَمَّا بَلَغْتَهَا أَذْنْتُهَا فَأَمَلْتُ عَلَيَّ: «حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ وَصَلَاةِ الْعَصْرِ وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ»، قالت عائشة: سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم. رواه مسلم ^(١)

وهذا ظاهر في أنها كانت تراها آيةً، وكأنها تخالف رسم المصاحف العثمانية، وقد استمرت تقرؤها آيةً حتى بعد توحيد المصاحف.

ولكن ثبت عن البراء بن عازب أنه قال: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: «حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَصَلَاةِ الْعَصْرِ»، فقرأناها ما شاء الله، ثم نسخها الله، فنزلت: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ﴾ [البقرة: ٢٣٨] ^(٢).

وليست وحدها ممن لم يعلم بالنسخ، فقد روى مالك ^(٣) وابن جرير عن عمرو بن رافع قال: كُنْتُ أَكْتُبُ مُصْحَفًا لِحَفْصَةَ، فَقَالَتْ: إِذَا

(١) (٦٢٩).

(٢) تأمل كيف لم يمنع عائشة وحفصة من الإقراء بهذه الآية عدم كتابتها في المصاحف العثمانية، وهذا يؤكد ما سيأتي تقريره بأن الأحرف السبعة لا زالت موجودة، وأن عدم كتابة بعض أفرادها لا يعني محوها عن الوجود، فهذا أمر لا يُقدر عليه، فالصحابه كلهم رَوَوْا جميع ما سمعوه من النبي صلى الله عليه وسلم ولو كان منسوخاً، فكيف إذا تيقنوا أنه لم يُنسخ، وإنما ترك عثمان كتابته باجتهاده واجتهاد أغلب الصحابة! (٣) في الموطأ (٤٥٩).

بَلَعْتَ هَذِهِ الْآيَةَ فَآذَنِي، فَأَمَلْتُ عَلَيَّ: «حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ وَصَلَاةِ الْعَصْرِ»^(١).

وَمِمَّا نُسَخَ كَذَلِكَ: الْقِرَاءَةُ بِالْمُتْرَادِفِ، فَقَدْ ثَبَتَ فِي «مُسْنَدِ الْإِمَامِ أَحْمَد»^(٢) وَغَيْرِهِ عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَرَأْتُ آيَةً، وَقَرَأَ ابْنُ مَسْعُودٍ خِلَافَهَا، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ: أَلَمْ تُفَرِّئِنِي آيَةَ كَذَا وَكَذَا؟ قَالَ: «بَلَى» فَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: أَلَمْ تُفَرِّئِنِيهَا كَذَا وَكَذَا؟ فَقَالَ: «بَلَى، كِلَاكُمَا مُحْسِنٌ مُجْمِلٌ» قَالَ: فَضْرَبَ صَدْرِي، فَقَالَ: «يَا أَبِي بِنِ كَعْبٍ، إِنِّي أَفَرَيْتُ الْقُرْآنَ، فَقُلْتُ: عَلَى حَرْفَيْنِ، فَقَالَ: عَلَى حَرْفَيْنِ، أَوْ ثَلَاثَةٍ؟ فَقَالَ الْمَلِكُ الَّذِي مَعِيَ: عَلَى ثَلَاثَةٍ، فَقُلْتُ: عَلَى ثَلَاثَةٍ، حَتَّى بَلَغَ سَبْعَةَ أَحْرَفٍ، لَيْسَ مِنْهَا إِلَّا شَافٍ كَافٍ، إِنْ قُلْتَ: غَفُورًا رَحِيمًا، أَوْ قُلْتَ: سَمِيعًا عَلِيمًا، أَوْ عَلِيمًا سَمِيعًا فَاللَّهُ كَذَلِكَ، مَا لَمْ تَخْتِمِ آيَةَ عَذَابٍ بِرَحْمَةٍ، أَوْ آيَةَ رَحْمَةٍ بِعَذَابٍ».

فهذا كان في بداية الأمر، تيسيراً على الناس في أن يقرؤوا بالمترادف، بشرط أن لا يخلل بالمعنى، حتى إذا ذلت ألسنتهم بالقرآن نُسخ هذا الحكم، وحفظ الصحابة الكرام رضوان الله عليهم القرآن الذي أنزل على محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بلفظه ومعناه.

وهو الذي تلاه عليه جبريل، وحفظه منه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وحفظه بعض الصحابة، وسجله كتاب الوحي عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٣).

(١) حسن إسناده الحافظ في الفتح (١٩٧/٨).

(٢) (٢١١٤٩).

(٣) يُنظر: تعليق الشيخ شعيب الأرنؤوط على الحديث رقم: (٢٠٤٢٥). من مسند الإمام أحمد.

قال شيخ الإسلام رحمه الله تعالى: «في هذا بيان لأن^(١) كِلا الحرفين كان قد نزل، وأن النبي ﷺ كان يقرأهما ويقول له: «اكتب كيف شئت من هذين الحرفين فكل صواب».

والأحاديث في ذلك منتشرة تدلُّ على أن من الحروف السبعة التي نزل عليها القرآن أن يختم الآية الواحدة بعدة أسماء من أسماء الله على سبيل البدل، يخيّر القارئ في القراءة بأيها شاء..

ثم إنَّ الله نسخ بعض تلك الحروف لما كان جبريل يعارض النبي ﷺ بالقرآن في كل رمضان، وكانت العرضة الأخيرة هي حرف زيد بن ثابت الذي يقرأ الناس به اليوم، وهو الذي جمع عثمان والصحابة رضي الله عنهم أجمعين عليه الناس، ولهذا ذكر ابن عباس هذه القصة في الناسخ والمنسوخ، وكذلك ذكرها الإمام أحمد في كتابه في الناسخ والمنسوخ؛ لتضمنها نسخ بعض الحروف^(٢). اهـ.

وقال القاضي الباقلاني رَحِمَهُ اللهُ: «عثمانُ لم يَحْرِقْ شيئاً من المصاحف لتضمنها شيئاً من هذه القراءات، وإنما حَرَّقَ منها ومنع من التمسك به لتضمنها شيئاً لم يثبت أنه قرآن، وما أثبت على خلاف ما أنزل الله، أو لتضمنه الآية وتفسيرها التي يخاف على غير مثبتها توهمه لكون التفسير قرآناً، أو لتضمن تلك المصاحف لقرآن كان أنزل ثم نُسخَ ومُنِعَ وحُظِرَ رسمه، فلم يعرف ذلك من سَمِعَهُ أو أثبتته بذكره لنفسه لا ليجعل مصحفه إماماً»^(٣). اهـ.

قلت: وقوله: «لم يَحْرِقْ شيئاً من المصاحف لتضمنها شيئاً من هذه

(٢) الصارم المسلول (٢/٢٤٣ - ٢٤٥).

(١) لعل الصواب: بأنَّ.

(٣) الانتصار للقرآن (٣٦٤).

القراءات» فيه نظر؛ بل إن بعض القراءات كانت من أسباب حرق المصاحف كما سيأتي تقريره بحول الله تعالى .

وعلى هذا؛ فإحراق عثمان رضي الله عنه للمصاحف كان لأسباب، منها:

- ١ - لتضمنها شيئاً من القراءات المختلف في الرسم .
- ٢ - ولتضمنها شيئاً لم يثبت أنه قرآن .
- ٣ - ولتضمنها الآية وتفسيرها التي يخافُ على غير مثبتها توهمه لكون التفسير قرآناً .
- ٤ - ولتضمن تلك المصاحف لقرآنٍ كان أنزلَ ثم نُسخَ ومُنِعَ وحُظِرَ رسمُه، فلم يعرف ذلك من سَمِعَهُ، أو أثبتَه بذكره لنفسه لا ليجعل مصحفَه إماماً .

ولم يرد عن الصحابة رضي الله عنهم السؤال عن الأحرف السبعة، ولم يعتنوا بحصرها وتوضيحها، وذلك عائداً - والعلم عند الله - إلى وضوح ذلك عندهم، وأنها عبارة عن طرقٍ وكيفيةٍ نطقٍ كلمات القرآن، وما يتبعها من زيادة أو نقص بعض الحروف .

فنحن على يقينٍ بأن الصحابة رضي الله عنهم حفظوا كتاب الله تعالى بما تضمنه من الحروف، التي هي قرآنٌ يُتلى، فمن الذي يُسوغ لهم أو لغيرهم إسقاطها؟ ونحن على يقينٍ أيضاً بأنهم لم ينشغلوا بها، فنحن أولى بالألا نشغل بما لم ينشغلوا به، ونكتفي بما أفنوا أعمارهم به من تدبر القرآن الكريم والعمل به .

وقد ثبت في «صحيح البخاري»^(١) أَنَّ حُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانَ قَدِمَ عَلَى

(١) (٤٩٨٧).

عُثْمَانَ رضي الله عنه فزعاً من اختلاف الناس في القراءة، فَقَالَ حُذَيْفَةُ لِعُثْمَانَ: أَدْرِكْ هَذِهِ الْأُمَّةَ قَبْلَ أَنْ يَخْتَلِفُوا فِي الْكِتَابِ اخْتِلَافَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، وكان القرآن الذي جمعه أبو بكر رضي الله عنه مشتتاً على جميع الأحرف السبعة، فأمر عُثْمَانَ رضي الله عنه مجموعة من الصحابة القراء المتقنين بأن يوحّدوا رسم المصحف؛ توحيداً لأمة، وجمعاً للكلمة، وبعداً عن أسباب الطعن والاختلاف المذموم.

ولم يثبت دليل صحيح بأنه قصد من هذا الجمع حذف أي من الأحرف السبعة، والذي يترجح لي - والعلم عند الله تعالى -: أنها باقية، وهي التي تحويها القراءات العشرة المتواترة والشاذة.

والقراءات الموجودة اليوم قسمان:

الأول: القراءات العشر المتواترة، وهي التي لا تخرج عن رسم المصحف، وهي التي أقرها عثمان وبقية الصحابة في المصاحف الموجودة اليوم.

الثاني: ما عداها مما صحّت عن الصحابة، ولكن تُركت لأجل مصلحة جمع الكلمة ومنع الشقاق والتفرق.

وقد ذكر الإمام الداني رحمته الله - كما سيأتي -: «أن جميع هذه السبعة أحرف قد كانت ظهرت واستفاضت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وضبطتها الأمة على اختلافها عنه، وتلقّيتها منه، ولم يكن شيء منها مشكوكاً فيه ولا مرتاباً به.

وأن أمير المؤمنين عثمان رضي الله عنه ومن بالحضرة من جميع الصحابة قد أثبتوا جميع تلك الأحرف في المصاحف، وأخبروا بصحتها، وأعلموا بصوابها، وخيروا الناس فيها كما كان صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم. اهـ.

ودليل ذلك: أن الله تعالى أخبر - ومن أصدق من الله قيلاً، ومن

أصدق من الله حديثاً - بأنه حفظ القرآن فقال: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩].

وحفظه تعالى له يشمل حفظ معانيه وحروفه، فمن قال بأنّ القراءات كلها متواترها وشاذها ترجع إلى حرف واحد، والأحرف الستة حُذفت ومُحيت، وعُزف عنها؛ فقد خالف النصّ الصريح.

ولمعترض أن يقول: من الذي سوَّغ للصحابة أن يختاروا قراءةً على قراءة؟ ومن الذي سوَّغ لهم أن يُلغوا ما كان يقرأ به عمرٌ رضي الله عنه طوال فترة حكمه: «فامضوا إلى ذكر الله»، فهل كان يقرؤها خطأ؟ حاشاه، وحاشا الصحابة الذين يُصلون معه أن يُقرّوه على ذلك.

وهل نقول: بأنها نُسخت؟

كلا، إذ لا دليل على نسخها، ولا على نسخ المئات من القراءات الصحيحة الثابتة غيرها.

وقد تقرر - كما سيأتي - أنّ الثرّاء من عهد النبي ﷺ إلى يومنا هذا، اعتمدوا في حفظ القرآن وضبطه على التلقّي من أفواه المشايخ، لا على المصاحف المكتوبة.

فلو أنّ عثمان رضي الله عنه أحرق الأحرف الستة - كما ذهب إليه بعض العلماء - وأبقى على حرفٍ واحدٍ لَمَا استطاع منع القراءة بالأحرف الباقية، لا سيما وأنّ ابن مسعود رضي الله عنه كان مُعارضاً لرأيه، ولم يبلغنا أنّ عثمان رضي الله عنه منع الناس من الإقراء إلا بحرف واحد، ولم يبلغنا أنّه أرسل المراقبين للتأكد من عدم إقراء القراء إلا بحرف واحد.

وقد روى الإمام أحمد^(١) والنسائي^(٢) عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه

(٢) (٥٠٦٤).

(١) (٣٩٠٦).

المسائل المهمة في التجويد والأحرف السبعة

قرأ: ﴿وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَمَةِ﴾ [آل عمران: ١٦١] فقال: غلوا مصاحفكم، فكيف تأمروني أن أقرأ قراءة زيد، ولقد قرأت من في رسول الله ﷺ بضعا وسبعين، ولزيد ذؤابتان يلعب بين الصبيان.

وأخرج مسلم^(١) عن شقيق، عن عبد الله رضي الله عنه؛ أنه قال: على قراءة من تأمروني أن أقرأ؟ فلقد قرأت على رسول الله ﷺ بضعا وسبعين سورة، ولقد علم أصحاب رسول الله ﷺ أنني أعلمهم بكتاب الله، ولو أعلم أن أحدا أعلم مني لرحلت إليه.

قال شقيق: فجلست في حلق أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم، فما سمعت أحدا يرد ذلك عليه، ولا يعيبه.

ولم يثبت أنه رجع عن رأيه، وقد ترجم ابن أبي داود: (باب رضى ابن مسعود بعد ذلك بما صنع عثمان)^(٢) قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى: لكن لم يورد ما يصرح بمطابقة ما ترجم به^(٣). اهـ.

وعثمان ومن معه من الصحابة رضي الله عنهم وحذوا الرسم، ولم ينقطوه، وجعلوه يحتمل بقية الأحرف.

وقد حرصوا أشد الحرص على جعل الرسم يحتمل أكثر من قراءة، فكتبوا قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ جَاءتْ رُسُلُنَا إِبْرَاهِيمَ بِالْبَشْرِ قَالُوا سَلِمًا﴾ في سورة هود والذاريات، ولم يكتبوا ألفا بعد اللام، لتحتمل القراءة الأخرى، وهي: «سِلْمًا».

ومثل: «فتبَّتوا» «فتبَّينوا»، و«يسيركم» و«ينشركم».

ومن المعلوم أن الصحابة لم ينقطوا ويشكلوا القرآن، فرسم

(٢) في كتابه: المصاحف، ص (٨٢).

(١) (٢٤٦٢) (١١٤).

(٣) الفتح (٤٩/٩).

القراءتين بدون النقط والشكل واحد، فاحتمل الرسم القراءتين .
ومن شدة حرص الصحابة على كتابة المصاحف بجميع حروفه :
أنهم اضطروا إلى المخالفة بين المصاحف في بعض الأمور، فزادوا أحرفاً
في مصاحف، ونقصوا في أخرى، مثل: ﴿تَجْرِي تَحْتَهَا﴾ [التوبة: ١٠٠]
في سورة التوبة، وفي مصاحف أخرى: ﴿تَجْرِي مِنْ تَحْتَهَا﴾، والأمثلة
على ذلك كثيرة .

أما إذا لم يتمكنوا من ذلك بسبب اختلاف الكلمة: فاضطروا إلى
اختيار إحداها ليشبثوها في المصحف، واتفقوا على أن يجعلوها على لغة
قريش ما أمكن؛ مثل:

١ - «فامضوا» ﴿فَأَسْعُوا﴾ [الجمعة: ٩].

٢ - «الْحَيُّ الْقَيَّامُ» ﴿الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ [البقرة: ٢٥٥].

٣ - «صِرَاطَ مَنْ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ» ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾

[الفاتحة: ٧].

٤ - «إِنْ كَانَتْ إِلَّا زَقِيَةً وَاحِدَةً» ﴿إِنْ كَانَتْ إِلَّا صَيْحَةً وَاحِدَةً﴾ .

٥ - «وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّى وَالذَّكْرِ وَالْأُنْثَى» ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّى وَمَا خَلَقَ الذَّكْرَ وَالْأُنْثَى﴾ [الليل: ١ - ٣].

﴿١﴾ وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى ﴿٢﴾ وَمَا خَلَقَ الذَّكْرَ وَالْأُنْثَى ﴿٣﴾ [الليل: ١ - ٣].

وأمثال ذلك .

وحينما لم يكتبوا كلمة فامضوا وغيرها لم يقولوا: بأننا ألغيناها
وتركناها، بل لم يمنعوا أحداً: لا ابن مسعود ولا غيره من القراءة بها
وبغيرها .

وقول من قال بأن المصاحف العثمانية مشتملة على الأحرف السبعة
كلها: يُخالفه الواقع وإجماع الأمة؛ فقد ثبتت قراءات لا يستريب عالم
بالقراءات في صحتها وثبوتها عن الصحابة رضي الله عنهم، وهي تتجاوز المئات .

ولا يمكن تخريج ذلك إلا على ما ذكرته آنفاً، بأنها من القراءات

التي اتفق الصحابة على عدم كتابتها في المصحف، وتركوا الناس يقرؤون بها فيما بينهم، ولم يمنعواهم منها.

فأقرب ما يُقال: بأن ما خرج عن دفتي المصحف مما صحت القراءة به لغة وسندًا: فهي من الأحرف السبعة التي أجمع الصحابة على عدم كتابتها في المصحف؛ جمعًا للكلمة.

قال مُضْعَبُ بْنُ سَعْدٍ: «أَدْرَكْتُ النَّاسَ مُتَوَافِرِينَ حِينَ حَرَّقَ عُثْمَانُ الْمَصَاحِفَ، فَأَعْجَبَهُمْ ذَلِكَ، وَقَالَ: لَمْ يُنْكَرْ ذَلِكَ مِنْهُمْ أَحَدٌ» (١).

ولا ينفي ذلك حفظ الله للقرآن؛ لأنها محفوظةٌ كلها، ويحتج بها في اللغة وفي تفسير القرآن.

فلا يعني عدم كتابتها في المصاحف أنها أهملت وتُركت وضُيِّعت.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى في قوله تعالى: ﴿أَغْيَرُ اللَّهُ أَتَّخِذُ وَلِيًّا فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ يُطْعِمُ وَلَا يُطْعَمُ قُلْ إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ وَلَا تَكُونَتْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾: القراءة المتواترة التي بها يقرأ جماهير المسلمين قديمًا وحديثًا - وهي قراءة العشرة وغيرهم - «وهو يُطْعِمُ وَلَا يُطْعَمُ»، ورُوي عن طائفة أنهم قرؤوا: «وهو يُطْعِمُ وَلَا يُطْعَمُ» بفتح الياء، قال أبو الفرج: وقرأ عكرمة والأعمش: «وَلَا يُطْعَمُ» بفتح الياء، قال الزجاج: وهذا الاختيار عند البُصراء بالعربية، ومعناه: وهو يَرْزُقُ وَيُطْعِمُ وَلَا يَأْكُلُ.

قلت: الصواب المقطوع به أن القراءة المشهورة المتواترة أرجح من هذه، فإن تلك القراءة لو كانت أرجح من هذه لكانت الأمة قد نقلت بالتواتر القراءة المرجوحة، والقراءة التي هي أحبُّ القراءتين إلى الله ليست معلومةً للأمة، ولا مشهودًا بها على الله، ولا منقولةً نقلًا متواترًا،

(١) كتاب المصاحف (٦٨).

فتكون الأمة قد حفظت المرجوح، ولم تحفظ الأحبَّ إلى الله الأفضَل عند الله، وهذا عيب في الأمة ونقص فيها^(١).

ثمَّ هو خلاف قوله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾، فإنه على قولٍ هؤلاء يكون الذكر الأفضَل الذي نزل ما حفظه حفظًا يُعلم به أنه منزل، كما يعلم الذكر المفضول عندهم..

ثمَّ كثير من الأحكام التي يعلمها الخاصَّة دون العامة، تُعلم بالأخبار التي يعلمها الخاصة، كذلك بعض الحروف التي يضبطها الخاصة من القراء قد تكون من هذا الباب^(٢).

وعلى هذا الوجه فيمتنع أن يكون النبي ﷺ كان يقرأ بتلك القراءة أكثر، ويُعلمها لأتمه أكثر، وجماهير الأمة لم تنقلها ولم تُعرفها، فنقل جمهور الأمة لها خلقًا عن سلف تُوجب أنها كانت أكثر وأشهر من قراءة النبي ﷺ إن كان قرأ بالأخرى، وإن كان لم يقرأ بالأخرى لم تعدل بهذه.

فنحن نشهد شهادة قاطعة أنه قرأ بهذه، وأنَّ تلك إمَّا أنه لم يقرأ بها أو قرأ بها قليلاً^(٣)، والغالب عليه قراءته بهذه؛ لأنه يمتنع عادةً وشرعًا أن تكون قراءته بتلك أكثر، وجمهور الأمة لم تنقل عنه ما هو أغلب عليه، ونقلت عنه ما كان قليلاً منه^(٤). اهـ.

والقول بأنها نسخت وتُركت: يفتح الباب على مصراعيه أمام طعن الأعداء في القرآن، حيث سيقولون: أستم تقولون بأن القراءة تُعتبر آية؟ فإن قلنا - ولا بد -: بلى.

(١) وهو يُنافي الخبرية التي أثبتها الله تعالى لهم في قوله تعالى: ﴿كُتِبَ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٠].

(٢) فليس عدم تواترها يعني ردها، فكما أنَّ كثيرًا من الأحكام الشرعية العملية والخبرية لم تُنقل بالتواتر، ولا يعلمها إلا الخاصَّة دون العامة، وكذلك الحال في القراءات.

(٣) وهذا هو الصواب. (٤) جامع المسائل: ١١٤/١.

فسيقولون: فإن سلفكم طرحوا أكثرها، حيث ألغوا ستة أحرف كانت تُقرأ - بإقراركم - في عهد النبي ﷺ وعهد أبي بكر وعمر. ونحن إذا قلنا بما سلف لم يبق إشكال أبداً بحول الله تعالى. وبعد أن قررت ما سبق: أذكر خلاف العلماء في ذلك: فقد اختلف العلماء في بقاء الأحرف السبعة اليوم على ثلاثة أقوال: **القول الأول:** أنها باقية لم تُنسخ، وأن المصاحف العثمانية مشتملة على الأحرف السبعة كلها.

وهو قول كثير من أهل العلم؛ كالباقلاني وابن حزم وابن الجعبري والسبكي، وغيرهم. فالأحرف السبعة باقية، والمصاحف العثمانية التي استنسخها عثمان بن عفان رضي الله عنه قد اشتملت على الأحرف السبعة جميعاً. قال الإمام السخاوي رحمه الله تعالى: إذا كان القرآن هو المتواتر، فالشاذ ليس بقرآن؛ لأنه لم يتواتر.

فإن قيل: لعله قد كان مشهوراً متواتراً، ثم ترك حتى صار شاذاً؟ قلت: هذا كالمستحيل بما تحققناه من أحوال هذه الأمة واتباعها لما جاء عن نبيها ﷺ، وحرصها على امتثال أوامره. وقد قال لهم ﷺ: «بلِّغوا عني ولو آية»، وأمرهم باتباع القرآن والحرص عليه، وحصّهم على تعلّمه وتعليمه، ووعدهم على ذلك الثواب الجزيل والمقام الجليل، فكيف استجازوا تركه، وهجروا القراءة به حتى صار شاذاً بتضييعهم إياه وانحرافهم عنه؟ فإن قيل: مُنعوا من القراءة به وحُرقت مصاحفُه!

قلت: هذا من المحال، وليس في قدرة أحدٍ من البشر أن يرفع ما طبقت عليه الأمة وأجمعت عليه الكافة، وأن يختم على أفواههم فلا تنطق به، ولا أن يمحوه من صدورهم بعد وعيه وحفظه، ولو تركوه في

الملا لم يتركوه في الخلوة، وكان ذلك كالحامل لهم على إذاعته والجد في حراسته كي لا يذهب من هذه الأمة كتابها وأصل دينها.

ولو أراد بعض ولاة الأمر في زماننا هذا أن ينزع القرآن - والعياذ بالله - من أيدي الأمة أو شيئاً منه ^(١)، ويُعفي ^(٢) أثره: لم يستطع ذلك، فكيف يجوز ذلك في زمن الصحابة والتابعين؟ وهم هم، ونحن نحن ^(٣)!

فإن قيل: فقد قال الطبري ^(٤): إنَّ عثمان رضي الله عنه إنما كتب ما كتب من القرآن على حرف واحد من الأحرف السبعة التي نزل بها القرآن.

قال: وليس اختلاف القراء الآن هو الذي أراد النبي صلى الله عليه وسلم بقوله: «إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف».

واختلاف القراء عن هذا بمعزل، قال: لأن ما اختلف فيه القراء لا يخرج عن خط المصحف الذي كتب على حرف واحد، قال: والستة الأحرف قد سقطت، وذهب العمل بها بالإجماع على خط المصحف المكتوب على حرف واحد! اهـ.

فالجواب: أن هذا الذي ادعاه من أن عثمان رضي الله عنه إنما كتب حرفاً واحداً من الأحرف السبعة التي أنزلها الله وعلى: لا يُوافق عليه، ولا يُسلم له، وما كان عثمان رضي الله عنه يستجيز ذلك ولا يستحل ما حرم الله وعلى من هجر كتابه وأبطاله وتركه.

- (١) بأيّ دعوى كانت؛ كتأليف القلوب، وجمع الكلمة ونحوها.
- (٢) أي: يمحوه ويطمسه، مأخوذ من قولهم: «عفت الرياح الآثار، إذا درستها ومحتها».
- انظر: اللسان، مادة: (عفا).
- (٣) كلام في غاية التحقيق والعقل والنظر.
- (٤) هذا يدل على أن الطبري هو أول من قال بهذا القول، وهو كذلك حسب علمي، وترجم القول بعده الطحاوي، وكانت وفاته متأخرة عن الطبري، فقد توفي الطبري عام (٣٢١هـ)، وتوفي الطحاوي عام (٣٢١هـ).

المسائل المهمة في التجويد والأحرف السبعة

وإنما قصد سدّ باب القالة^(١)، وأن يدعي مدع شيئاً ليس مما أنزل الله، فيجعله من كتاب الله ﷻ، أو يرى أن تغيير لفظ القرآن بغيره مما هو بمعناه لا بأس به، فلما كتب هذه المصاحف وأمر بالقراءة بما فيها لم يُمكن أحدًا من أولئك أن يفعل ما كان يفعل، والذي فعل ذلك مخطئ؛ لأن عمر رضي الله عنه أنكر على هشام بن حكيم لفظاً لم يسمعه عمر من رسول الله ﷺ، وعمر رضي الله عنه يعلم أن ذلك جائز في العربية، والدليل على أنه جائز في العربية: أن رسول الله ﷺ قال: «هكذا أنزلت» فلو لا أن تغيير القرآن لا يجوز لما أنكر عمر رضي الله عنه ما أنكر، فأراد عثمان رضي الله عنه أن يجمع القرآن كله بجميع وجوه السبعة التي أنزل عليها؛ سدًا لباب الدعوى، وردًا لرأي من يرى تبديل حرف منه بغيره.

ألا ترى أنه أحضر (المصحف)^(٢) التي كتبها الصديق رضي الله عنه وكانت بالأحرف السبعة، واستظهر مع ذلك بما كتب بين يدي رسول الله ﷺ من الرقاع والأكتاف واللخاف؛ إرادة أن لا يبقى لقائل قول ولا لمدع دعوى.

وأما قوله: إنه إنما كتب حرفًا واحدًا من تلك الأحرف السبعة: فغير صحيح، فقد كتب في بعض المصاحف: «وأوصى» وفي بعضها: «وَوَصَّى»، وكتب في بعضها: «وَقَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ»، وفي بعضها: «قَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ»، وكتب: «سَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ» في موضع بغير واو، وفي مصحف: «وَسَارِعُوا»، وكتب في المدني والشامي: «يَرْتَدُّ» وفي غيرهما «يَرْتَدَّ» بدال واحدة، و«تَجْرِي تَحْتَهَا» في سورة التوبة، وفي بعض المصاحف: «مِنْ تَحْتِهَا»، و«بِالزُّبْرِ وَبِالْكِتَابِ» في آل عمران في المصحف الشامي، وفي غيره: «وَالزُّبْرِ وَالْكِتَابِ».

(١) أي: القول الفاحش في الناس.

(٢) هكذا في الأصل: المصحف، وفي بقية النسخ: الصحف، وهو الصواب. (المحقق).

إلى غير ذلك من المواضع؛ نحو: «شُرَكَائِهِمْ» «شُرَكَاءُهُمْ»، و«فإن الله الغني» «فإن الله هو الغني»، «وكل وعد الله» «وكلًا». إلى غير ذلك مما تركت ذكره خشية الإطالة^(١).

وقد ذكرت أن الأمة لا ترضى لأحد من خلق الله بترك كتاب الله وما ثبت عن رسول الله ﷺ، وأن أحدًا لا يقدر على أن ينتزع من أيديها ما اشتهر بينها وتداولته النقلة، واستمرت على تلاوته الألسنة حتى يصير نسياً منسياً، لا يعرفه إلا الشاذ منهم بعد أن كان يعرفه الكبير والصغير، والذكر والأنثى، هذا من المحال في مجرى العادة.

والذي لا يشك فيه أن عثمان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كتب جميع القرآن بجميع وجوهه، ولم يغادر منه شيئاً، ولو ترك شيئاً منه لم يوافق عليه، وقد جاء بعده عليٌّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ولم يزد على ما كتبه حرفاً^(٢). اهـ.

قلت: قوله: «والذي لا يشك فيه أن عثمان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كتب جميع القرآن بجميع وجوهه، ولم يغادر منه شيئاً»: يُشكل عليه ثبوت قراءات عن كثير من الصحابة، وكانوا يقرؤون بها من غير تكبير، ولا يُقال بأنهم قرؤوها خطأً ولحنًا؛ لأنه لم يُنكر عليهم أحد من الصحابة ذلك. ولا يُقال بأنها منسوخة؛ لعدم الدليل في أكثرها على النسخ.

بقي أن يُقال: هي مما اتفق الصحابة على عدم كتابتها في المصاحف، مع السماح للناس بتلاوتها وإقراءها، وهي بهذا قرآن يُحتج بها في الأحكام واللغة.

(١) قال ابن الجزري - بعد أن ذكر بعض الأمثلة على ما كان ثابتاً في بعض المصاحف دون البعض الآخر -: «فلو لم يكن ذلك كذلك في شيء من المصاحف العثمانية لكانت القراءة بذلك شاذة لمخالفتها الرسم المجمع عليه». اهـ. النشر (١/١١). نقلاً عن المحقق.

(٢) جمال القراءة (٢/٥٧٠).

ونجد أنّ القراء الكبار الذين أخذوا القراءة عن ابن مسعود وأبي بن كعب وعمر رضي الله عنهما وغيرهم أخذوا عنهم ما وافق رسم المصحف، واتفق الناس على القراءة به، وتركوا ما خالف ذلك.

فلذلك هجر أكثر الناس هذه القراءات، ومع مرور الزمن سُميت شاذة، لشذوذ من قرأ بها.

ومن المعلوم أنّ أخصّ تلاميذ ابن مسعود لم يأخذ من قراءته ما خالف المصحف العثماني، وقراءات أهل الكوفة (عاصم وحمزة والكسائي وخلف): كلها ملتزمة بالمصحف العثماني.

وقال ابن حزم رحمته الله في ردّه على من قال بأنّ عثمان بن عفان رضي الله عنه إذ كتب المصحف الذي جمع الناس عليه أسقط ستة أحرف من الأحرف المنزلة واقتصر على حرف منها: «هُوَ ظَنُّهُ ذَلِكَ الْقَائِلُ أَخْطَأَ فِيهِ، وَلَيْسَ كَمَا قَالَ؛ بَلْ كُلُّ هَذَا بَاطِلٌ بِبِرْهَانٍ كَالشَّمْسِ، وَهُوَ أَنَّ عُثْمَانَ رضي الله عنه لَمْ يَكْ إِلَّا وَجَزِيرَةَ الْعَرَبِ كُلِّهَا مَمْلُوءَةً بِالْمُسْلِمِينَ وَالْمَصَاحِفِ وَالْمَسَاجِدِ، وَالْقُرَاءِ يَعْلَمُونَ الصَّبِيانَ وَالنِّسَاءَ وَكُلَّ مَنْ دَبَّ وَهَبَ، وَالْيَمَنَ كُلِّهَا وَهِيَ فِي أَيَّامِهِ مَدَنٌ، وَقُرَى الْبَحْرَيْنِ كَذَلِكَ، وَعَمَانَ كَذَلِكَ، وَهِيَ بِلَادٌ وَاسِعَةٌ، وَمَلِكُهَا عَظِيمٌ، وَمَكَّةُ وَالطَّائِفُ وَالْمَدِينَةُ وَالشَّامُ كُلُّهَا كَذَلِكَ، وَالْجَزِيرَةُ كَذَلِكَ، وَمِصْرُ كُلِّهَا كَذَلِكَ، وَالْكُوفَةُ وَالْبَصْرَةُ كَذَلِكَ، فِي كُلِّ هَذِهِ الْبِلَادِ مِنَ الْمَصَاحِفِ وَالْقُرَاءِ مَا لَا يَحْصِي عَدَدَهُمْ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى وَحْدَهُ، فَلَوْ رَامَ عُثْمَانُ مَا ذَكَرُوا مَا قَدَرَ عَلَى ذَلِكَ أَصْلًا.

وأما قولهم أنه جمع الناس على مصحف فباطل، ما كان يقدر على ذلك لما ذكرنا، ولا ذهب عثمان قط إلى جمع الناس على مصحف كتبه، إنّما خشي رضي الله عنه أن يأتي فاسق يسعى في كيد الدين أو أن يهيم وهم من أهل الخير فيبدل شيئاً من المصحف يفعل ذلك عمداً وهذا وهماً، فيكون اختلافٌ يُؤدِّي إلى الضلال، فكتب مصاحف مجتمعاً عليها،

وَبِعَثَ إِلَى كُلِّ أَفْقٍ مُّصَحَّفًا لَكِي إِنْ وَهَمَ وَاهِمٌ أَوْ بَدَلَ مَبْدَلَ رَجَعَ إِلَى الْمُصَحَّفِ الْمُجْتَمَعِ عَلَيْهِ؛ فَاكْتَشَفَ الْحَقُّ، وَبَطَلَ الْكَيْدُ وَالْوَهْمُ فَقَطَّ .

وَأَمَّا قَوْلُ مَنْ قَالَ: أَبْطَلَ الْأَحْرَفَ السَّبْعَةَ: فَقَدْ كَذَبَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ.. بل الأحرف السبعة كلها موجودة عندنا، قائمة كما كانت مثبتة في القراءات المشهورة المأثورة^(١). اهـ.

قلت: قوله: «إِنَّمَا خَشِيَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ يَأْتِيَ فَاسِقٌ يَسْعَى فِي كَيْدِ الدِّينِ أَوْ أَنْ يَهْمَ فَيَبْدَلَ شَيْئًا مِنَ الْمُصَحَّفِ يَفْعَلُ ذَلِكَ عَمْدًا وَهَذَا وَهَمًا.. الخ قد يكون هذا مما قصدوه، ولكن لا يعني - قطعاً - بأنه السبب الوحيد.

وقوله: «الأحرف السبعة كلها موجودة عندنا، قائمة كما كانت مثبتة في القراءات المشهورة المأثورة»: صحيح، لكن لا يلزم أن الأحرف السبعة كلها بعينها مثبتة في القراءات المشهورة، التي هي قراءة العشرة، بل هي مثبتة حتى في القراءة الأربعة الشاذة، وشذوذها لا يعني أنها لم تكن من كلام الله تعالى، بل لكونها مما ترك الصحابة كتابتها في المصاحف، ولم تقرأ الأمة بها، إلا النزر اليسير، والقرآن لا يثبت إلا بالتواتر والاستفاضة.

وقال أبو بكر الباقلاني: «لم يقصد عثمان قصد أبي بكر في جمع نفس القرآن بين لوحين، وإنما قصد جمعهم على القراءات الثابتة المعروفة عن النبي ﷺ، وإلغاء ما ليس كذلك، وأخذهم بمصحف لا تقديم فيه ولا تأخير، ولا تأويل منسوخ تلاوته، ومفروض قراءته وحفظه، وتسليم ما في أيدي الناس من ذلك؛ لما فيه من التخليط والفساد، وخشية دخول الشبهة على من يأتي من بعد، وأنه لم يسقط شيئاً من القراءات الثابتة عن رسول الله ﷺ ولا منع منها، وحظرها»^(٢). اهـ.

(١) الفصل في الملل والنحل (١/ ٣٣١ - ٣٣٢).

(٢) الانتصار للقرآن (٦٥).

وقال في رده على من قال بأنكم قد رويتم أن الذي بعث عثمان رضي الله عنه على جمع الناس على مصحفه وقراءته، والمنع من باقي الحروف التي أنزلها الله جلَّ وعزَّ: ما حدث في عصره، وشدة الاختلاف والتشاجر والتبري والإكفار في القراءات بهذه الحروف المختلفة.

يقال لهم: ليس الأمر في هذا على ما وصفتم؛ لأن القوم عندنا لم يختلفوا في هذه الحروف المشهورة عن الرسول ﷺ التي لم يمت حتى علم من دينه أنه أقرأ بها وصوب المختلفين فيها، وإنما اختلفوا في قراءاتٍ ووجوهٍ آخر لم تثبت عن الرسول ﷺ ولم تقم بها حجة.

وكانت تجيء عنه مجيء الآحاد، وما لا يعلم ثبوته وصحته، وكان منهم من يقرأ التأويل مع التنزيل نحو قوله: والصلاة الوسطى، (وهي صلاة العصر).

فاؤوا (فيهن)، ولا جناح عليكم أن تبتغوا فضلاً من ربكم (في مواسم الحج)، وأمثال هذا ممَّا وجدوه في بعض المصاحف، فمنع عثمان من هذا الذي لم يثبت ولم تقم الحجة به وأحرقه وأخذهم بالمتيقن المعلوم من قراءات الرسول ﷺ.

فأما أن يستجيز هو أو غيره من أئمة المسلمين المنع من القراءة بحرفٍ ثبت أن الله أنزله ويأمر بتحريقه والمنع من النظر فيه والانتساخ منه، ويضيق على الأمة ما وسعه الله تعالى، ويحرم من ذلك ما أحله الله ويمنع منه ما أطلقه وأباحه، فمعاد الله أن يكون ذلك كذلك^(١). اهـ.

قلت: لا يلزم من حرق عثمان المصاحف الأخرى منعه من القراءة بها، ولم يضيق على الأمة أبداً ولم يحرم ما أحله الله تعالى.

وقال الدكتور أحمد الطويل: «كُتب القرآن مُشتملاً في الجملة على

(١) الانتصار للقرآن (٣٥١ - ٣٥٢).

الأحرف السبعة والقراءات العشر»^(١). اهـ.

وللشيخ برهان الدين إبراهيم بن عمر الجعبري رَحِمَهُ اللهُ رسالة ذكر فيها أن القرآن وصل إلينا متواتراً بأحرفه السبعة التي نزل بها القرآن على النبي ﷺ^(٢).

قلت: يُحمل كلامه على جميع القراءات حتى الشاذة.

وقال الباجي رحمه الله تعالى:

«فَإِنْ قِيلَ: هَلْ يَقُولُونَ إِنَّ جَمِيعَ هَذِهِ السَّبْعَةِ الْأَحْرَفِ ثَابِتَةٌ فِي

الْمُصْحَفِ؛ فَإِنَّ الْقِرَاءَةَ بِجَمِيعِهَا جَائِزَةٌ؟

قِيلَ لَهُمْ: كَذَلِكَ نَقُولُ، وَالدَّلِيلُ عَلَى صِحَّةِ ذَلِكَ قَوْلُهُ ﷺ: ﴿إِنَّا

نَحْنُ نَزَلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩] وَلَا يَصِحُّ انفصالُ الذِّكْرِ

الْمُنَزَّلِ مِنْ قِرَاءَتِهِ فِيمَكُنْ حِفْظُهُ دُونَهَا.

وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى صِحَّةِ مَا ذَهَبْنَا إِلَيْهِ: أَنَّ ظَاهِرَ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ يَدُلُّ

عَلَى أَنَّ الْقُرْآنَ أُنزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ تَيَسَّرًا عَلَى مَنْ أَرَادَ قِرَاءَتَهُ لِيَقْرَأَ كُلُّ

رَجُلٍ مِنْهُمْ بِمَا تَيَسَّرَ عَلَيْهِ، وَبِمَا هُوَ أَحْفُ عَلَى طَبَعِهِ، وَأَقْرَبُ إِلَى لُغَتِهِ؛

لِمَا يَلْحَقُ مِنَ الْمَشَقَّةِ بِذَلِكَ الْمَأْلُوفِ مِنَ الْعَادَةِ فِي التَّنْطِقِ، وَنَحْنُ الْيَوْمَ

مَعَ عُجْمَةٍ أَلْسِنَتِنَا وَبُعْدِنَا عَنِ فَصَاحَةِ الْعَرَبِ أَحْوَجُ إِلَى [ذلك]^(٣). اهـ.

قلت: لعله يعني بالحروف جملتها، لا أعيانها كلها، حيث ثبت أن

بعض قراءات الصحابة ليست في المصاحف العثمانية.

القول الثاني: أنها غير موجودة في المصاحف سوى حرف واحد، وأن

(١) فنّ الترتيل وعلومه، طباعة وزارة الشؤون الإسلامية (١/٣٧).

(٢) منجد المقرئين (١٨٥).

(٣) المنتقى شرح الموطأ، لأبي الوليد سليمان بن خلف الباجي الأندلسي، المتوفى

(٤٧٤هـ)، الناشر: مطبعة السعادة (١/٣٤٧).

عثمان رضي الله عنه جمع المسلمين على حرف واحد، وطرح بقية الأحرف الستة! وممن نصر هذا القول ابن جرير الطبري^(١)، وابن القيم، وابن عبد البر، والطحاوي، وغيرهم رحمهم الله تعالى.

قال العلامة ابن القيم رحمه الله تعالى: «جَمَعَ عُثْمَانُ الْمُصْحَفَ عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ مِنَ الْأَحْرَفِ السَّبْعَةِ لِئَلَّا يَكُونَ ذَرِيعَةً إِلَى اخْتِلَافِهِمْ فِي الْقُرْآنِ، وَوَافَقَهُ عَلَى ذَلِكَ الصَّحَابَةُ رضي الله عنهم»^(٢). اهـ.

وقال ابن عبد البر رحمه الله تعالى - بعد تقريره لمعنى الأحرف السبعة -: «إِلَّا أَنَّ مُصْحَفَ عُثْمَانَ الَّذِي بِأَيْدِي النَّاسِ الْيَوْمَ هُوَ مِنْهَا حَرْفٌ وَاحِدٌ، وَعَلَى هَذَا أَهْلُ الْعِلْمِ»^(٣). اهـ.

وَقَالَ أَبُو جَعْفَرِ الطَّحَاوِيِّ رحمه الله تعالى: «كَانَتْ هَذِهِ السَّبْعَةُ لِلنَّاسِ فِي الْحُرُوفِ لِعَجْزِهِمْ عَنْ أَخْذِ الْقُرْآنِ عَلَى غَيْرِهَا؛ لِأَنَّهْمُ كَانُوا أُمِّيِّينَ لَا يَكْتُبُونَ إِلَّا الْقَلِيلَ مِنْهُمْ، فَكَانَ يَشُقُّ عَلَى كُلِّ ذِي لُغَةٍ مِنْهُمْ أَنْ يَتَحَوَّلَ إِلَى غَيْرِهَا مِنَ اللُّغَاتِ، وَلَوْ رَامَ ذَلِكَ لَمْ يَتَهَيَّأْ لَهُ إِلَّا بِمَشَقَّةٍ عَظِيمَةٍ، فَوُسِّعَ لَهُمْ فِي اخْتِلَافِ الْأَلْفَاظِ إِذَا كَانَ الْمَعْنَى مُتَّفَقًا، فَكَانُوا كَذَلِكَ حَتَّى كَثُرَ مَنْ يَكْتُبُ مِنْهُمْ، وَحَتَّى عَادَتْ لُغَاتُهُمْ إِلَى لِسَانِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَفَقَرُوا»^(٤) بِذَلِكَ عَلَى تَحْفُظِ الْأَفَاظِ، فَلَمْ يَسْعَهُمْ حِينَئِذٍ أَنْ يَقْرَؤُوا بِخِلَافِهَا، وَبَانَ بِمَا ذَكَرْنَا أَنَّ تِلْكَ السَّبْعَةَ الْأَحْرَفَ إِنَّمَا كَانَتْ فِي وَقْتٍ خَاصٍّ لِضُرُورَةٍ دَعَتْ إِلَى ذَلِكَ، ثُمَّ ارْتَفَعَتْ تِلْكَ الضَّرُورَةُ، فَارْتَفَعَ حُكْمُ هَذِهِ

تنبيه: ما بين المعقوفين ليس في الأصل، والسياق يقتضيه.

(١) في تفسيره (٦٣/١).

(٢) أعلام الموقعين (٣/١٢٦).

(٣) التمهيد (٨/٢٩١).

(٤) في الأصل: فقرؤا! والمثبت أصح.

السَّبْعَةِ الْأَحْرَفِ، وَعَادَ مَا يُقْرَأُ بِهِ الْقُرْآنُ إِلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ»^(١). اهـ.

وقد نسب شيخ الإسلام هذا القول إلى جمهور العلماء والسلف حيث قال: «فَالَّذِي عَلَيْهِ جُمهُورُ الْعُلَمَاءِ مِنَ السَّلَفِ وَالْأئِمَّةِ أَنَّهَا حَرْفٌ مِنَ الْحُرُوفِ السَّبْعَةِ، بَلْ يَقُولُونَ: إِنَّ مُصْحَفَ عُثْمَانَ هُوَ أَحَدُ الْحُرُوفِ السَّبْعَةِ، وَهُوَ مُتَضَمِّنٌ لِلْعُرْضَةِ الْآخِرَةِ الَّتِي عَرَضَهَا النَّبِيُّ ﷺ عَلَى جِبْرِيلَ، وَالْأَحَادِيثُ وَالْآثَارُ الْمَشْهُورَةُ الْمُسْتَفِيضَةُ تَدُلُّ عَلَى هَذَا الْقَوْلِ»^(٢). اهـ.

قلت: ولم أجد بعد البحث أن جمهور السلف والعلماء على هذا القول، والله أعلم؛ بل إن ابن الجزري - وهو المتخصص المتبحر في هذا العلم - نسب إلى الجمهور خلاف ذلك كما سيأتي.

القول الثالث: وهو ما ذهب إليه جماهير العلماء من السلف والخلف وأئمة المسلمين بأن هذه المصاحف العثمانية مشتملة على ما يحتمله رسمها من الأحرف السبعة فقط، جامعةً للعرضة الأخيرة التي عرضها النبي ﷺ على جبرائيل ﷺ متضمنة لها لم تترك حرفاً منها^(٣).

قال العلامة ابن الجزري: «وهذا القول هو الذي يظهر صوابه؛ لأن الأحاديث الصحيحة والآثار المشهورة المستفيضة تدل عليه وتشهد له»^(٤). اهـ.

وقال مكِّي بن أبي طالب رحمه الله تعالى: إنَّ هذه القراءات كلها التي يقرأ بها الناس اليوم، وصحت روايتها عن الأئمة، إنما هي جزء من الأحرف السبعة التي نزل بها القرآن، ووافق اللفظ بها خط المصحف، مصحف عثمان الذي أجمع الصحابة فمن بعدهم عليه، وأطرح ما سواه

(١) التمهيد (٢٩٤/٨). (٢) مجموع الفتاوى (٣٩٥/١٣).

(٣) النشر (٣١/١)، الإتيان في علوم القرآن (١٣٩/١).

(٤) النشر (٣١/١).

مما يخالف خطه، فقرأ بذلك لموافقة الخط، لا يخرج شيء منها عن خط المصاحب التي نسخها عثمان رضي الله عنه، وبعث بها إلى الأمصار، وجمع المسلمين عليها، ومنع من القراءة بما خالف خطها، وساعده على ذلك زهاء اثني عشر ألفاً من الصحابة والتابعين، واتبعه على ذلك جماعة من المسلمين بعده، وصارت القراءة عند جميع العلماء بما يخالفه بدعة وخطأ، وإن صحت ورويت.

ثم قال - بعد أن ساق كلام ابن جرير في اختياره أن الذي اختلفت القراءة اليوم فيه من القراءات، إنما هو كله حرف واحد من الأحرف السبعة التي نزل بها القرآن، وهو الحرف الذي كتب عثمان عليه المصحف -: والذي قدمنا - من أن ما زاد على قراءة لا يخالف المصحف في كل حرف، هو من الأحرف السبعة - أصوب عندنا؛ لما ذكرنا من أن عثمان رضي الله عنه، لم يرد - إذ كتب المصحف - إلا لفظاً واحداً بكل حرف مما زاد على لفظ واحد، فهو من السبعة جازت القراءة به لموافقته لخط المصحف المجمع عليه»^(١). اهـ.

وما قرره سابقاً هو الأرجح عندي والله أعلم.

ومن قال بأن عثمان رضي الله عنه إنما أراد حرق المصاحف لرفع الخلاف الناشئ من الأحرف السبعة: ينتقض عليهم بأن مصاحفه مليئة بأوجه الاختلاف في النطق والكتابة، والنقص والزيادة:

فقارئ يقرأ: «فتينوا»، وآخر يقرأ: «فتشتوا».

وقارئ يقرأ: «وأوصى»، وآخر يقرأ: «ووصى».

وقارئ يقرأ: «جنات تجري تحتها»، وآخر يقرأ: «جنات تجري من تحتها».

(١) الإبانة عن معاني القراءات (٣٣ - ٤٥).

- وقارئ يقرأ: «مالك»، وآخر يقرأ: «ملك».
- وقارئ يقرأ: «يُخادعون»، وآخر يقرأ: «يخدعون».
- وقارئ يقرأ: «سارعوا إلى مغفرة من ربكم» بغير واو، وآخر يقرأ: «وسارعوا» بواو.
- وقارئ يقرأ: «من يرتد» بدالين، وآخر يقرأ: «من يرتد»، بدال واحدة.
- وقارئ يقرأ: «لئن أنجيتنا»، وآخر يقرأ: «لئن أنجانا».
- وقارئ يقرأ: «الذين اتخذوا مسجداً ضراباً» بغير واو، وآخر يقرأ: «والذين اتخذوا مسجداً» بواو.
- وقارئ يقرأ: «خيراً منهما منقلباً»، وآخر يقرأ: «خيراً منها منقلباً».
- وقارئ يقرأ: «فتوكل»، وآخر يقرأ: «وتوكل» بالواو.
- وقارئ يقرأ: «وأن يظهر في الأرض» بغير ألف، وآخر يقرأ: «أو أن يظهر» بألف.
- وقارئ يقرأ: «وما أصابكم من مصيبة بما كسبت»، وآخر يقرأ: «فبما».
- وقارئ يقرأ: «فيها ما تشتهي الأنفس» بهاءين، وآخر يقرأ: «ما تشتهي الأنفس» بهاء واحدة.
- وقارئ يقرأ: «ومن يتول فإن الله الغني الحميد» بغير هو، وآخر يقرأ: «فإن الله هو الغني الحميد» ب«هو».
- وقارئ يقرأ: «فلا يخاف عقباها» بالفاء، وآخر يقرأ: «ولا يخاف عقباها» بالواو.
- وقارئ يقرأ: «قل ربي يعلم»، وآخر يقرأ: «قال ربي يعلم».
- وقارئ يقرأ: «قال إنما أدعو ربي»، وآخر يقرأ: «قل».
- وقارئ يقرأ: «قال سبحان ربي»، وآخر يقرأ: «قل سبحان ربي».

المسائل المهمة في التجويد والأحرف السبعة

وقارئ يقرأ: «قال كم لبثتم»، وآخر يقرأ: «قل كم لبثتم» .
 وقارئ يقرأ: «ووصينا الإنسان بوالديه إحساناً»، وآخر يقرأ: «حسناً» .
 وقارئ يقرأ: «وما عملت أيديهم» بغير هاء وآخر يقرأ: «عملته
 أيديهم» بالهاء .

ناهيك عن الفروق الكبيرة في نطق الأحرف؛ كالإمالة والترقيق
 والإشمام ونحوها .

ولو كان عثمان رضي الله عنه قصد رفع الخلافات الناشئة من الأحرف
 السبعة لما أبقى على هذا الكم الكبير من الاختلاف، ولو ترك بعض
 الاختلاف وأبقى على بعض لكان تحكماً في كتاب الله .

ثم يُقال أيضاً: الأحرف السبعة ثابتة بالنص والإجماع، حكاها غير
 واحد من أهل العلم، قال أبو عبيد رضي الله عنه بعد أن ساق أحاديث الأحرف
 السبعة: «قد تواترت هذه الأحاديث كلها على الأحرف السبعة»^(١) . اهـ .

ولا يرفع النص الصحيح الصريح إلا نص مثله، لا يرفعه إجماع
 ولا قياس عند جماهير العلماء .

فقد ذهب جمهور الأصوليين إلى أن الإجماع لا يجوز أن يكون ناسخاً
 ولا منسوخاً، واستدلوا على أنه لا يجوز أن يكون ناسخاً بأن المنسوخ به إما
 أن يكون نصاً أو إجماعاً أو قياساً، ولا جائز أن يكون نصاً؛ لأن الإجماع لا
 بد أن يكون له نص يستند إليه، خصوصاً إذا انعقد على خلاف النص .

ويكون الناسخ هو ذلك النص الذي استند إليه الإجماع، لا نفس
 الإجماع، ولا جائز أن يكون المنسوخ بالإجماع إجماعاً؛ لأن الإجماع
 لا يكون إلا عن مستند يستند إليه من نص أو قياس؛ إذ الإجماع بدون
 مستند قول على الله بغير علم، والقول على الله بغير علم ضلالة، والأمة

(١) فضائل القرآن (٢/١٦٠) .

لا تجتمع على ضلالة، ومستند الإجماع الثاني لا بد أن يكون نصًا حدث بعد الإجماع الأول؛ لأن ذلك النص لو تحقق قبل الإجماع الأول ما أمكن أن ينعقد الإجماع على خلافه.

ولا ريب أن حدوث نص بعد رسول الله ﷺ محال، فما أدى إليه - وهو نسخ الإجماع بالإجماع - محال، ولا جائز أن يكون المنسوخ بالإجماع قياسًا؛ لأن الإجماع على خلاف القياس يقتضي أحد أمرين، إما خطأ القياس، وإما انتساخه بمستند الإجماع، وعلى كلا التقديرين فلا يكون الإجماع ناسخًا.

واستدلوا على أنه لا يجوز أن يكون الإجماع منسوخًا: بأن الإجماع لا يعتبر حجة إلا بعد رسول الله ﷺ.

وإذا؛ فالناسخ له إما أن يكون نصًا أو قياسًا أو إجماعًا، ولا جائز أن يكون نصًا؛ لأن الناسخ متأخر عن المنسوخ، أو لا يُعقل أن يحدث نص بعد رسول الله ﷺ، ولا جائز أن يكون الناسخ للإجماع قياسًا؛ لأن نسخ الإجماع بالقياس يقتضي أن يكون الحكم الدال على الأصل حادثًا بعد الرسول، وهو باطل، ولا جائز أن يكون الناسخ للإجماع إجماعًا؛ لما سبق، وأما قولهم: هذا الحكم منسوخ إجماعًا، فمعناه: أن الإجماع انعقد على أنه نسخ بدليل من الكتاب أو السنة، لا أن الإجماع هو الذي نسخه^(١).

وإليك هذا الكلام من مفتي الإنام، والعالم بالشرائع والأديان، شيخ الإسلام ابن تيمية، قال رحمه الله تعالى: «لَا يُوجَدُ قَطُّ مَسْأَلَةٌ مُجْمَعٌ عَلَيْهَا إِلَّا وَفِيهَا بَيَانٌ مِنَ الرَّسُولِ. وَلَا يُوجَدُ مَسْأَلَةٌ يَتَّفَقُ الْإِجْمَاعُ عَلَيْهَا إِلَّا وَفِيهَا نَصٌّ.

(١) يُنظر: مناهل العرفان (٢/٢٥٢)، بتصرف يسير.

وَقَدْ كَانَ بَعْضُ النَّاسِ يَذْكُرُ مَسَائِلَ فِيهَا إِجْمَاعٌ بِلاَ نَصِّ كَالْمُضَارَبَةِ
وَلَيْسَ كَذَلِكَ .

وَأَمَّا مَسْأَلَةُ مُجَرَّدَةِ اتَّفَقُوا عَلَى أَنَّهُ لَا يُسْتَدَلُّ فِيهَا بِنَصِّ جَلِيٍّ وَلَا
خَفِيِّ: فَهَذَا مَا لَا أَعْرِفُهُ^(١) . اهـ .

وقال رحمه الله تعالى: «عُمَرُ رضي الله عنه قَدَّمَ الْكِتَابَ ثُمَّ السُّنَّةَ، وَكَذَلِكَ
ابْنُ مَسْعُودٍ قَالَ مِثْلَ مَا قَالَ عُمَرُ، قَدَّمَ الْكِتَابَ ثُمَّ السُّنَّةَ ثُمَّ الْإِجْمَاعَ،
وَكَذَلِكَ ابْنُ عَبَّاسٍ كَانَ يُفْتِي بِمَا فِي الْكِتَابِ، ثُمَّ بِمَا فِي السُّنَّةِ، ثُمَّ بِسُنَّةِ
أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، لِقَوْلِهِ: «اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكرٍ وعمر»، وَهَذِهِ
الْأَثَارُ ثَابِتَةٌ عَنْ عُمَرَ وَابْنِ مَسْعُودٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَهُمْ مِنْ أَشْهَرِ الصَّحَابَةِ
بِالْفَتْوَا وَالْقَضَاءِ، وَهَذَا هُوَ الصَّوَابُ .

وَلَكِنْ طَائِفَةٌ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ قَالُوا: يَبْدَأُ الْمُجْتَهِدُ بِأَنْ يَنْظُرَ أَوَّلًا فِي
الْإِجْمَاعِ، فَإِنْ وَجَدَهُ لَمْ يَلْتَفِتْ إِلَى غَيْرِهِ، وَإِنْ وَجَدَ نَصًّا خَالَفَهُ اعْتَقَدَ أَنَّهُ
مَنْسُوخٌ بِنَصِّ لَمْ يَبْلُغْهُ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ؛ الْإِجْمَاعُ نَسَخَهُ!
وَالصَّوَابُ طَرِيقَةُ السَّلَفِ .

وَذَلِكَ لِأَنَّ الْإِجْمَاعَ إِذَا خَالَفَهُ نَصٌّ فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ مَعَ الْإِجْمَاعِ نَصٌّ
مَعْرُوفٌ بِهِ أَنْ ذَلِكَ مَنْسُوخٌ، فَأَمَّا أَنْ يَكُونَ النَّصُّ الْمُحَكَّمُ قَدْ ضَيَّعَتْهُ الْأُمَّةُ
وَحَفِظَتْ النَّصَّ الْمَنْسُوخَ فَهَذَا لَا يُوجَدُ قَطُّ، وَهُوَ نِسْبَةُ الْأُمَّةِ إِلَى حِفْظِ مَا
نُهِيتَ عَنْ اتِّبَاعِهِ، وَإِضَاعَةِ مَا أَمِرَتْ بِاتِّبَاعِهِ، وَهِيَ مَعْصُومَةٌ عَنْ ذَلِكَ .

وَمَعْرِفَةُ الْإِجْمَاعِ قَدْ تَعَدَّرَ كَثِيرًا أَوْ غَالِبًا، فَمَنْ ذَا الَّذِي يُحِيطُ
بِأَقْوَالِ الْمُجْتَهِدِينَ؟

(١) مجموع الفتاوى (١٩٩/١٩) .

بِخِلَافِ النَّصُوصِ فَإِنَّ مَعْرِفَتَهَا مُمَكِّنَةٌ مُتَيْسِّرَةٌ.
وَهُمْ إِنَّمَا كَانُوا يَقْضُونَ بِالكِتَابِ أَوَّلًا؛ لِأَنَّ السُّنَّةَ لَا تَنْسُخُ الْكِتَابَ،
فَلَا يَكُونُ فِي الْقُرْآنِ شَيْءٌ مَّنْسُوخٌ بِالسُّنَّةِ؛ بَلْ إِنْ كَانَ فِيهِ مَّنْسُوخٌ كَانَ فِي
الْقُرْآنِ نَاسِخُهُ، فَلَا يُقَدَّمُ غَيْرَ الْقُرْآنِ عَلَيْهِ، ثُمَّ إِذَا لَمْ يَجِدْ ذَلِكَ طَلَبَهُ فِي
السُّنَّةِ، وَلَا يَكُونُ فِي السُّنَّةِ شَيْءٌ مَّنْسُوخٌ إِلَّا وَالسُّنَّةُ نَسَخَتْهُ، لَا يَنْسَخُ
السُّنَّةَ إِجْمَاعٌ وَلَا غَيْرُهُ»^(١). اهـ.

فكلام الشيخ صريح بأنَّ السُّنَّةَ لَا تَنْسَخُ الْكِتَابَ، فَلَا يَكُونُ فِي
الْقُرْآنِ شَيْءٌ مَّنْسُوخٌ بِالسُّنَّةِ.

فإذا كانت السُّنَّةُ لَا تَنْسَخُ الْقُرْآنَ، فكيف ينسخ اجتهاد الصحابة
القرآن؟ وكيف يُخالفون القرآن بلا دليل! وأيِّ مُخَالَفَةٍ أَعْظَمَ مِنْ حَذْفِ
الكثير من الآيات المحكمات؟

وإذا كان لَا يَنْسَخُ السُّنَّةَ إِجْمَاعٌ وَلَا غَيْرُهُ: فكيف يصح زعم من
قال بأن الصحابة اتفقوا على مُخَالَفَةِ السُّنَّةِ المتواترة بلا دليل من السُّنَّةِ؟
فمن زعم أن الأحرف الستة أُلغيت أو نُسخت أو حذفت فعليهِ
الدليل، وكيف يصنع بقول الله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ
لَحَافِظُونَ ﴿٩﴾﴾ [الحجر: ٩].

وقد اتفق العلماء على أن الأحرف كلها كلام الله، وأنها قرآن
يُتلى، فمن الذي له السلطة ليلغيها؟ ومن الذي يجرؤ على حذفها؟



(١) مجموع الفتاوى (١٩/٢٠١ - ٢٠٢).



معنى العرصة الأخيرة وأثرها على القرآن الكريم

«كَانَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَعْرِضُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْقُرْآنَ كُلَّ عَامٍ مَرَّةً، فَعَرَضَ عَلَيْهِ مَرَّتَيْنِ فِي الْعَامِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ». رواه البخاري (١).

وقوله: يَعْرِضُ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ: مأخوذ من المَعَارَضَةِ؛ أي: المُقَابَلَةِ. أي: كَانَ يُدَارِسُهُ جَمِيعَ مَا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ (٢).

والقصود بالعرصة الأخيرة: آخر ما عرضه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ، وذلك قبل وفاته بعام.

قال ابن كثير رحمه الله تعالى: «الْمُرَادُ مِنْ مُعَارَضَتِهِ لَهُ بِالْقُرْآنِ كُلِّ سَنَةٍ: مُقَابَلَتُهُ عَلَى مَا أَوْحَاهُ إِلَيْهِ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى؛ لِيُبَيِّنَ مَا بَقِيَ، وَيُذْهِبَ مَا نُسِخَ تَوْكِيدًا، أَوْ اسْتِثْبَاتًا وَحِفْظًا؛ وَلِهَذَا عَرَضَهُ فِي السَّنَةِ الْأَخِيرَةِ مِنْ عُمُرِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى جَبْرِيلَ مَرَّتَيْنِ، وَعَارَضَهُ بِهِ جَبْرِيلُ كَذَلِكَ؛ وَلِهَذَا فَهِمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ اقْتِرَابَ أَجَلِهِ، وَعُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جَمَعَ الْمُصْحَفَ الْإِمَامَ عَلَى الْعَرِضَةِ الْأَخِيرَةِ» (٣). اهـ.

وقد قيل: بأن جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ كان يُقْرئه في كل عرصة أحد الحروف السبعة.

(١) (٤٩٩٨).

(٢) النهاية في غريب الحديث (٣/٢١٢)، ومادة: (عرض).

(٣) فضائل القرآن لابن كثير (١٥١ - ١٥٢).

وفي ذلك يقول الإمام أبو عمرو الداني^(١) :

وكان يعرض على جبريل في كل عام جملة التنزيل
فكان يقريه في كل عرضة بواحد من الحروف السبعة
حتى إذا كان بقرب الحين عرضه عليه مرتين

لكن لم يثبت في ذلك نصّ صحيح صريح.

وحينما كانت العرضة الأخيرة حضرها صحابيَّان جليلان هما :

زيد بن ثابت وعبد الله بن مسعود رضي الله عنهما، فنسخ فيها ما شاء الله نسخه.

ولم يشمل النسخُ شيئاً من الأحرف السبعة، إنما نُسخ بعض الآيات

أو القراءات ونحو ذلك، وليس حرفاً بأكمله.

بدليل: أن ابن مسعود رضي الله عنه حضرها، وكان يقرأ بأحرف كثيرة

ليست في القرآن، ولو كانت ناسخة للأحرف الستة لَمَا خالفت قراءته

قراءة زيد رضي الله عنه، وكانا جميعاً حضرا العرضة الأخيرة.

وحينما جاء زمن عثمان رضي الله عنه وكثرت المصاحف التي فيها بعض

الآيات المنسوخة، والشروح واختلاف طريقة كتابة الآيات، وفيها كذلك

جميع الأحرف السبعة: حصل بين الناس شقاق كبير، فجمعهم على

مصحف واحد يحتمل الأحرف السبعة كلها، وترك بعض الكلمات التي

لا يُمكن كتابتها.

وهناك بعض أوجه القراءات قد تكون نُسخت في العرضة الأخيرة،

وقد تكون مما ترك أكثر الصحابة والسلف الصالح الإقراء بها؛ مثل :

«الحمد لله رب العالمين» فقد قرئ بها في الشاذ، وهي قراءة

الحسن رضي الله عنه.

(١) الأرجوزة المنبهة، البيت رقم (٧٠ - ٧٢)، (ص ٨٧).

وقرأ بهذه الأوجه بعضُ القراء، ولم تكن مشهورة ولا متواترة، ولذلك سُميت شاذة.

ولا يُمكن أن تكون العرضة الأخيرة ناسخة للأحرف الستة أو بعضها، بدليل: أنَّ عمر رضي الله عنه كان يقرأ بقراءات ليست في المصاحف العثمانية، مثل: «فامضوا»، «صراط مَنْ أنعمت عليهم، غير المغضوب عليهم وغير الضالين»، «ألم، الله لا إله إلا هو الحي القيوم»^(١)، وكان يقرأها بحضرة الصحابة رضي الله عنهم.

فلو كانت هذه القراءة منسوخةً بالعرضة الأخيرة لَعَلِمَ عمرُ ذلك، ولو جهلها لأخبره الصحابة، واحتجوا عليه بنسخها بالعرضة الأخيرة.

وقد ذهب بعض العلماء والباحثين إلى أنَّ العرضة الأخيرة كانت بدايةً مرحلة شذوذ القراءات، وأنها نسخت قراءة ابن مسعود وأبي بن كعب^(٢)، وفيه نظر.

والمشهور أنَّ الذي شهد العرضة الأخيرة زيد بن ثابت رضي الله عنه، لكن روى البخاري في كتابه «خلق أفعال العباد»^(٣)، والإمام أحمد^(٤)، والنسائي^(٥) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: أي القراءتين تعدون أول؟ قلنا: قراءة عبد الله.

(١) وهذه ثابتة عنه بأسانيد صحيحة كثيرة، يُنظر: المصاحف لابن أبي داود (١٥٩ - ١٦٤).

(٢) يُنظر: المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز، لأبي شامة (١١ - ١١٣)، العرضة الأخيرة: دلالتها وأثرها، للركتور: ناصر القشامي (٢٩)، في رحاب القرآن الكريم (١/٤٣٣، ٤٣٤).

(٣) (٣٨٢).

(٤) (٣٤٢١).

قال محققوه: إسناده صحيح على شرط الشيخين.

(٥) في السنن الكبرى (٧٩٩٤).

قال: لا، إن رسول الله كان يُعرضُ عليه القرآن في كل رمضان مرةً، إلا العام الذي قبض فيه، فإنه عُرضَ عليه القرآن مرتين، فحضره عبدُ الله، فشهد ما نُسخَ وما بُدِّل.

قال ابن حجر رحمه الله تعالى: «إسناده صحيح، ويمكن الجمع بين القولين بأن تكون العرضتان الأخيرتان وقعتا بالحرفين المذكورين [حرف زيد بن ثابت وحرف عبد الله بن مسعود] فيصح إطلاق الأخيرة على كلٍّ منهما»^(١). اهـ.

إذن؛ كلاهما شهد العرضة الأخيرة.

ويبقى السؤال: ثبت أن ابن مسعود رضي الله عنه كان يقرأ بأحرف تُخالف ما في المصحف، وهو قد شهد العرضة الأخيرة.

ولم نعلم أن أحداً احتج عليه ولا على غيره ممن يقرأ بخلاف ما في المصاحف العثمانية بأنه قراءته قد نُسخَت بالعرضة الأخيرة.

ولماذا لم يقل عثمانٌ ولا غيره لابن مسعود رضي الله عنه: لقد نُسخَت تلاوتك بالعرضة الأخيرة؟

والخلاصة: الصواب عندي أن يُقال: لا علاقة للعرضة الأخيرة بنسخ شيء من الأحرف السبعة، ولا أعلم أحداً من الصحابة صرح بذلك.

والعرضة الأخيرة قد تكون ناسخة لبعض الآيات كما هو معروف؛ كنسخ: «والشيخ والشيخة»، و«حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَصَلَاةِ الْعَصْرِ»، كما تقدّم.

وهل يُعقل أن تكون العرضة الأخيرة ناسخةً لما قبلها، ثم لا يُصرح النبي صلوات الله وسلامته بذلك؟ فيترك أمته على حيرة ونزاع في القرآن؟

* * *

(١) فتح الباري (٤٥/٩).

فائدة: ثبت في «صحيح البخاري»^(١) عن ابن عباس رضي الله عنهما؛ أنه قيل له: أترك النبي صلى الله عليه وسلم من شيء؟ قال: «ما ترك إلا ما بين الدفتين»^(٢) قال: ودخلنا على محمد ابن الحنفية، فسألناه، فقال: «ما ترك إلا ما بين الدفتين».


قال الحافظ ابن حجر رحمته الله: «وأما جواب ابن عباس وابن الحنفية فإنما أرادوا من القرآن الذي يتلى، أو أرادوا مما يتعلق بالإمامة؛ أي: لم يترك شيئاً يتعلق بأحكام الإمامة إلا ما هو بأيدي الناس، ويؤيد ذلك ما ثبت عن جماعة من الصحابة من ذكر أشياء نزلت من القرآن فنسخت تلاوتها وبقي حكمها أو لم يبق؛ مثل حديث عمر: «الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة»، وحديث أنس في قصة القرءاء الذين قتلوا في بدر معونة قال: «فأنزل الله فيهم قرآنا: «بلغوا عنا قومنا أنا لقد لقينا ربنا»، وحديث أبي بن كعب: كانت الأحزاب قدر البقرة، وحديث حذيفة: ما يقرؤون ربعمها، يعني: براءة، وكلها أحاديث صحيحة»^(٣). اهـ.



(١) (٥٠١٩).

(٢) أي: حافتي المصحف.

(٣) فتح الباري (٩/٦٥).



معنى علم القراءات، وموضوعه، واستمداده، وفائدته، وغايته

علم القراءة: علمٌ يُعلم منه اتفاق الناقلين لكتاب الله تعالى، واختلافهم في الحذف والإثبات، والتحريك والتسكين، والفصل والوصل، وغير ذلك من هيئة النطق والإبدال، وغيره من حيث السماع. وقال ابن الجزري رحمه الله تعالى^(١): «علمٌ بكيفية أداء كلمات القرآن واختلافها معزواً لناقله».

وموضوعه: كلمات القرآن من حيث يبحث فيه عن أحوالها؛ كالمد والقصر والنقل.

واستمداده: من السنة والإجماع.

وفائدته: صيانتها عن التحريف والتغيير مع ثمرات كثيرة، وما زال العلماء يستنبطون من كل حرف يقرأ به قارئٌ معنى لا يوجد في قراءة الآخر، والقراءة حجة الفقهاء في الاستنباط، ومحجتهم في الاهتداء، مع ما فيه من التسهيل على الأمة.

وغايته: معرفة ما يقرأ به كلٌّ من أئمة القراء^(٢).

(١) في كتابه: مُنجد المقرئين (٣٩)

(٢) إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر (٣).



هل القراءات متواترة؟ وهل أصلها الأحرف السبعة؟

الأحرف السبعة: قرآنٌ منزل من الله تعالى، وقد أخبر ﷺ - ومن أصدق من الله قيلاً -، بأنه قد حفظه، قال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩].

والقراءات العشر: متواترةٌ صحيحة، وأصلها ومنشؤها من الأحرف السبعة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى: ولم ينكر أحدٌ من العلماء قراءة العشرة^(١). اهـ.

وقال محيي السنّة أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي رحمه الله تعالى في أول كتابه «معالم التنزيل»: «ثم إن الناس كما أنهم متعبدون باتباع أحكام القرآن وحفظ حدوده، فهم متعبدون بتلاوته وحفظ حروفه، على سنن خط المصحف الإمام، الذي اتفقت الصحابة عليه ﷺ، وأن لا يجاوزوا فيما وافق الخط ما قرأته القراء المعروفون، الذين خلفوا الصحابة والتابعين، واتفقت الأمة على اختيارهم»^(٢). اهـ.

وقال العلامة عبد الوهاب السبكي الشافعي رحمه الله تعالى: «القراءات العشر - السبع التي اقتصر عليها الشاطبي، والثلاث التي هي

(١) مجموع الفتاوى (٣٩٣/١٣).

(٢) معالم التنزيل (٣٧/١).

قراءة أبي جعفر وقراءة يعقوب وقراءة خلف - متواترة معلومة من الدين بالضرورة، وكلُّ حرفٍ انفراديٍّ واحدٌ من العشرة متواتر معلوم من الدين بالضرورة أنه منزل على رسول الله ﷺ، لا يكابر في ذلك إلا جاهل، وليس التواتر في شيء منها مقصوداً على من قرأ بالروايات، بل هي متواترة عند كل مسلم يقول: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله^(١). اهـ.

وقال في «مناهل العرفان»^(٢): «والتحقيق الذي يؤيده الدليل هو أن القراءات العشر كلها متواترة، وهو رأي المحققين من الأصوليين والقراء؛ كابن السبكي وابن الجزري والنويري؛ بل هو رأي أبي شامة في نقل آخر صححه الناقلون عنه». اهـ.



(١) منجد المقرئين (١٨٨ - ١٨٩)، وكلامه كان جواباً عن سؤال ابن الجزري له.

(٢) (٣٠٤).



ما هي القراءات الشاذة؟

«للعلماء في هذه القراءات أقوال:

الأول: أن قراءات السبعة متواترة، والقراءات الثلاث المتممة للعشر آحاد، ومثلها ما يكون من قراءات الصحابة، وما بقي فهو شاذ.

الثاني: أن العشر متواترة وغيرها شاذ.

الثالث: أن المعتمد في ذلك هو الضوابط؛ سواء كانت القراءة من السبع أو العشر أو الأربع عشرة، ويريدون بالضابط: توفر أركان القراءة الصحيحة^(١).

قال الشيخ عبد الفتاح القاضي رحمه الله تعالى: «والحاصل: أن القراءة إن خالفت العربية أو الرسم: فهي مردودة إجماعًا، ولو كانت منقولة عن ثقة مع أن ذلك بعيد، بل لا يكاد يوجد.

وإن وافقت العربية والرسم ونقلت بطريق التواتر: فهي مقبولة إجماعًا.

وإن وافقت العربية والرسم ونقلت عن الثقات بطريق الآحاد: فقد اختلف فيها، فذهب الجمهور إلى ردّها وعدم جواز القراءة بها في الصلاة وغيرها، سواء اشتهرت واستفاضت أم لا.

(١) دراسات في علوم القرآن الكريم، أ. د. فهد بن عبد الرحمن بن سليمان الرومي (٣٣٤).

وذهب مكّي بن أبي طالب وابن الجزري إلى قبولها وصحة القراءة بها، بشرط اشتهاها واستفاضتها.

أمّا إذا لم تبلغ حد الاشتهار والاستفاضة: فالظاهر المنع من القراءة بها إجماعاً.

ومن هنا يعلم أن الشاذ:

- عند الجمهور: ما لم يثبت بطريق التواتر.

- وعند مكّي ومن وافقه: ما خالف الرسم أو العربية ولو كان منقولاً عن الثقات، أو ما وافق الرسم والعربية ونقله غير ثقة، أو نقله ثقة ولكن لم يتلق بالقبول، ولم يبلغ درجة الاستفاضة والشهرة.

إلى أن قال: وإذ قد علمت أن القراءة الشاذة لا تجوز القراءة بها مطلقاً فاعلم أنه يجوز تعلمها وتعليمها، وتدوينها في الكتب، وبيان وجهها من حيث اللغة والإعراب والمعنى واستنباط الأحكام الشرعية منها على القول بصحة الاحتجاج بها، والاستدلال بها على وجه من وجوه اللغة العربية، وفتاوى العلماء قديماً وحديثاً مطبقة على ذلك^(١). اهـ.

وقال ابن الجزري رحمه الله تعالى: «وأما القراءة الصحيحة؛ فهي

على قسمين:

الأول: ما صح سنده بنقل العدل الضابط عن الضابط كذا إلى

منتهاه، ووافق العربية والرسم.

وهذا على ضربين:

- ضرب استفاض نقله وتلقاه الأئمة بالقبول كما انفرد به بعض

الرواة، وبعض الكتب المعتمدة، أو كمراتب القراء في المد ونحو ذلك:

(١) القراءات الشاذة وتوجيهها من لغة العرب، للشيخ: عبد الفتاح القاضي (١٠).

فهذا صحيح مقطوع به أنه منزل على النبي ﷺ من الأحرف السبعة، وهذا الضرب يلحق بالقراءة المتواترة، وإن لم يبلغ مبلغها.

- وضرب لم تتلقه الأمة بالقبول ولم يستفص: فالذي يظهر من كلام كثير من العلماء جواز القراءة به والصلاة به..

والقسم الثاني من القراءة الصحيحة: ما وافق العربية وصحَّ سنده، وخالف الرسم كما ورد في صحيح من زيادة ونقص وإبدال كلمة بأخرى، ونحو ذلك مما جاء عن أبي الدرداء وعمر وابن مسعود وغيرهم: فهذه القراءة تسمى اليوم شاذة؛ لكونها شذت عن رسم المصحف المجمع عليه، وإن كان إسنادها صحيحًا، فلا تجوز القراءة بها لا في الصلاة، ولا في غيرها^(١). اهـ.

قلت: وقول عبد الفتاح القاضي: «أمّا إذا لم تبلغ حد الاشتهار والاستفاضة: فالظاهر المنع من القراءة بها إجماعًا»: فالذي يظهر من كلام ابن الجزري السابق، وهو قوله: «وضرب لم تتلقه الأمة بالقبول ولم يستفص: فالذي يظهر من كلام كثير من العلماء جواز القراءة به والصلاة به»: أنه يُخالفه، وأن رأي ابن الجزري - وهو الذي استظهر أنه كلام كثير من العلماء - أنه لم يثبت إجماع في المنع من القراءة بها، بل كثير من العلماء يرون جواز القراءة بها والصلاة بها.

والله تعالى أعلم.

ويتلخص مما سبق: أنّ هناك قراءات صحّت عن الصحابة رضي الله عنهم، وقرؤوا بها، لكنها خارجة عن رسم المصاحف العثمانية، فلذلك اعتُبرت شاذة؛ لأنها من الأحرف التي اتفق الصحابة أو جمهورهم في عهد

(١) منجد المقرئين (١٨ - ١٩).

عثمان على تركها؛ لمصلحة تألف القلوب، وعدم التفرق والخلاف المذموم.

فعلى هذا: القراءة التي صحَّ سندها ووافقت اللغة العربية ولو بوجه ولم تُخالف المصحف ولو لم يقرأ بها أحدُ القراء العشرة: لا تُسمى شاذة كما قرره ابن الجزري ومكي كما سبق، وتجاوز الصلاة بها.

وهذا التعريف هو الذي اعتمده شيخ الإسلام ابن تيمية حيث قال: «الْقِرَاءَةُ الشَّاذَّةُ مِثْلُ مَا خَرَجَ عَنِ مُصْحَفِ عُثْمَانَ؛ كَقِرَاءَةِ مَنْ قَرَأَ: «الْحَيُّ الْقَيَّامُ»»^(١). اهـ.

وهو يرى جواز القراءة بالشاذ الصحيح إذا لم يخرج عن الرسم، ولا يعتبره لحناً ولو كان غلطاً مِمَّنْ قرأ، قال رَحِمَهُ اللهُ: «وَأَمَّا مَا قُرِئَ بِهِ مَثَلُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ «رَبِّ» وَ«رَبِّ» وَ«رَبِّ»، وَمِثْلُ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ وَ«الْحَمْدُ لِلَّهِ» بِضَمِّ الدَّالِ أَوْ بِكَسْرِ الدَّالِ، وَمِثْلُ: عَلَيْهِمْ وَعَلَيْهِمْ وَعَلَيْهِمْ. وَأَمْثَالُ ذَلِكَ: فَهَذَا لَا يُعَدُّ لِحْنًا»^(٢). اهـ.

فقد ظهر من كلام شيخ الإسلام وابن الجزري ومكي: التفريق في القراءة الشاذة بين ما خالفت المصحف وما وافقته.

فيمكن تعريف القراءة الشاذة على رأيهم: بأنها ما صحَّ سنده، ووافقت العربية ولو بوجه وخالفت رسم المصحف.

لكن يكاد يتفق القراء وعلماء القرآن على «أن ما وراء القراءات العشر مما صحَّت روايته آحاداً ولم يستفيض ولم تتلقه الأمة بالقبول: شاذٌّ وإن وافق رسم المصحف وقواعد العربية»^(٣).

(٢) مجموع الفتاوى (٢٢/٤٤٣).

(١) مجموع الفتاوى (١٢/٥٧٠).

(٣) مناهل العرفان (١/٤٧٠).

وهو قول جمهور العلماء كما سبق النقل عن الشيخ عبد الفتاح القاضي رحمه الله تعالى .

ومما لا شك فيه: أنه لا يُقصد بالقراءة الشاذة: عدم صحة سندها إلى من قرأ بها؛ لأنَّ هناك قراءات كثيرة جدًا صحَّت عن الصحابة كما ذكر ذلك الأئمة؛ كأبي بكر بن أبي داود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ^(١) .

وقد روى الإمام الشافعي ^(٢) بإسناد صحيح وعلَّقه البخاري بصيغة الجزم عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «مَا سَمِعْتُ عُمَرَ يَقْرَأُهَا» ^(٣) قَطُّ إِلَّا قَالَ: فَأَمْضُوا إِلَيَّ ذِكْرَ اللَّهِ» .

وهذا يدل على أنه كان يقرؤها طوال حياته بهذا الحرف، ولكن كان هذا قبل أن يتفق الصحابة على توحيد المصاحف .
ولا يُقصد بشذوذها ضعفها نحوياً ولغوياً، فقد احتج أهل اللغة بها .

وقد تحدث ابن جني رحمه الله تعالى عن الاحتجاج بالمتواتر والشاذ في مقدمة كتابه «المحتسب» فذكر:

١ - ضرباً اجتمع عليه أكثر قراء الأمصار، وهو ما أودعه ابن مجاهد كتابه الموسوم بقراءات السبعة، وهو بشهرته غانٍ عن تحديده ^(٤) .

٢ - وضرباً تعدَّى ذلك، قال: «فسمَّاه أهل زماننا شاذاً؛ أي: خارجاً عن قراءة القراء السبعة المقدم ذكرها، إلا أنه مع خروجه عنها نازع بالثقة إلى قرائه، محفوف بالروايات من أمامه وورائه، ولعله أو

(١) يُنظر إلى الآثار الصحيحة التي ذكرها في كتابه: المصاحف .

(٢) (٣٩٨) .

(٣) يريد قوله تعالى: ﴿إِذَا تُدْعَى لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [الجمعة: ٩] .

(٤) ويلحق بالسبعة: الثلاث المتممة على الصحيح من كلام أهل العلم .

كثيراً منه مساوٍ في الفصاحة للمجتمع عليه، نعم، وربما كان فيه ما تُلطفُ صنعته، وتَعْنَفُ بغيره فصاحته^(١)، وترسو به قدم إعرابه».

إلى أن قال: «لكن غرضنا منه أن نُري وجه قوة ما يُسمَّى شاذاً، وأنه ضارب في صحة الرواية بجرانه، آخِذٌ من سَمَتِ العربية مهلة ميدانه؛ لئلا يرى مُرى^(٢) أنَّ العدول عنه إنما هو غَضٌّ منه أو تهمة له.

ومعاذ الله! وكيف يكون هذا والرواية تنميه إلى رسول الله ﷺ والله تعالى يقول: ﴿وَمَا آءَاتِكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ﴾ [الحشر: ٧]؟

وهذا حكم عام في المعاني والألفاظ، وأخذه هو الأخذ به، فكيف يسوغ مع ذلك أن ترفضه وتجتنبه.

فإن قَصُرَ شيء منه عن بلوغه إلى رسول الله ﷺ فلن يقصر عن وجه من الإعراب داعٍ إلى الفسحة والإسهاب، إلا أننا وإن لم نقرأ في التلاوة به مخافة الانتشار فيه، ونتابع مَنْ يتبع في القراءة كل جائز رواية ودراية، فإننا نعتقد قوة هذا المسمى شاذاً، وأنه مما أمر الله تعالى بتقبله، وأراد منا العمل بموجبه، وأنه حبيب إليه، ومرضيٌّ من القول لديه.

نعم؛ وأكثر ما فيه أن يكون غيره من المجتمع عندهم عليه أقوى منه إعراباً وأنهض قياساً؛ إذ هما جميعاً مرويان مسندان إلى السلف ﷺ فإن كان هذا قادحاً فيه، ومانعاً من الأخذ به؛ فليكونن ما ضعف إعرابه مما قرأ بعض السبعة به هذه حاله، ونحن نعلم مع ذلك ضعف قراءة ابن كثير: «ضياء» بهمزتين مكتنفتي الألف، وقراءة ابن عامر: «وَكَذَلِكَ زَيْنَ

(١) عنف به: عدله ولامه، يريد أن فصاحته متفوقة، تلوم غيره على تخلفه في مضمار الفصاحة. (المحقق).

(٢) لئلا يرى مرى: لئلا يظن ظان. (المحقق).

لِكَثِيرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَتْلُ أَوْلَادِهِمْ شُرَكَائِهِمْ»، وسنذكر هذا ونحوه في مواضعه متصلًا بغيره، وهو أيضًا مع ذلك مأخوذ به.

ولعمري، إنَّ القارئَ به من شاعت قراءته، واعتيد الأخذ عنه، فأما أن نتوقف عن الأخذ به؛ لأن غيره أقوى إعرابًا منه فلا^(١). اهـ.

«القراءات المتواترة والشاذة حجة عند أهل العربية، وإن كانت الأولى أعلى قدرًا»^(٢).

ومن فوائد القراءة الشاذة: أنها تفسر القراءة المتواترة وتبين معناها: قال أبو عبيد رحمه الله تعالى: «فأما ما جاء من هذه الحروف التي لم يُؤخذ علمها إلا بالإسناد والروايات التي يعرفها الخاصة من العلماء دون عوام الناس^(٣): فإنما أراد أهل العلم منها أن يستشهدوا بها على تأويل ما بين اللوحين، وتكون دلائل على معرفة معانيه وعلم وجوهه، وذلك كقراءة حفصة وعائشة: «حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى صلاة العصر»، وكقراءة ابن مسعود: «والسارقون والسارقات فاقطعوا أيما نهم»، ومثل قراءة أبي بن كعب: «للذين يؤلون من نسائهم تربص أربعة أشهر، فإن فاءوا فيهن»، وكقراءة سعد: «فإن كان له أخ أو أخت من أمه»، وكما قرأ ابن عباس: «لا جناح عليكم أن تبتغوا فضلًا

(١) المحتسب في تبين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها، لأبي الفتح عثمان بن جني الموصلي، المتوفى (٣٩٢هـ) (١/٣١ - ٣٢).

(٢) عناية المسلمين باللغة العربية خدمة للقرآن الكريم، تأليف: أ. د. أحمد بن محمد الخراط (٤٧).

(٣) لا بالتواتر والاستفاضة، فهذه لا يُؤخذ علمها بالإسناد والروايات فحسب، بل يعرفها الخاصة من العلماء وكثير من عوام الناس، فتواترها واستفاضةها عن الناس أغنى عن الإسناد، كالقراءات العشر.

من ربكم في مواسم الحج»، وكذلك قراءة جابر: «فإن الله من بعد إكراههن لهن غفور رحيم».

فهذه الحروف وأشباهها لها كثيرة قد صارت مفسرة للقرآن، وقد كان يروى مثل هذا عن بعض التابعين في التفسير فيستحسن ذلك، فكيف إذا روي عن لباب أصحاب محمد ﷺ، ثم صار في نفس القراءة؟ فهو الآن أكثر من التفسير وأقوى.

وأدنى ما يُستنبط من علم هذه الحروف: معرفة صحة التأويل.

على أنها من العلم الذي لا تعرف العامة فضله، إنما يعرف ذلك العلماء.

وكذلك يُعتبر بها وجه القراءة؛ كقراءة من قرأ: «يقص الحق»، فلما وجدتها في قراءة عبد الله: «يقضي بالحق» علمت أنت أنما هي يقضي الحق، فقرأتها أنت على ما في المصحف، واعتبرت صحتها بتلك القراءة، وكذلك قراءة من قرأ: «أخرجنا لهم دابة من الأرض تكلمهم»، لما وجدتها في قراءة أبي: «تنبهم» علمت أن وجه القراءة تكلمهم. في أشياء من هذه كثيرة لو تُدبرت وُجد فيها علمٌ واسعٌ لمن فهمه»^(١). اهـ.

وحينها نعرف الإجابة الشافية عن بداية الحكم على بعض القراءات بالشذوذ، فأقول: «بدأ الحكم على بعض القراءات بالشذوذ بعد أن عرفت الضوابط التي تُقاس بها القراءات الصحيحة، ويمكن أن تحدد ذلك بظهور المصاحف العثمانية، وتوزيعها على الأمصار الإسلامية، والأمر بإحراق ما عداها، ومن هنا ساغ الحكم بالشذوذ على كل ما

(١) فضائل القرآن (٢/١٤٩).

خالف رسم المصحف باعتباره مخالفاً لإجماع خيار الأمة وهم الصحابة، واتسعت دائرة الحكم بالشذوذ بعد أن وضعت قواعد النحو والتصريف منذ النصف الثاني من القرن الأول^(١).



(١) مدخل في علوم القراءات، للدكتور السيد رزق الطويل (٥٣).



حكم القراءة بالقراءات الشاذة

تبين فيما سبق أنّ القراءات الشاذة منها ما هو ثابت صحيح عن الصحابة رضي الله عنهم، وهي أربع قراءات زائدة على العشر باقية إلى اليوم، وهي:

١ - قراءة الحسن البصري إمام البصرة، المتوفى سنة ١١٠هـ.

٢ - قراءة ابن محيصن المكي، المتوفى سنة ١٢٣هـ.

٣ - قراءة اليزيدي البصري، المتوفى سنة ٢٠٢هـ.

٤ - قراءة الأعمش الأسدي، المتوفى سنة ١٤٨هـ.

وهناك قراءات شاذة صحيحة خارجة عن قراءات هؤلاء الأربعة كذلك.

فهل يجوز للعالم بالقراءات القراءة بما صحَّ منها؟

اختلف العلماء في ذلك على أقوال:

القول الأول: يجوز أن يُقرأَ بِهَا فِي غَيْرِ الصَّلَاةِ، ولو كانت خارجةً

عن رسم المصاحف العثمانية.

قيل للإمام مالك رحمه الله تعالى: أترى أن يُقرأَ بِمِثْلِ مَا قَرَأَ

عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: «فَأْمُضُوا إِلَيَّ ذِكْرَ اللَّهِ»؟

فَقَالَ: ذَلِكَ جَائِزٌ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُنزِلَ الْقُرْآنُ عَلَى سَبْعَةِ

أَحْرَفٍ، فَاقْرَأُوا مِنْهُ مَا تَيْسَّرَ»، وَمِثْلَ: مَا تَعْلَمُونَ وَيَعْلَمُونَ.

وَقَالَ مَالِكٌ: لَا أَرَى بِإِخْتِلَافِهِمْ فِي مِثْلِ هَذَا بَأْسًا.

قَالَ: وَقَدْ كَانَ النَّاسُ وَلَهُمْ مَصَاحِفُ، وَالسِّتَّةُ الَّذِينَ أَوْصَى إِلَيْهِمْ
عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه كَانَتْ لَهُمْ مَصَاحِفُ.

قَالَ ابْنُ وَهْبٍ: وَسَأَلْتُ مَالِكًا عَنْ مُصْحَفِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ؟
قَالَ لِي: ذَهَبَ.

قَالَ: وَأَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ قَالَ: أَقْرَأَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رَجُلًا:
«إِنَّ شَجَرَةَ الرَّقُومِ طَعَامُ الْأَيْمِ» فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَقُولُ: «طَعَامُ الْيَتِيمِ» فَقَالَ لَهُ
ابْنُ مَسْعُودٍ: طَعَامُ الْفَاجِرِ.

فَقُلْتُ لِمَالِكٍ: أَتَرَى أَنْ يُقْرَأَ كَذَلِكَ؟
قَالَ: نَعَمْ، أَرَى ذَلِكَ وَاسِعًا.

قَالَ أَبُو عُمَرَ بْنُ عَبْدِ الْبَرِّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - مَعْلَقًا عَلَى ذَلِكَ -:
«مَعْنَاهُ عِنْدِي: أَنْ يُقْرَأَ بِهِ فِي غَيْرِ الصَّلَاةِ، وَإِنَّمَا ذَكَرْنَا ذَلِكَ عَنْ مَالِكٍ
تَفْسِيرًا لِمَعْنَى الْحَدِيثِ، وَإِنَّمَا لَمْ تَجْزِ الْقِرَاءَةُ بِهِ فِي الصَّلَاةِ؛ لِأَنَّ مَا عَدَا
مُصْحَفَ عُثْمَانَ فَلَا يُقْطَعُ عَلَيْهِ، وَإِنَّمَا يَجْرِي مَجْرَى السُّنَنِ الَّتِي نَقَلَهَا
الْأَحَادُ، لَكِنْ لَا يُقَدِّمُ أَحَدٌ عَلَى الْقَطْعِ فِي رَدِّهِ»^(١). اهـ.

القول الثاني: يجوز أن يُقْرَأَ بِهَا فِي الصَّلَاةِ وَخَارِجَهَا، وَلَوْ كَانَتْ
خَارِجَةً عَنِ رِسْمِ الْمَصَاحِفِ الْعُثْمَانِيَّةِ.

وهو رأي شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم رحمهما الله تعالى،
قال شيخ الإسلام: ما خلف المصحف، وصح سنده، صحت الصلاة
به، وهذا نص الروايتين عن أحمد^(٢).

وقال ابن القيم: «لَا يَجِبُ عَلَى الْإِنْسَانِ التَّقْيِيدُ بِقِرَاءَةِ السَّبْعَةِ

(٢) الاختيارات للبعلي (٨٠).

(١) التمهيد (٨/٢٩٢).

المشهورين باتِّفاقِ المُسلمينَ، بل إذا وافقتِ القِراءةُ رَسَمَ المُصحفِ الإمامِ وصَحَّتْ في العَرَبِيَّةِ وصَحَّ سَنَدُهَا جازتِ القِراءةُ بِهَا وصَحَّتِ الصَّلَاةُ بِهَا اتِّفَاقًا، بل لو قرأ بِقِراءةٍ تَخْرُجُ عَن مُصحفِ عُثْمَانَ، وَقَدْ قرأ بِهَا رَسولُ اللَّهِ ﷺ وَالصَّحَابَةُ بَعْدَهُ جازتِ القِراءةُ بِهَا، وَلَمْ تَبْطُلِ الصَّلَاةُ بِهَا عَلَيَّ أَصَحُّ الأَقْوَالِ»^(١). اهـ.

القول الثالث: لا يجوز القراءة بما خالف رسم المصحف، ويجوز بما وافقه في الصَّلَاةِ وَخَارِجَ الصَّلَاةِ.

قال مكِّي بن أبي طالب رحمه الله تعالى: «هذا الاختلاف الذي يخالف خط المصحف، وما جاء منه مما هو زيادة على خط المصحف، أو نقصان من خط المصحف، وتبديل لخط المصحف، وذلك كثير جدًّا: هو الذي سمع حذيفة في المغازي، وسمع رد الناس بعضهم على بعض، ونكير بعضهم لبعض، فجراه ذلك على إعلام عثمان رضي الله عنه، وهو الذي حدا عثمان على جمع الناس على مصحف واحد، ليزول ذلك الاختلاف فافهمه.

فهذا^(٢) لا يجوز اليوم لأحد أن يقرأ به؛ لأنه إنما نقل إلينا بخبر الواحد عن الواحد، ولا يقطع على صحة ذلك، ولا على غيبه، وهو مخالف لخط المصحف الذي عليه الإجماع، ويقطع على صحته وعلى غيبه، فخط المصحف أولى؛ لأنه يقين والخبر غير يقين، فلا يحسن أن ينتقل عن اليقين إلى غير يقين.

وقد بيَّنا هذا من قول إسماعيل القاضي وغيره.

فهذا المثال من الاختلاف الثالث، هو الذي سقط العمل به من الأحرف السبعة، التي نصَّ عليها النبي ﷺ، وهو الأكثر في القرآن من الاختلاف.

(١) أعلام الموقعين (٢/٢٥). (٢) أي: ما خالف رسم المصحف.

وإنما قرئ بهذه الحروف، التي تخالف المصحف قبل جمع عثمان رضي الله عنه الناس على المصحف، فبقي ذلك محفوظاً في النقل غير معمول به عند الأكثر، لمخالفته للخط المجمع عليه.

وهذا النوع، هو الذي نُهي عن القراءة به من حرف ابن مسعود رضي الله عنه (١). اهـ.

ويؤمر بإعادة الصلاة عند بعض العلماء، قال عبد الله بن أبي داود رحمه الله تعالى: «لا نرى أن نقرأ القرآن إلا لمصحف عثمان الذي اجتمع عليه أصحاب النبي، فإن قرأ إنسان بخلافه في الصلاة أمرته بالإعادة» (٢). اهـ.

وقد نقل أبو عمر ابن عبد البر الإجماع على عدم جواز القراءة بما خالف رسم المصحف في الصلاة فقال: «الَّذِي عَلَيْهِ جَمَاعَةُ الْأَمْصَارِ مِنْ أَهْلِ الْأَثَرِ وَالرَّأْيِ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ يَقْرَأَ فِي صَلَاتِهِ نَافِلَةً كَانَتْ أَوْ مَكْتُوبَةً بِغَيْرِ مَا فِي الْمُصْحَفِ الْمُجْتَمَعِ عَلَيْهِ، سِوَاءَ كَانَتْ الْقِرَاءَةُ مُخَالَفَةً لَهُ مَنَسُوبَةً لِابْنِ مَسْعُودٍ، أَوْ إِلَى أَبِي، أَوْ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، أَوْ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، أَوْ عُمَرَ، أَوْ مُسْنَدَةً إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَجَائِزٌ عِنْدَ جَمِيعِهِمُ الْقِرَاءَةُ بِذَلِكَ كُلِّهِ فِي غَيْرِ الصَّلَاةِ، وَرِوَايَتُهُ، وَالِاسْتِشْهَادُ بِهِ عَلَى مَعْنَى الْقُرْآنِ، وَيَجْرِي عِنْدَهُمْ مَجْرَى خَبَرِ الْوَاحِدِ فِي السُّنَنِ، لَا يُقْطَعُ عَلَى عَيْنِهِ، وَلَا يُشْهَدُ بِهِ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى، كَمَا يُقْطَعُ عَلَى الْمُصْحَفِ الَّذِي عِنْدَ جَمَاعَةِ النَّاسِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَامَّتِهِمْ وَخَاصَّتِهِمْ مُصْحَفِ عُثْمَانَ، وَهُوَ الْمُصْحَفُ الَّذِي يُقْطَعُ بِهِ وَيُشْهَدُ

(١) الإبانة عن معاني القراءات (١٢٦ - ١٢٨).

(٢) المصاحف (١٦٦).

عَلَى اللَّهِ وَعَجَلٌ»^(١). اهـ.

وقال شيخ الإسلام رحمه الله تعالى: «لَمْ يَتَنَازَعْ عُلَمَاءُ الْإِسْلَامِ الْمَتَّبُوعِينَ مِنَ السَّلَفِ وَالْأئِمَّةِ فِي أَنَّهُ لَا يَتَعَيَّنُ أَنْ يَقْرَأَ بِهَذِهِ الْقِرَاءَاتِ الْمُعَيَّنَةِ فِي جَمِيعِ أَمْصَارِ الْمُسْلِمِينَ؛ بَلْ مَنْ ثَبَتَ عِنْدَهُ قِرَاءَةٌ الْأَعْمَشِ شَيْخِ حَمْزَةَ، أَوْ قِرَاءَةَ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ الْحَضْرَمِيِّ وَنَحْوِهِمَا كَمَا ثَبَتَ عِنْدَهُ قِرَاءَةُ حَمْزَةَ وَالْكَسَائِيِّ، فَلَهُ أَنْ يَقْرَأَ بِهَا بِلا نِزَاعٍ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ الْمُعْتَبَرِينَ الْمَعْدُودِينَ مِنْ أَهْلِ الْإِجْمَاعِ وَالْخِلَافِ.

بَلْ أَكْثَرُ الْعُلَمَاءِ الْأئِمَّةِ الَّذِينَ أَدْرَكُوا قِرَاءَةَ حَمْزَةَ؛ كَسُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ وَأَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ وَبِشْرَ بْنَ الْحَارِثِ وَغَيْرِهِمْ يَخْتَارُونَ قِرَاءَةَ أَبِي جَعْفَرِ بْنِ الْقَعْقَاعِ^(٢) وَشَيْبَةَ بْنِ نِصَاحٍ^(٣) الْمَدِينِيِّ وَقِرَاءَةَ الْبُصْرِيِّينَ كَشَيْخِ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ وَغَيْرِهِمْ عَلَى قِرَاءِ حَمْزَةَ وَالْكَسَائِيِّ..

(١) الاستذكار (٤٨٦/٢).

(٢) أحد أئمة التابعين، وعلم من علماء القراءات، الثقة من المشهورين شيخ القراءات بالمسجد النبوي الشريف.
أحد القراء العشرة المشهورين، وقراءة أبي جعفر من القراءات المتواترة التي لا زال الناس يتلقونها بالقبول.
توفي سنة ثمان وعشرين ومائة من الهجرة.

[يُنظَرُ: معجم حفاظ القرآن عبر التاريخ، لمحمد سالم محيسن (١٥٨/١)].

(٣) هو أحد أئمة التابعين، الإمام الثقة، شيخ القراء، ومقرئ المدينة المنورة، وأحد شيوخ «نافع بن أبي نعيم» أحد القراء السبعة المشهورين، ولا زال المسلمون يتلقون قراءة «نافع» بالرضا والقبول.
أدرك شبيهة أم المؤمنين عائشة وأم سلمة رضي الله عنهما.
وقرأ القرآن على عبد الله بن عياش.

وقرأ عبد الله بن عياش على أبي بن كعب رضي الله عنه، وقرأ أبي على النبي ﷺ.
ومن هذا يتبين أن قراءة شبيهة صحيحة ومتصلة السند بالنبي عليه الصلاة والسلام.
وقال قالون: كان نافع أكثر إتباعاً لشبيهة منه لأبي جعفر.

وَلِهَذَا كَانَ أَئِمَّةُ أَهْلِ الْعِرَاقِ الَّذِينَ ثَبَّتَ عِنْدَهُمْ قِرَاءَاتُ الْعَشْرَةِ أَوْ
الْأَحَدِ عَشَرَ كَثُوبَتْ هَذِهِ السَّبْعَةُ يَجْمَعُونَ ذَلِكَ فِي الْكُتُبِ، وَيَقْرَأُونَهُ فِي
الصَّلَاةِ وَخَارِجِ الصَّلَاةِ، وَذَلِكَ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ، لَمْ يُنْكِرْهُ أَحَدٌ
مِنْهُمْ..

وَلَمْ يُنْكِرْ أَحَدٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ قِرَاءَةَ الْعَشْرَةِ، وَلَكِنْ مَنْ لَمْ يَكُنْ عَالِمًا
بِهَا، أَوْ لَمْ تُثَبِّتْ عِنْدَهُ؛ كَمَنْ يَكُونُ فِي بَلَدٍ مِنْ بِلَادِ الْإِسْلَامِ بِالْمَغْرِبِ أَوْ
غَيْرِهِ، وَلَمْ يَتَّصِلْ بِهِ بَعْضُ هَذِهِ الْقِرَاءَاتِ: فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَقْرَأَ بِمَا لَا يَعْلَمُهُ،
فَإِنَّ الْقِرَاءَةَ كَمَا قَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: سُنَّةٌ يَأْخُذُهَا الْآخِرُ عَنِ الْأَوَّلِ، كَمَا
أَنَّ مَا ثَبَّتَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَنْوَاعِ الْإِسْتِئْتِاحَاتِ فِي الصَّلَاةِ، وَمِنْ أَنْوَاعِ
صِفَةِ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ، وَصِفَةِ صَلَاةِ الْخَوْفِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، كُلُّهُ حَسَنٌ يُشْرَعُ
الْعَمَلُ بِهِ لِمَنْ عِلْمُهُ، وَأَمَّا مَنْ عِلْمٌ نَوْعًا وَلَمْ يَعْلَمْ غَيْرَهُ فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَعْدَلَ
عَمَّا عِلْمُهُ إِلَى مَا لَمْ يَعْلَمُهُ، وَلَيْسَ لَهُ أَنْ يُنْكِرَ عَلَى مَنْ عِلْمٌ مَا لَمْ يَعْلَمَهُ
مِنْ ذَلِكَ^(١)، وَلَا أَنْ يُخَالَفَهُ، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَخْتَلِفُوا فَإِنَّ مَنْ كَانَ
قَبْلَكُمْ اخْتَلَفُوا فَهَلَكُوا».

وَأَمَّا الْقِرَاءَةُ الشَّاذَّةُ الْخَارِجَةُ عَنْ رِسْمِ الْمُصْحَفِ الْعُثْمَانِيِّ.. فَهَذِهِ
إِذَا ثَبَّتَ عَنْ بَعْضِ الصَّحَابَةِ فَهَلْ يَجُوزُ أَنْ يَقْرَأَ بِهَا فِي الصَّلَاةِ؟
عَلَى قَوْلَيْنِ لِلْعُلَمَاءِ هُمَا رَوَايَتَانِ مَشْهُورَتَانِ عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ
وَرَوَايَتَانِ عَنِ مَالِكٍ:

= توفي سنة ثلاثين ومائة.

[يُنظر: معجم حفاظ القرآن عبر التاريخ، لمحمد سالم محيسن (١/٣٠٧)].

(١) كمن يُنكر على بعض الأئمة قراءته في الصلاة بقراءة أحد القراء العشرة؛ بحجة عدم التشويش على الناس!

إِحْدَاهُمَا: يَجُوزُ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ الصَّحَابَةَ وَالتَّابِعِينَ كَانُوا يَقْرَأُونَ بِهِذِهِ الحُرُوفِ فِي الصَّلَاةِ.

وَالثَّانِيَّةُ: لَا يَجُوزُ ذَلِكَ، وَهُوَ قَوْلُ أَكْثَرِ العُلَمَاءِ؛ لِأَنَّ هَذِهِ القِرَاءَاتِ لَمْ تُثَبِّتْ مُتَوَاتِرَةً عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَإِنْ ثَبَّتَتْ فَإِنَّهَا مَنْسُوخَةٌ بِالعرضةِ الأخرى^(١). اهـ.

وقال: القِرَاءَةُ المَعْرُوفَةُ عَنِ السَّلَفِ المُوَافِقَةُ لِلْمُضْحَفِ تَجُوزُ القِرَاءَةُ بِهَا بِلَا نِزَاعٍ بَيْنَ الأئِمَّةِ، وَلَا فَرْقَ عِنْدَ الأئِمَّةِ بَيْنَ قِرَاءَةِ أَبِي جَعْفَرٍ وَيَعْقُوبَ وَخَلْفِ وَيَبْنِ قِرَاءَةَ حَمْزَةَ وَالكِسَائِيَّ وَأَبِي عَمْرٍو وَنُعَيْمٍ^(٢). اهـ.

يُستفاد من كلام شيخ الإسلام عدة فوائد:

الأولى: أنه لا خلاف بين الأئمة في أنه لا يتعين أن يقرأ المسلم بهذه القِرَاءَاتِ المُعَيَّنَةِ فِي جَمِيعِ أمْصَارِ المُسْلِمِينَ، وهي القراءات العشر المتواترة.

الثانية: أنه يجوز القراءة بالشاذة المُوَافِقَةَ لِلْمُضْحَفِ لِمَنْ ثَبَّتَتْ وصحَّت عنده، ومثل لذلك بقراءة الأعمش شيخ حمزة.

وقال: فَلَهُ أَنْ يَقْرَأَ بِهَا بِلَا نِزَاعٍ بَيْنَ العُلَمَاءِ المُعْتَبَرِينَ المَعْدُودِينَ مِنْ أَهْلِ الإِجْمَاعِ وَالخِلَافِ.

وَأَكْثَرُ العُلَمَاءِ الأئِمَّةِ الَّذِينَ أَدْرَكُوا قِرَاءَةَ حَمْزَةَ؛ كَسُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ وَأَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ وَيَشْرَ بْنَ الحَارِثِ وَغَيْرِهِمْ يَخْتَارُونَ قِرَاءَةَ أَبِي جَعْفَرِ بْنِ القَعْقَاعِ وَشَيْبَةَ بْنِ نِصَاحٍ - وهو ليس من العشرة - وقراءة البصريين

(١) مجموع الفتاوى (١٣/٣٩٢ - ٣٩٥).

(٢) مجموع الفتاوى (١٢/٥٦٧ - ٥٧٠).

- وبعضهم ليس من العشرة - كَشَيْخِ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ وَغَيْرِهِمْ عَلَى قُرَاءِ حَمَزَةَ وَالْكَسَائِيِّ . .

قال: وَلِهَذَا كَانَ أَيْمَّةُ أَهْلِ الْعِرَاقِ الَّذِينَ ثَبَتَتْ عِنْدَهُمْ قِرَاءَاتُ الْعَشْرَةِ أَوْ الْأَحَدِ عَشَرَ كُتِبَتْ هَذِهِ السَّبْعَةُ: يَجْمَعُونَ ذَلِكَ فِي الْكُتُبِ، وَيَقْرَؤُونَهُ فِي الصَّلَاةِ وَخَارِجَ الصَّلَاةِ، وَذَلِكَ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ، لَمْ يُنْكَرْهُ أَحَدٌ مِنْهُمْ.

فالشيخ حكى إجماع العلماء على جواز القراءة بالشاذة الصحيحة التي لم تخرج عن رسم المصحف العثماني في الصلاة وخارج الصلاة.

وأما القراءة الشاذة الثابتة عن الصحابة، لكنها خارجة عن رسم المصحف العثماني: فقد حكى فيها خلافاً في جواز القراءة بها في الصلاة، ورجح في موضع آخر - كما تقدم - جواز ذلك.

وهذا يناقض قول ابن عبد البر رحمه الله تعالى في حكم القراءة بالقراءات الشاذة في الصلاة بأنه مما اجتمع علماء الأمصار على عدم جوازه^(١)، فقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ الخلاف في ذلك كما ترى.

القول الرابع: لا تجوز القراءة بشيء منها مطلقاً.

قال العلامة السخاوي رحمه الله تعالى في حديثه عن القراءة الشاذة: «لا تجوز القراءة بشيء، منها:

(١) وممن نقل الإجماع على ذلك: الدكتور: عبد القيوم بن عبد الغفور السندي في كتابه: صفحات من علوم القرآن (٢٦).

أ - لخروجها عن إجماع المسلمين .

ب - وعن الوجه الذي ثبت به القرآن، وهو التواتر، وإن كان موافقاً للعربية وخط المصحف؛ لأنه جاء من طريق الأحاد، وإن كانت نقلته ثقات، فتلك الطريق لا يثبت بها القرآن^(١). اهـ.

القول الخامس: أَنَّهُ إِنْ قَرَأَ بِهَذِهِ الْقِرَاءَاتِ فِي الْقِرَاءَةِ الْوَاجِبَةِ - وَهِيَ الْفَاتِحَةُ عِنْدَ الْقُدْرَةِ عَلَيْهَا - لَمْ تَصِحَّ صَلَاتُهُ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَتَيَقَّنْ أَنَّهُ أَدَّى الْوَاجِبَ مِنَ الْقِرَاءَةِ لِعَدَمِ ثُبُوتِ الْقُرْآنِ بِذَلِكَ.

وَإِنْ قَرَأَ بِهَا فِيمَا لَا يَجِبُ لَمْ تَبْطُلْ صَلَاتُهُ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَتَيَقَّنْ أَنَّهُ أَتَى فِي الصَّلَاةِ بِمَبْطُلٍ؛ لِجَوَازِ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ مِنَ الْحُرُوفِ السَّبْعَةِ الَّتِي أُنزِلَ عَلَيْهَا.

وَهُوَ اخْتِيَارُ أَبِي الْبَرَكَاتِ جَدِّ شَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةٍ رَحِمَهُمَا اللَّهُ تَعَالَى (٢).

والذي عليه العمل في هذا الزمن ومنذ قرون طويلة: عدم القراءة في الصلاة بالشاذ مطلقاً، خالفت المصاحف أو وافقتها.

لطيفة: تأمل كيف ترك الصحابة رضي الله عنهم كتابة الكثير من كلمات القرآن التي سمعوها من رسولهم وحببيهم وقُدوتهم رضي الله عنهم؛ لأجل مصلحة الاجتماع والألفة وتوحيد الكلمة والصف، والبعد عما يدعو إلى سبب الناس بعضهم لبعض، وتبديع أو تكفير بعضهم لبعض.

(١) جمال القراء (٢/٥٧٩).

(٢) مجموع الفتاوى (١٣/٣٩٨).

فهل يجوز بعد هذا لمؤمن أن يسعى في نقيض ذلك؟ ويفرق
الكلمة، ويطعن في الناس والدعاة وغيرهم؟





شروط قبول القراءة

اعتنى العلماء بالقرآن عنايةً كبيرةً منذ الصدر الأول من الإسلام، وكثر القراء وانتشروا، وعسر ضبطهم، فوضع العلماء شروطًا لقبول القراءات، وهي ما ذكرها ابن الجزري رحمه الله تعالى بمنظومته، فقال:

فَكُلُّ مَا وَافَقَ وَجْهَ نَحْوٍ وَكَانَ لِلرَّسْمِ احْتِمَالًا يَحْوِي
وَصَحَّ إِسْنَادًا هُوَ الْقُرْآنُ فَهَذِهِ الثَّلَاثَةُ الْأَرْكَانُ
وَحَيْثُمَا يَخْتَلُّ رُكْنٌ أَثْبِتْ شُدُودَهُ لَوْ أَنَّهُ فِي السَّبْعَةِ

وقد تصدّى لبيان هذه الأركان في كتابه «النشر في القراءات العشر»^(١) فقال: «ثم إنَّ القراء كثروا، وتفرقوا في البلاد، وانتشروا، وخلفهم أمم بعد أمم، عُرفت طبقاتهم واختلفت صفاتهم، فكان منهم المتقن للتلاوة، المشهور بالرواية والدراية.

ومنهم من اقتصر على وصف من هذه الأوصاف، وكثر بينهم لذلك الاختلاف، وقلَّ الضبط، واتسع الخرق، وكاد الباطل يلتبس بالحق.

فقام جهابذة علماء الأمة، وصناديد الأئمة، فبالغوا في الاجتهاد، وبيّنوا الحقَّ المراد، وجمعوا الحروف والقراءات، وعزوا الوجوه والروايات، وميزوا بين المشهور والشاذ، والصحيح والفاذ، بأصولٍ أصَلَّوها وأركانٍ فصَلَّوها.

(١) النشر في القراءات العشر (٩/١).

وها نحن نشير إليها، ونعوّل كما عوّلوا عليها فنقول:

- ١ - كل قراءة وافقت العربية ولو بوجه.
- ٢ - ووافقت أحد المصاحف العثمانية ولو احتمالاً.
- ٣ - وصحّ سندها.

فهذه القراءة الصحيحة التي لا يجوز ردّها، ولا يحلّ إنكارها؛ بل هي من الأحرف السبعة التي نزل بها القرآن، ووجب على الناس قبولها، سواء كانت عن الأئمة السبعة، أم عن العشرة، أم عن غيرهم من الأئمة المقبولين.

ومتى اختلّ ركن من هذه الأركان الثلاثة: أطلق عليها: ضعيفة، أو شاذّة، أو باطلة.

سواء كانت عن السبعة أو عمّن هو أكبر منهم، هذا هو الصحيح عن أئمة التحقيق من السلف والخلف.

صرح بذلك:

- ١ - الإمام الحافظ أبو عمرو عثمان بن سعيد الداني^(١).
 - ٢ - أبو محمد مكّي بن أبي طالب^(٢).
 - ٣ - الإمام أبو العباس أحمد بن عمّار المهدي^(٣).
 - ٤ - أبو القاسم عبد الرحمن بن إسماعيل المعروف بأبي شامة^(٤).
- وهو مذهب السلف الذي لا يُعرف عن أحدٍ منهم خلافة^(٥). اهـ.
- وعلى هذا؛ لا يُشترط لقبول القراءة تواترها.

(٢) المتوفى عام (٤٣٧هـ).

(٤) المتوفى عام (٦٦٥هـ).

(١) المتوفى عام (٤٤٤هـ).

(٣) المتوفى عام (٤٣٠هـ).

وهو رأي ابن الجزري الذي استقر عليه، وكان يرى اشتراط التواتر أوائل عمره، لكنه تراجع عن ذلك فقال: «وقد شرط بعض المتأخرين التواتر في هذا الركن، ولم يكتف فيه بصحة السند، وزعم أن القرآن لا يثبت إلا بالتواتر، وأن ما جاء مجيء الآحاد لا يثبت به قرآن، وهذا مما لا يخفى ما فيه؛ فإن التواتر إذا ثبت لا يحتاج فيه إلى الركنين الأخيرين من الرسم وغيره، إذا ما ثبت من أحرف الخلاف متواتراً عن النبي ﷺ وجب قبوله، وقُطِعَ بكونه قرآناً، سواء وافق الرسم أم خالفه، وإذا اشترطنا التواتر في كل حرف من حروف الخلاف انتفى كثير من أحرف الخلاف الثابت عن هؤلاء الأئمة السبعة، وغيرهم.

ولقد كنت قبل أجنح إلى هذا القول، ثم ظهر فساده وموافقة أئمة السلف والخلف»^(١). اهـ.

وقال: «وأما قول الشيخ محيي الدين النووي رَحِمَهُ اللهُ فِي كتاب «التبيان»، مما يفهم رد ما زاد على العشرة، فقد أباه الأئمة المحققون والفقهاء المدققون، كما تقدم الإشارة إليه من كلام السلف والخلف وغيرهم، إذ مدار صحة القراءة على الأركان الثلاثة المتقدمة، فهو الحق الذي لا محيد عنه، والحقُّ أحقُّ أن يتبع»^(٢). اهـ.

وقال مكي بن أبي طالب رحمه الله تعالى: «وكلُّ ما صحَّ سنده، واستقام وجهه في العربية، ووافق لفظه خطَّ المصحف الإمام، فهو من السبعة المنصوص عليها، ولو رواه سبعون ألفاً مجتمعين أو متفرقين، فعلى هذا الأصل بُني قبول القراءات عن سبعة كانوا أو سبعة آلاف، ومتى فُقد واحدٌ من هذه الثلاثة المذكورة في القراءة فاحكم بأنها شاذة»^(٣). اهـ.

(١) النشر (٥٨/١).

(٢) مُنجد المقرئين (١٩١).

(٣) الإبانة عن معاني القراءات (٩٠ - ٩١).

وعلى هذا؛ فكثيرٌ من القراءات الأربعة الزائدة هي من الأحرف السبعة؛ لأنه اجتمع فيها شروطُ قبول القراءات المتقدمة.

وهذا يُؤكد ما تقدم تقريره؛ أنّ الأحرف السبعة لا زالت موجودة، وأنها ليست محصورة في القراءات العشر المتواترة؛ بل القراءة الشاذة التي صحَّ سندها ووافقت العربية ولو بوجه: هي من الأحرف السبعة، وهي قرآن منزل من الله تعالى.

وأما كونها موافقةً للمصاحف العثمانية فهي شرط عند هؤلاء الأئمة، والذي يظهر لي أنّ هذا ليس بشرط، فقد تكون القراءة خارجةً عن المصاحف العثمانية وهي من الأحرف السبعة، ولكن حصل الاتفاق على عدم كتابتها في المصاحف لما سبق تعليقه.

وعدم اشتراط التواتر في قبول القراءة هو أحد أقوال العلماء.

والقول الثاني: اشتراط التواتر لقبول القراءة، وممن نصر هذا القول أبو القاسم النويري رحمه الله تعالى في شرح طيبة شيخه ابن الجزري، حيث قال متعقبًا لكلامه: «عدم اشتراط التواتر قول حادّ مخالف لإجماع الفقهاء والمحدثين وغيرهم؛ لأن القرآن عند الجمهور من أئمة المذاهب الأربعة هو ما نقل بين دفتي المصحف نقلًا متواترًا، وكل من قال بهذا الحد اشترط التواتر كما قال ابن الحاجب، وحينئذ فلا بد من التواتر عند الأئمة الأربعة، صرح بذلك جماعات؛ كابن عبد البر وابن عطية والنووي والزركشي والسبكي والأسنوي والأذري، وعلى ذلك أجمع القراء، ولم يخالف من المتأخرين إلا مكّي وتبعه بعضهم»^(١). اهـ.

= **تنبيه:** نسب ابن الجزري هذا الكلام بنصه للشيخ أبي العباس أحمد بن يوسف الكواشي الموصلي في أول تفسيره التبصرة. النشر (١/٤٤).
(١) شرح الطيبة للنويري (١/٥٧).

وهو الذي عليه العمل عند القراء والعامّة وغيرهم، ولذلك قال صاحب كتاب: «صفحات في علوم القرآن»^(١): «أجمعت الأمة على الأركان التالية لقبول القراءات:

- ١ - أن تكون القراءة متواترة.
- ٢ - أن تكون موافقة للعربية ولو بوجه.
- ٣ - أن تكون موافقة لأحد المصاحف العثمانية ولو احتمالاً». اهـ.



(١) (ص ٥١).



القراءات العشر متواترة، وما زاد عنها تُعتبر شاذة

ذهب عامة أهل العلم إلى أنّ كلّ ما زاد على القراءات العشرة فهو شاذٌّ وغير متواتر.

قال العلامة النوري السفاقي رحمه الله تعالى: «كل ما زاد الآن على القراءات العشرة فهو غير متواتر»^(١). اهـ.

وقال ابن السبكي رحمه الله تعالى: «ولا تجوز القراءة بالشاذ، والصحيح أنها ما وراء العشرة»^(٢). اهـ.

وهو رأي ابن الجزري رحمه الله تعالى في أول أمره حيث قال في كتابه «مُنجد المقرئين»: «وقول من قال: إنّ القراءات المتواترة لا حد لها: إن أراد في زماننا فغير صحيح؛ لأنه لم يوجد اليوم قراءة متواترة وراء العشرة، وإن أراد في الصدر الأول فمحمّل»^(٣). اهـ.

بل حكى العلامة الدميّاطي رحمه الله تعالى الإجماع على ذلك فقال: «أجمعوا على أنه لم يتواتر شيء مما زاد على العشرة المشهورة».

(١) غيث النفع في القراءات السبع (١٤). (٢) منجد المقرئين (١٩).

(٣) لكنه تراجع رحمه الله تعالى عن قوله بأنّ غير العشرة لم تصلنا عن طريق التواتر، حيث قال في آخر في كتابه المذكور: «إنني آخر ليلة فرغت من هذا التأليف رأيت وقت الصبح، وأنا بين النائم واليقظان كأني أتكلّم مع شخص في تواتر غير العشر، فإن التواتر قد يكون عند قوم دون قوم، ولم أطلع على بلاد الهند والمطايا، وأقصى المشرق وغيره، فيحتمل أنها تكون عندهم متواترة إذ لم يصلنا خبرهم، وألهمت أن ألحق ذلك الكتاب، وهذا عجيب والله تعالى أعلم. اهـ.

إلى أن قال: «والحاصل: أن السبع متواترة اتفاقاً، وكذا الثلاثة: أبو جعفر ويعقوب وخلف على الأصح؛ بل الصحيح المختار، وهو الذي تلقيناه عن عامة شيوخنا، وأخذنا به عنهم، وبه نأخذ أن الأربعة بعدها: ابن محيصن واليزيدي والحسن والأعمش شاذة اتفاقاً»^(١). اهـ.

وحكى الإجماع كذلك النُّوَيْرِيُّ رحمه الله تعالى حيث قال: أجمع الأصوليون والفقهاء على أنه لم يتواتر شيءٌ مما زاد على القراءات العشرة، وكذلك أجمع عليه القراء أيضاً إلا من لا يُعْتَدُ بخلافه»^(٢). اهـ. ولا يعني ذلك أن كل قراءةٍ جاءت عن غير العشرة لا تُعتبر قرآناً، وأنها ليست من الأحرف السبعة.

بل هي غير متواترة ومستفيضة، وكونها شاذة لا يعني بطلانها وخطأها وعدم اعتبارها.

وقال بعض العلماء: «الشاذ من القراءات: ما لم يصح سنده»^(٣).

وفيه نظر ظاهر، وهو خلاف ما عليه أهل العلم.

قال ابن الجزري رحمه الله تعالى: «وأما ما وافق المعنى والرسم أو أحدهما من غير نقل: فلا تسمى شاذة، بل مكذوبة يكفر متعمدها»^(٤). اهـ.

والخلاصة: أن المعترف في قبول القراءة مطلقاً، وجواز القراءة بها في الصلاة وخارجها: تواترها وفشؤها بين الأمة، وهذا لا يكون إلا في القراءة العشر فقط.

(١) إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر، للدمايطي، نشر: دار النشر، دار الكتب العلمية (٧).

(٢) شرح طيبة النشر في القراءات العشر (١/١٢٧).

(٣) المدخل لدراسة القرآن الكريم، لمحمد بن محمد بن سويلم أبو شهبة (٤٤٢).

(٤) منجد المقرئين (١٩).

فلا ضير علينا في الركنين الأخيرين؛ لأنه لم يثبت لدينا أن قراءة من القراءات المتواترة قد خالفت الرسم القرآني، أو خالفت العربية. قال الشيخ محمد الطاهر بن عاشور رحمه الله تعالى: «وهذه الشروط الثلاثة هي شروط قبول القراءة إذا كانت غير متواترة عن النبي ﷺ، بأن كانت صحيحة السند إلى النبي ﷺ، ولكنها لم تبلغ حد التواتر، فهي بمنزلة الحديث الصحيح. وأما القراءة المتواترة فهي غنية عن هذه الشروط؛ لأن تواترها يجعلها حجة في العربية، ويغنيها عن الاعتضاد بموافقة المصحف عليه»^(١). اهـ.

فالشرطان الأخيران: «للاستئناس بهما؛ لأنه لا توجد قراءة متواترة مخالفة للشرطين الأخيرين أو أحدهما، أما القراءة غير المتواترة فقد تكون مخالفة للشرط الثاني أو تكون مخالفة للشرط الثالث، وهذا هو حال جميع القراءات الشاذة»^(٢).



(١) التحرير والتنوير (١/٥٣).

(٢) صفحات في علوم القراءات (٦٨).



القراءات المشهورة هي اختيارات للقراء من الأحرف السبعة

القراءات العشر وغيرها عبارة عن اختيارات القراء المتقين المشهورين لبعض الأحرف، فقد تكون في قراءتهم الأحرف السبعة كلها أو بعضها. قال ابن بطال رحمته الله: «جميع هذه الأحرف قد ظهر واستفاض عن النبي صلى الله عليه وسلم وضبطتها الأمة على اختلافها عنه.

ومعنى إضافة كل حرف إلى من أضيف إليه كأبي زيد وغيرهم من قبل أنه كان أضبط له، وأكثر قراءة وأقرأ به، وكذلك إضافة القراءات إلى أئمة القراء بالأمصار، على معنى أن ذلك الإمام اختار القراءة بذلك الحرف، وآثره على غيره، ولزمه وأخذ عنه فلذلك أضيف إليه، وهذه إضافة اختيار لا إضافة اختراع»^(١). اهـ.

واختيارهم لا يعني أنهم انفردوا بها عن غيرهم من القراء؛ بل هي مشهورة عندهم، قرأ بها أشياخهم والناس في بلادهم، ولكن قد لا يقرأ بها غيرهم في البلدان الأخرى.

«وكلُّ قراءة تُسببت إلى قارئٍ من هؤلاء كان قَرَأَها زمن قارئها وقبله أكثر من قَرَأَها في هذا الزمان وأضعافهم»^(٢).

(١) شرح صحيح البخاري لابن بطال بتصرف (١٠/٢٣٦ - ٢٣٧).

(٢) مُنجد المقرئين (٢١٤ - ٢١٦).

وخذ مثلاً واحداً على ذلك: ذكر أبو القاسم الهذلي رَحِمَهُ اللهُ (المتوفى: ٤٦٥هـ) مئات القراءات والإجازات التي أخذها عن شيوخه بالأسانيد، التي تنتهي إلى القراء السبعة، وأما أسانيد القراء السبعة إلى الصحابة فهي معروفة مشهورة، جاء الهذلي على كثيرٍ منها في كتاب الأسانيد، حيث جاء فيه: «كتاب الأسانيد: أبين الرجال فيه طبقات القراء والحفاظ على عهد رسول الله ﷺ إلى أن نصل إلى السبعة ورواتهم».

ثم سرد الروايات الكثيرة^(١)، التي من طالعها علم أن هذا القرآن مأخوذٌ - ولا زال - بالإسناد والتلقي.

وقال في آخره: «هذا ما انتهى إلينا من السبعة ورجالها، والاختيارات التي اختارها علماء الأمصار».

فجملة أهل الكوفة: (أربع مائة وستون)، فمن الكسائي وصاحبيه من شدا^(٢) جميع الطرق عن الأمصار: (خمسة آلاف وأربعمائة وتسع وخمسون) طريقتاً^(٣). اهـ.

فانظر إلى هذا الكم الهائل من طرق وأسانيد هذا الإمام إلى أئمة القراء، ومع ذلك: لم تكن هذه الأسانيد هي عمدة العلماء في الاحتجاج بالقراءة العشرة؛ لأن تواترها واستفاضتها جيلاً بعد جيل أقوى من الأسانيد.

قال ابن الجزري رَحِمَهُ اللهُ: «على أن تعيين هؤلاء القراء ليس بلازم، ولو عين غير هؤلاء لجاز، وتعيينهم إمّا لكونهم تصدوا للإقراء أكثر من

(١) يُنظر إليها في كتابه: الكامل في القراءات والأربعين الزائدة عليها (١٤١) إلى (٣٠٧).

(٢) شدا من العلم شيئاً: حصل منه طرفاً.

(٣) (ص ٣٠٧).

غيرهم، أو لأنهم شيوخُ المعينِّ كما تقدم، ومن ثم كره من كره من السلف أن تنسب القراءة إلى أحد، روى ابن أبي داود عن إبراهيم النخعي قال: كانوا يكرهون سند فلان وقراءة فلان»^(١). اهـ.



(١) مُنجد المقرئين (٢١٥).



بيان أن القارئ المنسوبة إليه القراءة لم ينفرد بها

قال ابن الجزري رحمه الله تعالى: «ومما يحقق لك أن قراءة أهل كل بلد متواترة بالنسبة إليهم: أن الإمام الشافعي رحمته الله جعل البسملة من القرآن، مع أن روايته عن شيخه مالك تقتضي عدم كونها من القرآن؛ لأنه من أهل مكة، وهم يثبتون البسملة بين السورتين، ويعدونها من أول الفاتحة آية، وهو قرأ قراءة ابن كثير، فلم يعتمد على روايته عن مالك في عدم البسملة؛ لأنها آحاد، واعتمد على قراءة ابن كثير لأنها متواترة، وهذا لطيف فتأمل»^(١). اهـ.

وقال أبو حاتم السجستاني رحمه الله تعالى: «القراءة إنما يأخذها قرونٌ وأمةٌ عن أفواه أمة، ولا يلتفت منها إلى ما جاء من راوٍ عن راوٍ. يعني: أحادًا عن آحاد»^(٢). اهـ.

وأضرب مثلاً لأحد مشاهير القراء: وهو حفص رحمه الله تعالى، الذي اعتمدت أغلب البلاد الإسلامية قراءته، فإنه أخذ القراءة عن عاصم بن أبي النجود رحمه الله تعالى، وعاصم قرأ على أبي عبد الرحمن السلمي التابعي الكبير، وقرأ أبو عبد الرحمن على علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

قال عاصم: فكنت أرجع من عند أبي عبد الرحمن، فأقرأ على

(١) مُنجد المقرئين (٢١٥).

(٢) منجد المقرئين (٢١٧).

زُرُّ بْنُ حُبَيْشٍ رضي الله عنه، وَكَانَ زِرُّ قَدْ قَرَأَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، الَّذِي قَالَ عَنْهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ غَضًّا كَمَا أَنْزَلَ، فَلْيَقْرَأْهُ عَلَى قِرَاءَةِ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ» (١).

وعاصمٌ اشتهر في زمانه بالأمانة والإتقان وعلوِّ السند، حيث أخذ القرآن مُشافهَةً عن بعض الصحابة وكبار التابعين أيضاً، فلما ذاع صيته، وثبتت أمانته، وقوي إتقانه، أقبلت الأمة في وقته يقرؤون عليه، وكثر تلاميذه، وانتشروا في أصقاع الأرض، وأقرؤوا الناس بقراءته.

فهل القراءة التي قرأ بها عاصمٌ انفراداً بها عن الناس؟ لا، ولكنه كان من أشهر القراء في وقته، وأكثرهم عنايةً وإقراءً، فنُسبت إليه القراءة.

وهكذا بقيت القراءة العشرة، أخذوا قراءتهم مُشافهَةً عن الصحابة أو التابعين أو تابعيهم، وأفنوا حياتهم مع القرآن تعلماً وتعليماً، ثم اشتهروا وارتفعوا، وأخذ الناس عنهم جيلاً بعد جيل إلى يومنا هذا، ولا يُجاز القارئ حتى يأخذ القرآن من الشيخ، الذي أخذ القرآن بسنده إلى النبي صلى الله عليه وسلم.

فالقراءة التي نُسبت إلى حفصٍ أو غيره، لا يعني أنه انفراداً واختص بها عن سائر الناس، بل إنما نُسبت إليه لكونه كان من أعلم الناس وأتقنهم في زمانه.

وإذا قيل: بأن هذا القول في الفقه هو قول الإمام أحمد رحمه الله تعالى، لا يعني ذلك بأن هذا القول قد انفراداً به عن سائر الأمة؛ بل كان شديد الكراهة والمنع للإفتاء بمسألةٍ ليس فيها أثرٌ عن السلف، وكان

(١) رواه الإمام أحمد (٣٥)، وابن ماجه (١٣٨).

يقول: «إياك أن تتكلم في مسألة ليس لك فيها إمام»^(١).
 فقراءة القراء هي التي قرأ بها النبي ﷺ والصحابة رضِيَ اللهُ عنهم
 إلى يومنا هذا.

قال ابن الجزري رحمه الله تعالى: «ولمَّا خص الله تعالى بحفظه
 من شاء من أهله: أقام له أئمة ثقات تجردوا لتصحيحه، وبدلوا أنفسهم
 في إتقانه، وتلقوه من النبي ﷺ حرفاً حرفاً، لم يُهملوا منه حركة، ولا
 سكوناً، ولا إثباتاً، ولا حذفاً، ولا دخل عليهم في شيء منه شكٌّ ولا
 وَهْمٌ»^(٢). اهـ.



(١) أعلام الموقعين (٢٧/١)، مجموع فتاوى شيخ الإسلام (٢٩١/٢١).
 (٢) النشر (٦/١).



بيان أن الاعتماد في نقل القرآن على حفظ القلوب لا على المصاحف

القُرَّاءُ من عهد النبي ﷺ إلى يومنا هذا، اعتمدوا في حفظ القرآن وضبطه على التلقي مُشافهَةً بالتسلسل، لا على المصاحف المكتوبة.

قال شيخ الإسلام رحمه الله تعالى: «الاعتماد في نقل القرآن على حفظ القلوب لا على المصاحف»^(١). اهـ.

وقال كذلك: «أما نفس معرفة القراءة وحفظها فسنة متبعة، يأخذها الآخر عن الأول»^(٢). اهـ.

وقال كذلك: «لَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَقْرَأَ قِرَاءَةً بِمُجَرَّدِ رَأْيِهِ؛ بَلِ الْقِرَاءَةُ سُنَّةٌ مُتَّبَعَةٌ»^(٣). اهـ.

وقال رَحِمَهُ اللهُ: «الصَّحَابَةُ لَمَّا كَتَبُوا الْمَصَاحِفَ كَتَبُوهَا غَيْرَ مَشْكُولَةٍ وَلَا مَنْقُوطَةٍ؛ لِأَنَّهُمْ إِنَّمَا كَانُوا يَعْتَمِدُونَ فِي الْقُرْآنِ عَلَى حِفْظِهِ فِي صُدُورِهِمْ لَا عَلَى الْمَصَاحِفِ، وَهُوَ مَنْقُولٌ بِالتَّوَاتُرِ مَحْفُوظٌ فِي الصُّدُورِ، لَوْ عَدِمَتِ الْمَصَاحِفُ لَمْ يَكُنْ لِلْمُسْلِمِينَ بِهَا حَاجَةٌ، فَإِنَّ الْمُسْلِمِينَ لَيْسُوا كَأَهْلِ الْكِتَابِ، الَّذِينَ يَعْتَمِدُونَ عَلَى الْكُتُبِ الَّتِي تَقْبَلُ التَّغْيِيرَ، وَاللَّهُ أَنْزَلَ الْقُرْآنَ

(١) مجموع الفتاوى (١٣/١٧٧).

(٢) مجموع الفتاوى (١٣/١٧٩ - ١٨٠).

(٣) مجموع الفتاوى (١٣/٣٩٩).

عَلَى مُحَمَّدٍ فَتَلَقَّاهُ تَلَقًّا، وَحَفِظَهُ فِي قَلْبِهِ، لَمْ يُنَزِّلْهُ مَكْتُوبًا كَالْتَّوْرَةِ،
وَأَنْزَلَهُ مِنْجَمًّا مُفْرَقًا لِيُحْفَظَ، فَلَا يَحْتَاجُ إِلَى كِتَابٍ .

ثُمَّ إِنَّهُ فِي زَمَنِ التَّابِعِينَ لَمَّا حَدَثَ اللَّحْنُ صَارَ بَعْضُ التَّابِعِينَ يُشَكِّلُ
الْمَصَاحِفَ وَيَنْقُطُهَا، وَكَانُوا يَعْمَلُونَ ذَلِكَ بِالْحُمْرَةِ، وَيَعْمَلُونَ الْفَتْحَ بِنُقْطَةِ
حَمْرَاءَ فَوْقَ الْحَرْفِ، وَالْكَسْرَةَ بِنُقْطَةِ حَمْرَاءَ تَحْتَهُ، وَالضَّمَّةَ بِنُقْطَةِ حَمْرَاءَ
أَمَامَهُ^(١). اهـ.

وقال ابن الجزري رحمه الله تعالى: «إِنَّ الْإِعْتِمَادَ فِي نَقْلِ الْقُرْآنِ
عَلَى حِفْظِ الْقُلُوبِ وَالصُّدُورِ، لَا عَلَى حِفْظِ الْمَصَاحِفِ وَالْكِتَابِ»^(٢). اهـ.

وقال السخاوي رحمه الله تعالى: «إِنَّمَا قَرَأَ الْقُرَّاءُ بِمَا نَقَلُوهُ، وَلَمْ
يَعْتَمِدُوا عَلَى الْخَطِّ، وَإِنْ كَانُوا مَجْمَعِينَ عَلَى الْقِرَاءَةِ بِمَا فِي الْمَصْحَفِ لَا
بِمَا يَخَالِفُهُ .

فَأَمَّا الْكِتَابَةُ فَمَا اعْتَمَدُوا فِي الْقِرَاءَةِ عَلَيْهَا دُونَ النُّقْلِ، أَلَا تَرَى أَنَّهُمْ
لَمْ يَتَّبِعُوا فِي الْقِرَاءَةِ رَسْمَ ﴿الْحَيَاةِ﴾، و﴿الزُّكُوفِ﴾، وَرَسْمَ «لَا أَوْضَعُوا»،
و«لَا إِلَى الْجَحِيمِ»، و«لَا أَذْبَحْتَهُ»^(٣). اهـ.



(١) مجموع الفتاوى (١٢/١٠٠ - ١٠٢).

(٢) النشر (٦/١).

(٣) جمال القراء وكمال الإقراء (١/٦٠٣).



القراءة سُنَّةً وطريقةً مُتَّبَعَةٌ يأخذها الآخر عن الأول

قال عمر بن الخطاب وزيد بن ثابت رضي الله عنهما من الصحابة، وابن المنكدر، وعروة بن الزبير، وعمر بن عبد العزيز، وعامر الشعبي من التابعين رحمهم الله تعالى: «القراءة سُنَّةٌ، - أي: طريقةً مُتَّبَعَةٌ - يأخذها الآخر عن الأول، فاقروا كما عُلِّمْتُمُوهُ»^(١).

ولذلك كان الكثير من أئمة القراءة؛ كنافع وأبي عمرو يقولون: لولا أنه ليس لي أن أقرأ إلا بما قرأت، لقرأت حرف كذا وحرف كذا كذا. وقيل لأبي عمرو البصري رحمه الله تعالى: أكلما أخبرته وقرأت به سمعته؟ قال: لو لم أسمع من الثقات لم أقرأ به؛ لأن القراءة سُنَّةٌ.

وقيل لمالك بن أنس رحمه الله تعالى: لم قرأت في ص: ﴿وَلِي نَعْجَةٌ﴾ [٢٣] موقوفة الياء، وقرأت في قل يأيها الكفرون: ﴿وَلِي دِينَ﴾ منتصبه الياء؟

فقال مالك: القراءة سُنَّةٌ تُؤخذ من أفواه الرجال، فكن متبعا ولا تكن مبتدعا.

وقال الكسائي رحمه الله تعالى: لو قرأت على قياس العربية لقرأت ﴿كِبْرُهُ﴾ [النور: ١١] برفع الكاف (كُبره)؛ لأنه أراد عِظْمه، ولكني قرأت على الأثر.

(١) ذكرها أبو عمرو الداني في كتابه: جامع البيان في القراءات، رقم (١٢٧ - ١٤٩).

قال أبو عمرو الداني رحمه الله تعالى - بعد أن روى هذه الآثار - :
«الأخبار الواردة عن السلف والأئمة والعلماء بهذا المعنى كثيرة، وفيما
ذكرنا منها كفاية ومقنع وبالله التوفيق»^(١). اهـ.

وقال صفوان بن عمرو رحمه الله تعالى وغيره: «سمعنا أسياننا
يقولون: إن قراءة القرآن سنة، يأخذها الآخر عن الأول»^(٢).

فكل ذلك يدل دلالة قاطعة على أن القراءات منقولة نقلاً خلفاً عن
سلف، وليست من قبيل اجتهاد القراء.

قال شيخ الإسلام رحمه الله تعالى: «بَلَّغْنَا أَصْحَابَهُ عَنْهُ ﷺ الْإِيمَانَ
وَالْقُرْآنَ، حُرُوفَهُ وَمَعَانِيَهُ، وَذَلِكَ مِمَّا أَوْحَاهُ اللَّهُ إِلَيْهِ كَمَا قَالَ تَعَالَى:
﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ وَلَكِن
جَعَلْنَاهُ نُورًا نَّهْدِي بِهِ مَن نَّشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا﴾»^(٣). اهـ.

وقال: «لَمَّا كَانَ الْقُرْآنُ مُتَمَيِّزًا بِنَفْسِهِ - لِمَا خَصَّهُ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْإِعْجَازِ
الَّذِي بَايَنَ بِهِ كَلَامَ النَّاسِ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ لِّئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ
عَلَىٰ أَن يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَتْ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا
﴿٨٨﴾ وَكَانَ مُنْقُولًا بِالتَّوَاتُرِ -: لَمْ يَطْمَعْ أَحَدٌ فِي تَغْيِيرِ شَيْءٍ مِنْ أَلْفَاظِهِ
وَحُرُوفِهِ، وَلَكِنْ طَمَعَ الشَّيْطَانُ أَنْ يُدْخَلَ التَّحْرِيفَ وَالتَّبْدِيلَ فِي مَعَانِيهِ
بِالتَّغْيِيرِ وَالتَّأْوِيلِ، وَطَمَعَ أَنْ يُدْخَلَ فِي الْأَحَادِيثِ مِنَ النَّقْصِ وَالِازْدِيَادِ،
مَا يُضِلُّ بِهِ بَعْضَ الْعِبَادِ، فَأَقَامَ اللَّهُ تَعَالَى الْجَهَابِذَةَ النَّقَادَ أَهْلَ الْهُدَى
وَالسَّدَادِ، فَدَحَرُوا حِزْبَ الشَّيْطَانِ، وَفَرَّقُوا بَيْنَ الْحَقِّ وَالبُهْتَانِ، وَانْتَدَبُوا

(١) جامع البيان في القراءات، رقم (١٥٠).

(٢) السبعة في القراءات لابن مجاهد البغدادي، المتوفى (٣٢٤هـ) (٥٢).

(٣) مجموع الفتاوى (٤٠٣/١٣).

لِحَفْظِ السُّنَّةِ وَمَعَانِي الْقُرْآنِ، مِنَ الزِّيَادَةِ فِي ذَلِكَ وَالتَّقْصَانِ^(١). اهـ.

فكما أنّ معاني القرآن محفوظة في كتب المفسرين وغيرهم، وكذلك حروفه وطريقة النطق بها محفوظة في كتب القراء، ومحفوظة في صدور القراء الذين يتلقى الآخر منهم عن الأول إلى يومنا هذا.

وكما ذكر الشيخ رحمه الله تعالى أنه لم يطمع أحد في تغيير شيء من ألفاظ القرآن وحروفه؛ لأنه لا طاقة لهم بذلك، فهو محفوظ في صدور الأمة قبل كتبها، ولكن طمع الشيطان أن يدخل التحريف والتبديل في معانيه بالتغيير والتأويل، وأعملوا جهودهم في ذلك، ولكن كان لهم أهل العلم والدين بالمرصاد.

ولم ينفرد القراء رحمهم الله تعالى بالقول بأنّ القراءة سُنَّةٌ، بل قاله وأكده غيرهم من علماء الإسلام، وخاصة علماء النحو، فقد استفاض عنهم بأنّ القراءة سُنَّةٌ، وإن خالفت مقاييس العربية، وسأذكر نماذج يسيرة مما وقفت عليه من كلامهم:

١ - قال سيبويه رحمه الله تعالى إمام النحويين (المتوفى: ١٨٠هـ):
«قرأ بعضهم: ﴿وَأَمَّا ثُمُودَ فَهَدَيْنَاهُمْ﴾، إِلَّا أَنَّ الْقِرَاءَةَ لَا تُخَالَفُ؛ لِأَنَّ الْقِرَاءَةَ سُنَّةٌ»^(٢). اهـ.

٢ - وقال أبو علي الفارسيّ النحوي رحمه الله تعالى (المتوفى: ٢٨٨هـ): «وليس كل ما جاز في قياس العربية تسوغ التلاوة به، حتى ينضم إلى ذلك الأثر المستفيض بقراءة السلف له وأخذهم به؛ لأنّ القراءة سُنَّةٌ»^(٣). اهـ.

(١) مجموع الفتاوى (٧/١).

(٢) الكتاب (١٤٨).

(٣) الحجة (١/٢٩)، نقلاً عن: محاضرات في علوم القرآن لأبي عبد الله غانم بن قدوري (١/١٣٦).

٣ - وقال الزجاج رحمه الله تعالى (المتوفى: ٣١١هـ) في قول الله **وَعَلَىٰ**: ﴿فِيمَا رَحْمَةً مِّنَ اللَّهِ لَئِنَّا﴾: «ولو قرئت: «فبما رحمة من الله» جاز، والمعنى: فيما هو رحمة، كما أجازوا: «مثلاً ما بَعُوضَةٌ»، ولا تقرأ بها؛ فإن القراءة سُنَّة، ولا يجوز أن يقرأ قارئاً بما لم يقرأ به الصحابة أو التابعون، أو من كان من قراء الأمصار المشهورين في القراءة»^(١). اهـ.

وقال: «ولا تقرأ من هذا إلا ما قد قرئ به؛ لأن القراءة سُنَّة، لا ينبغي أن يقرأ فيها بكل ما يجيزه النحويون، وإن تتبع فالذي روي من المشهور في القراءة أجود عند النحويين، فيجتمع في القراءة بما قد روي: الاتباع، وإثبات ما هو أقوى في الحجة إن شاء الله»^(٢). اهـ.

٤ - وقال الزجاجي رحمه الله تعالى (المتوفى: ٣٣٧هـ) في قول الله **وَعَلَىٰ**: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْتُهُ بِقَدَرٍ ﴿٤٩﴾﴾ [القمر: ٤٩]: «سبويه يذهب إلى أن الرفع فيه - أي: كلُّ -: أقوى من النصب في العربية، ولكن أبت عامة القراء إلا النصب، فنحن نقروها لذلك اتباعاً؛ لأن القراءة سُنَّة»^(٣). اهـ.

٥ - وقال الأزهري رحمه الله تعالى (المتوفى: ٣٧٠هـ) في قول الله **وَعَلَىٰ**: ﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً﴾ [النساء: ٤]: «يجوز: صدقاتهن، بضم الصاد وفتح الدال، ويجوز: صدقاتهن، ولا يقرأ من هذه اللغات إلا بما قرئ به؛ لأن القراءة سُنَّة، وهذا كله قول أبي إسحاق النحوي».

(١) معاني القرآن وإعرابه (٤٨٢/١).

(٢) معاني القرآن وإعرابه (١٢/٢).

(٣) أخبار أبي القاسم الزجاجي (٢٢/١).

وقال في قولِ الله جلَّ وعزَّ: ﴿وَلَا تَعْتُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ﴾ (٧٤) [البقرة: ٦٠]: «وَلَوْ جَازَتْ الْقِرَاءَةُ بِهَذِهِ اللَّغَةِ - أي: بضم الثاء، من عثا يعثو مثل سما يسمو - لقرئ: «وَلَا تَعْتُوا» وَلَكِنَّ الْقِرَاءَةَ سُنَّةٌ، وَلَا يُقْرَأُ إِلَّا بِمَا قَرَأَ بِهِ الْقُرَاءُ»^(١). اهـ.

فهل يستريبُ أحدٌ بعدَ هذا أنَّ القراءات إنما هي من مشكاة النبي ﷺ، علّمها وأقرأها أصحابه، ثم نقلها الكثير من الصحابة للتابعين، عن طريق حلق القرآن، التي انتشرت في المدينة ومكة، والكوفة والبصرة والشام وغيرها من بلاد الإسلام، وهكذا نُقلت إلينا عبر هذه السلسلة الصحيحة المتواترة؟

قال القسطلاني رحمه الله تعالى: «الإسناد أعظم مدارات هذا الفن؛ لأن القراءات سُنَّةٌ متبعةٌ ونقل محض، ولذلك لا بد في القراءة من المشافهة والسماع»^(٢). اهـ.



(١) تهذيب اللغة، باب (العين والطاء).

(٢) لطائف الإشارات (١/١٧١)، نقلاً عن: محاضرات في علوم القرآن لأبي عبد الله غانم بن قدوري (١/١٣٦).



لا يشترط التقيّد باختيارات هؤلاء القراء إلا لمن التزم قراءة أحدهم

ذكر أهل العلم أنه لا يشترط التقيّد باختيارات قراءات القراء العشرة، فلو خَلَطَ هذه القراءاتِ بَعْضُهَا بِبَعْضٍ جاز، ولكن حينما يقرأ لإمام منهم فلا بدّ من التقيّد بما جاء عنه، وإلا كان كاذباً عليه.

قال ابن الجزري رحمه الله تعالى: «إِنْ كَانَتْ إِحْدَى الْقِرَاءَتَيْنِ مُتْرَبَةً عَلَى الْأُخْرَى فَالْمَنْعُ مِنْ ذَلِكَ مَنْعٌ تَحْرِيمٌ؛ كَمَنْ يَقْرَأُ: ﴿فَتَلَقَّى آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ﴾ [البقرة: ٣٧] بِالرَّفْعِ فِيهِمَا^(١)، أَوْ بِالنَّضْبِ، آخِذًا رَفَعَ آدَمُ: مِنْ قِرَاءَةِ غَيْرِ ابْنِ كَثِيرٍ، وَرَفَعَ كَلِمَاتٍ: مِنْ قِرَاءَةِ ابْنِ كَثِيرٍ^(٢).

وَنَحْوُ: ﴿وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا﴾ بِالتَّشْدِيدِ مَعَ الرَّفْعِ^(٣)، وَشَبَّهُهُ مِمَّا يُرَكَّبُ بِمَا لَا تُجِيزُهُ الْعَرَبِيَّةُ وَلَا يَصِحُّ فِي اللَّغَةِ.

وَأَمَّا مَا لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ، فَإِنَّا نَفَرِّقُ فِيهِ بَيْنَ مَقَامِ الرَّوَايَةِ وَغَيْرِهَا:
١ - فَإِنْ قَرَأَ بِذَلِكَ عَلَى سَبِيلِ الرَّوَايَةِ: فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ أَيْضًا مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ كَذِبٌ فِي الرَّوَايَةِ وَتَخْلِيْطٌ عَلَى أَهْلِ الدَّرَايَةِ.

(١) أي: في آدم، وكلمات.

(٢) فلا يجوز أن يقرأ قارئ: ﴿فَتَلَقَّى آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ﴾ أو: ﴿فَتَلَقَّى آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ﴾.

(٣) لأنّ إعراب كلمة زكرياء: مفعول به منصوب، فلا يجوز رفعها، إلا إذا خفف الفاء: ﴿وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا﴾، فيكون إعراب كلمة زكرياء: فاعل مرفوع.

٢ - وَإِنْ لَمْ يَكُنْ عَلَى سَبِيلِ الثَّقَلِ؛ بَلْ عَلَى سَبِيلِ الْقِرَاءَةِ وَالتَّلَاوَةِ: فَإِنَّهُ جَائِزٌ صَحِيحٌ مَقْبُولٌ لَا مَنَعَ مِنْهُ وَلَا حَظَرَ، وَإِنْ كُنَّا نَعِيْبُهُ عَلَى أُمَّةِ الْقِرَاءَاتِ الْعَارِفِينَ بِاخْتِلَافِ الرُّوَايَاتِ مِنْ وَجْهِ تَسَاوِي الْعُلَمَاءِ بِالْعَوَامِّ، لَا مِنْ وَجْهِ أَنَّ ذَلِكَ مَكْرُوهٌ أَوْ حَرَامٌ، إِذْ كُلُّ مَنْ عِنْدَ اللَّهِ، نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ عَلَى قَلْبِ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ، تَخْفِيفًا عَنِ الْأُمَّةِ، وَتَهْوِينًا عَلَى أَهْلِ هَذِهِ الْمِلَّةِ، فَلَوْ أَوْجَبْنَا عَلَيْهِمْ قِرَاءَةَ كُلِّ رِوَايَةٍ عَلَى حِدَةٍ لَشَقَّ عَلَيْهِمْ تَمْيِيزُ الْقِرَاءَةِ الْوَاحِدَةِ، وَانْعَكَسَ الْمَقْصُودُ مِنَ التَّخْفِيفِ، وَعَادَ بِالسُّهُولَةِ إِلَى التَّكْلِيفِ.

وَقَدْ رُوِينَا فِي «الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ» لِلطَّبْرَانِيِّ^(١) بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنِ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ: «لَيْسَ الْخَطَأُ أَنْ يَقْرَأَ بَعْضُهُ فِي بَعْضٍ، وَلَكِنْ أَنْ يُلْحِقُوا بِهِ مَا لَيْسَ مِنْهُ»^(٢). اهـ.

وهذا لا شك فيه، فقد كانت هذه القراءات معروفة وموجودة قبل هؤلاء القراء، ولم يلتزم من قبلهم بقواعدهم، فكان الصحابة والسلف الصالح يقرؤون القرآن بأحرفه حسب ما تيسر لهم.

قال الحافظ رحمه الله تعالى: اسْتَدِلَّ بِقَوْلِهِ ﷺ: «إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أَنْزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ، فَأَقْرَأُوا مَا تَيْسَّرَ مِنْهُ»^(٣) عَلَى جَوَازِ الْقِرَاءَةِ بِكُلِّ مَا ثَبَتَ مِنَ الْقُرْآنِ بِالشُّرُوطِ الْمُتَقَدِّمَةِ، وَهِيَ شُرُوطٌ لَا بُدَّ مِنْ إَعْتِبَارِهَا، فَمَتَى اخْتَلَّ شَرْطٌ مِنْهَا لَمْ تَكُنْ تِلْكَ الْقِرَاءَةُ مُعْتَمَدَةً..

(١) معجم الطبرني (٨٦٨٣).

(٢) النشر (١٩/١).

(٣) البخاري (٤٩٩٢)، ومسلم (٨١٨).

وَذَكَرَ أَبُو شَامَةَ فِي «الْوَجِيزِ» أَنَّ فَتَوَى وَرَدَتْ مِنَ الْعَجَمِ لِدِمَشْقَ سَأَلُوا عَنْ قَارِيٍّ يَقْرَأُ عَشْرًا مِنَ الْقُرْآنِ فَيَخْلُطُ الْقِرَاءَاتِ، فَأَجَابَ ابْنُ الْحَاجِبِ، وَابْنُ الصَّلَاحِ، وَغَيْرَ وَاحِدٍ مِنْ أئِمَّةِ ذَلِكَ الْعَصْرِ بِالْجَوَازِ بِالشُّرُوطِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا؛ كَمَنْ يَقْرَأُ مَثَلًا: «فَتَلَقَى آدَمَ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ» فَلَا يُقْرَأُ لِابْنِ كَثِيرٍ بِنَصْبِ آدَمَ، وَلَا لِابْنِ عَمْرٍو بِنَصْبِ كَلِمَاتٍ، وَكَمَنْ يَقْرَأُ «نَعْفِرُ لَكُمْ» بِالنُّونِ «خَطَايَاكُمْ» بِالرَّفْعِ.

قَالَ أَبُو شَامَةَ: لَا شَكَّ فِي مَنَعِ مِثْلِ هَذَا، وَمَا عَدَاهُ فَجَائِزٌ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَقَدْ شَاعَ فِي زَمَانِنَا مِنْ طَائِفَةِ مِنَ الْقُرَّاءِ إِنكَارَ ذَلِكَ، حَتَّى صَرَّحَ بَعْضُهُمْ بِتَحْرِيمِهِ فَظَنَّ كَثِيرٌ مِنَ الْفُقَهَاءِ أَنَّ لَهُمْ فِي ذَلِكَ مُعْتَمَدًا فَتَابَعُوهُمْ وَقَالُوا: أَهْلُ كُلِّ فَنٍّ أَدْرَى بِفَنِّهِمْ، وَهَذَا ذُهِلَ مِمَّنْ قَالَهُ، فَإِنَّ عِلْمَ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ إِنَّمَا يُتَلَقَى مِنَ الْفُقَهَاءِ، وَالَّذِي مَنَعَ ذَلِكَ مِنَ الْقُرَّاءِ إِنَّمَا هُوَ مَحْمُولٌ عَلَى مَا إِذَا قُرَأَ بِرِوَايَةٍ خَاصَّةٍ، فَإِنَّهُ مَتَى خَلَطَهَا كَانَ كَاذِبًا عَلَى ذَلِكَ الْقَارِيِّ الْخَاصِّ الَّذِي شَرَعَ فِي إِقْرَاءِ رِوَايَتِهِ، فَمَنْ أَقْرَأَ رِوَايَةً لَمْ يَحْسُنْ أَنْ يَنْتَقِلَ عَنْهَا إِلَى رِوَايَةِ أُخْرَى، كَمَا قَالَ الشَّيْخُ مُحْيِي الدِّينِ، وَذَلِكَ مِنَ الْأَوْلَوِيَّةِ لَا عَلَى الْحْتَمِ، أَمَّا الْمَنَعُ عَلَى الْإِطْلَاقِ فَلَا» (١). اهـ.

وَقَالَ الشَّيْخُ أَبُو الْفَضْلِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ أَحْمَدَ الرَّازِيَّ - بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ الشُّبُهَةَ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا وَقَعَ بَعْضُ الْعَوَامِّ فِي أَنْ أَحْرَفَ هُوَ لِأَنَّ الْأئِمَّةَ السَّبْعَةَ هِيَ الْمُشَارُ إِلَيْهَا بِقَوْلِهِ ﷺ: «أُنزِلَ الْقُرْآنُ عَلَى سَبْعَةِ

(١) فتح الباري (٣٨/٩).

أَحْرُفٍ»، وَأَنَّ النَّاسَ إِتْمَا تَمَّنُّوا الْقِرَاءَاتِ وَعَشَّرُوهَا وَزَادُوا عَلَى عَدَدِ السَّبْعَةِ الَّذِينَ افْتَصَرَ عَلَيْهِمْ ابْنُ مُجَاهِدٍ لِأَجْلِ هَذِهِ الشُّبْهَةِ - ثُمَّ قَالَ: «وَإِنِّي لَمْ أَقْتَفِ أَثَرَهُمْ تَثْمِينًا فِي التَّصْنِيفِ، أَوْ تَعَشِيرًا، أَوْ تَفْرِيدًا إِلَّا لِإِزَالَةِ مَا ذَكَرْتُهُ مِنَ الشُّبْهَةِ، وَلِيُعْلَمَ أَنَّ لَيْسَ الْمُرَاعَى فِي الْأَحْرُفِ السَّبْعَةِ الْمُنَزَّلَةِ عَدَدًا مِنَ الرِّجَالِ دُونَ آخَرِينَ وَلَا الْأَزْمِنَةَ وَلَا الْأَمَكَّةَ، وَأَنَّهُ لَوْ اجْتَمَعَ عَدَدٌ لَا يُحْصَى مِنَ الْأُمَّةِ فَاخْتَارَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ حُرُوفًا بِخِلَافِ صَاحِبِهِ، وَجَرَّدَ طَرِيقًا فِي الْقِرَاءَةِ عَلَى حِدَةٍ، فِي أَيِّ مَكَانٍ كَانَ، وَفِي أَيِّ أَوَانٍ أَرَادَ، بَعْدَ الْأُمَّةِ الْمَاضِينَ فِي ذَلِكَ، بَعْدَ أَنْ كَانَ ذَلِكَ الْمُخْتَارُ بِمَا اخْتَارَهُ مِنَ الْحُرُوفِ بِشَرَطِ الْإِخْتِيَارِ، لَمَا كَانَ بِذَلِكَ خَارِجًا عَنِ الْأَحْرُفِ السَّبْعَةِ الْمُنَزَّلَةِ، بَلْ فِيهَا مُتَّسَعٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»^(١). اهـ.

وقد جاء بعد هؤلاء القراء العشرة من اختار قراءاتٍ خارجةً عنهم، فمن هؤلاء: أبو القاسم الهذلي رحمه الله تعالى (المتوفى: ٤٦٥هـ)، فقد قال بعد أن ذكر أسانيد قراءاته إلى القراء السبعة: «هذا ما انتهى إلينا من السبعة ورجالها، والاختيارات التي اختارها علماء الأمصار، ثم اتَّبَعْتُ أَثَرَهُمْ فَاخْتَرْتُ اخْتِيَارًا وَافَقْتُ عَلَيْهِ السَّلَفَ بَعْدَ نَظَرِي فِي الْعَرَبِيَّةِ، وَالْفَقْهِ، وَالْكَلَامِ، وَالْقِرَاءَاتِ، وَالتَّفَاسِيرِ، وَالسَّنَنِ، وَالْمَعَانِي، أَرْجُو أَنْ يَنْفَعَ بَعُونَ اللَّهِ وَتَوْفِيقَهُ»^(٢). اهـ.

(١) مُنْجِدُ الْمُقْرئين (٢٢٨)، وقد أيد كلامه ابن الجزري حيث قال: وهو كما ترى في غاية الإنصاف والامتانة.

ويُنظر في تأصيل هذه المسألة، وذكر المزيد من الأدلة وأقوال العلماء إلى كتاب: حكم الاختيار وضوابطه للدكتور أمين إدريس (١٥٦ - ٢٢٧).

(٢) (ص ٣٠٧).

فهو لا يرى حرجًا في الخروج عن قراءة القراء السبعة وغيرهم،
فأنشأ قراءةً خاصَّةً به، يختار من الأحرف السبعة كما اختار القراء
قبله .





كيفية النطق بكلمات القرآن ثابتة عن النبي ﷺ، وليست من اجتهاد القُراء

لا شك أنّ كيفية النطق بكلمات القرآن؛ كالإدغام وترقيق الراءات وتفخيم اللامات ونقل الحركة وتسهيل الهمزة، التي جاءت عن القُراء العشرة ثابتة بالتواتر عن الصحابة رضي الله عنهم، الذين أخذوها عن النبي ﷺ، وهي مما لا يسوغ الاجتهاد فيه.

فلا يصح أن تكون اجتهاداً من القُراء أبداً.

قال ابن الجزري رحمه الله تعالى: «أما المَدّ فإنه إما أن يكون طبيعياً أو عرضياً، والطبيعي هو الذي لا تقوم ذات حروف والمد بدونه؛ كالألف من «قال»، والواو من «يقول»، والياء من «قيل»، وهذا لا يقول مسلم بعدم تواتره؛ إذ لا تمكن القراءة بدونه.

والمد العرضي هو الذي يعرض زيادة على الطبيعي لموجب إما سكون أو همز، فأما السكون فقد يكون لازماً كما في فواتح السور، وقد يكون مشدداً نحو: «آلم» «ق» «ن» «ولا الضالين» ونحوه فهذا يلحق بالطبيعي، لا يجوز فيه القصر؛ لأن المد قام مقام حرف توصلاً للنطق بالساكن، وقد أجمع المحققون من الناس على مده.

وأما الهمز فعلى قسمين:

الأول: إما أن يكون حرف المد في كلمة والهمز في أخرى، وهذا تسميه القراء: منفصلاً.

الثاني: أن يكون حرف المد والهمز في كلمة واحدة، وهو الذي يسمى: متصلًا، وقد أجمع القراء سلفًا وخلفًا من كبير وصغير على مده، لا اختلاف بينهم في ذلك، إلا ما روي عن بعض ممن لا يعول عليه بطريق شاذه فلا تجوز القراءة به، حتى إن إمام الرواية أبا القاسم الهذلي الذي دخل المشرق والمغرب، وأخذ القراءة عن ثلاثمائة وخمسة وستين شيخًا وقال: رحلت من آخر الغرب إلى فرغانة يمينًا وشمالًا وجبلاً وبحرًا، وألف كتابه «الكامل»، فقال في باب المد في فصل المتصل: لم يختلف في هذا الفصل أنه ممدود على وتيرة واحدة، فالقراء فيه على نمط واحد». اهـ.

فهذه أقسام المد العرضي أيضًا متواترة لا يشك في ذلك إلا جاهل، وكيف يكون المد غير متواتر وأجمع الناس عليه خلفًا عن السلف؟

وقال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إن المد العرضي من حيث هو متواتر مقطوع به قرأ به النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأنزله الله تعالى عليه وأنه ليس من قبيل الأداء.

وأما الإمالة على نوعيها فهي وضدها لغتان فاشيئتان من الأحرف السبعة التي نزل بها القرآن، مكتوبتان في المصاحف متواترتان.

وهل يقول أحدٌ في لغة أجمع الصحابة والمسلمون على كتابتها في المصاحف أنها من قبيل الأداء؟

وقد نقل الحافظ الحجة أبو عمرو الداني في كتابه «إيجاز البيان» الإجماع على أن الإمالة لغة لقبائل العرب، دَعَاهُمْ إِلَى الذَّهَابِ إِلَيْهَا التماس الخفة.

وأما تخفيف الهمز ونحوه من النقل والإدغام وترقيق الرءاء وتفخيم اللامات فمتواتر قطعًا، معلوم أنه منزل من الأحرف السبعة، ومن

لغات العرب الذين لا يحسنون غيره، وكيف يكون ذلك غير متواتر أو من قبيل الأداء وقد أجمع القراء في مواضع على الإدغام ك﴿أَثْقَلْتُ دَعْوَا اللَّهَ﴾ [الأعراف: ١٨٩].

وفي مواضع على تخفيف الهمز نحو: ﴿ءَأَلْتَنَنْ﴾ [يونس: ٩١].

وفي الاستفهام وفي مواضع على النقل نحو: ﴿لَكِنَّا هُوَ اللَّهُ رَبِّي﴾ [الكهف: ٣٨].

وعلى ترقيق الرءاءات في مواضع نحو: «فرعون» و«مرية».

وعلى تفخيم اللامات في مواضع نحو اسم الجلالة بعد الضمة والفتحة.

وأجمع الصحابة رضي الله عنهم في كتابة الهمزة الثانية من قوله في آل عمران: ﴿أَوْثِنُكُمْ﴾ [الآية: ١٥] بواو. قال الحافظ أبو عمرو الداني وغيره: إنما كتبوا ذلك على إرادة تسهيل الهمزة بين بين. اهـ.

وكيف يكون ما أجمع عليه القراء أمماً عن أمم غير متواتر؟ وإذا كان المد وتخفيف الهمز والإدغام غير متواتر على الإطلاق، فما الذي يكون متواتراً؟ أقصر «الم» و«دابة» و«أولئك» الذي لم يقرأ به أحد من الناس؟ أم تخفيف همزة «الذكرين» «الله» الذي أجمع الناس على أنه لا يجوز؟. اهـ^(١).

والخلاصة: أنّ القراءات والتجويد الذي عليه القراء اليوم هو الذي كان عليه النبي ﷺ وأصحابه ومن بعدهم، تواتر نقله جيلاً بعد جيل، والله تعالى أخبر أنه حافظ لكتابه، وذلك يشمل حفظ حروفه ومعانيه وأدائه من التحريف والتبديل.

(١) مُنجد المقرئين (٢٠٠ - ٢٠٥). مع شيء من التصرف.

ولا يجوز أن يُعتقد بأن القراء اجتهدوا وأضافوا بعض أحكام التجويد، وكيفية النطق بكلمات القرآن إمالة وترقيقاً ونقلاً ونحو ذلك.

قال ابن الجزري رحمه الله تعالى: «فليت شعري أكان الدين قد هان على أهله حتى يجيء شخص في ذلك الصدر يُدخل في القراءة - بقلة ضبطه - ما ليس منها فيُسمع منه، ويُؤخذ عنه ويُقرأ به في الصلوات وغيرها، ويذكره الأئمة في كتبهم ويقرؤون به ويُستفاض، ولم يزل كذلك إلى زماننا هذا، لا يمنع أحدٌ من أئمة الدين القراءة به؟»

مع أن الإجماع منعقد على أن من زاد حركة أو حرفاً في القرآن، أو نقص من تلقاء نفسه مصرّاً على ذلك يكفر، والله جلّ وعلا تولى حفظه ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ﴾ [فصلت: ٤٢].

فإذا كان النبي ﷺ والصحابة رضوان الله عليهم لم يقرؤوا بها مع تقدير صحتها، وأنها من الأحرف السبعة، فمن أوصلها إلى هؤلاء الذين قرءوا بها؟» اهـ (١).

والقراء العشرة وغيرهم إنما أخذوا قراءتهم عن الأئمة المتقنين المشهورين، ولم يأخذوا بالشواذ ولا بالغرائب والفرائد؛ بل يجتنبون كل قراءة لم تكن مشهورةً مُتواترةً لديهم.

قال محمد بن صالح: «سمعت رجلاً يقول لأبي عمرو: كيف تقرأ ﴿لَا يَعْذِبُ عَذَابُهُ أَحَدٌ﴾ ﴿٢٥﴾ وَلَا يُؤْتِيهِ وَثَاقُهُ أَحَدٌ﴾ ﴿٢٦﴾ [الفجر: ٢٦] فقال: لا يُعذَّبُ بالكسر.

فقال له الرجل: كيف وقد جاء عن النبي ﷺ «لا يعذب» بالفتح؟ فقال له أبو عمرو: لو سمعت الرجل الذي قال سمعت النبي ﷺ

(١) مُنجد المقرئين (٢١٢).

ما أخذته عنه! وتدري ما ذاك؟ لأنني أتهم الواحد الشاذ إذا كان على خلاف ما جاءت به العامة.

قال الشيخ أبو الحسن السخاوي: وقراءة الفتح أيضًا ثابتة بالتواتر.

قال ابن الجزري: صدق؛ لأنها قراءة الكسائي.

قال السخاوي: وقد تواتر الخبر عند قوم دون قوم، وإنما أنكرها

أبو عمرو لأنها لم تبلغه على وجه التواتر^(١). اهـ.

فهذا يؤكد على أن هذه القراءات هي ما كانت عليه الأمة كلها من

عصر النبوة إلى زمن هؤلاء القراء العشرة وغيرهم وبعد زمنهم، وإن تفاوتت الأقطار والبلاد في القراءات.

وقد نقل شيخ الإسلام رحمه الله تعالى عن قوم قولهم: «المتواتر

الذي لا ريب فيها ما تضمنه مصحف عثمان من الحروف، وأما كفيات

الأداء مثل تليين الهمزة، ومثل الإمالة والإدغام، فهذه مما يسوغ

للصحابه أن يقرؤوا فيها بلغاتهم، لا يجب أن يكون النبي ﷺ تلقظ بهذه

الوجوه المتنوعة كلها؛ بل القطع بانتفاء هذا أولى من القطع

بثبوته!». اهـ^(٢).

وهذا لا شك في بطلانه، إذ هل يُظنّ بالصحابه الكرام ﷺ أن

يسمعوا القرآن من نبيهم غضًا طريًا، ثم يتعمدون قراءته على غير ما

سمعوه وتلقّوه منه؟

لا والله، لا يجوز أن نظن بهم هذا.

فلك أن تتصور أن صحابيًا مُتبعًا لحبيبه ﷺ في كل صغيرة وكبيرة،

(١) مُنجد المقرئين (٢١٤ - ٢١٥).

(٢) جامع المسائل لابن تيمية (١١٣/١).

يسمعه يقرأ بتفخيم الراء، أو بإدغام أو بإخفاء، أو بمد أو قصر ثم يخالف ما سمعه، ويقرؤه حسب ما اعتاد عليه!!

حاشاهم من ذلك ﷺ، وحاشا مُسَلِّمًا أَنْ يَنْسَبَ ذَلِكَ لَهُمْ.

قال أبو القاسم الهذلي رحمه الله تعالى: «كيف يُظَنُّ بهم - أي: بالصحابة - ذلك، ولم يتركوا فعلاً من أفعال رسول الله ﷺ لا قولاً ولا حركة إلا نقلوه وبيَّنوه؛ إذ هم حجة الشريعة..»

وأنى يُظَنُّ بهم ذلك، وهم أمناء الأمة، وفصحاءؤها، وحفاظ الدين والشريعة! كيف وقد قال الله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ الذِّكْرُ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]، ولو جاز أن يدخل في القرآن ما ليس فيه لجاز أن يُزاد فيه ويُنقَص، ولو جاز ذلك لتبدلت الشريعة، ووُصفت هذه الأمة بما وُصِفَ به اليهود والنصارى من تبدل التوراة والإنجيل.

كيف وقد اجتمعت الأمة من لدُن رسولِ الله ﷺ إلى يومنا هذا على الأخذ والقراءة والإقراء بالإمالة والتفخيم بعد قوله: «إياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار»^(١). اهـ.

ولو سمعنا أحداً يقرأ القرآن حسب لهجته لتسابقنا إلى الإنكارِ عليه، ولو قال: أنا لا أستطيع إلا ذلك لأمرناه أن يتعلم، ولم نرض بأن يُعلِّم أبناءنا القرآن ولو كان حافظاً له.

ومِمَّا يدل على ما ذكرتُ، ما رواه الحاكم وصححه^(٢) أن رجلاً قرأ على عبد الله بن مسعود: ﴿طَهْ﴾ [طه: ١] مَفْتُوحَةً، فَأَخَذَهَا عَلَيْهِ

(١) الكامل في القراءات (٣٠٩/١).

(٢) (٢٩٦٥).

عَبْدُ اللَّهِ ﴿طَهُ﴾ [طه: ١] مَكْسُورَةً، وقال: «هَكَذَا قَرَأَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ،
وَهَكَذَا أَنْزَلَهَا جِبْرِيلُ ﷺ».

ويقصد بالكسر الإمالة.

ومن المعلوم أنّ قراءة أهل الكوفة، وهم: عاصم (في رواية شعبة)
وحمزة والكسائي، التي ترجع في سندها إلى ابن مسعود، إمالة الطاء
والهاء معاً، وأمال ورش المدني وأبو عمرو البصري الهاء فقط، وفتحهما
الآخرون، وذلك راجع إلى من أخذوا القراءة عنه من الصحابة الكرام.





الفرق بين مصاحف عثمان ومصحف أبي بكر رضي الله عنهما، ومعنى نزول القرآن بلسان قريش

مصاحف عثمان لم تخرج عن مصاحف أبي بكر رضي الله عنهما إلا في شيء يسير، وهي مشتملة على الأحرف السبعة في الجملة، جامعة للعرضة الأخيرة التي عرضها النبي صلى الله عليه وسلم على جبرائيل عليه السلام.

والدليل على ذلك: ما رواه البخاري ^(١) عن أنس بن مالك رضي الله عنه؛ أَنَّ حُدَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ قَدِمَ عَلَى عُثْمَانَ رضي الله عنهما، وَكَانَ يُعَازِي أَهْلَ الشَّامِ، فِي فَتْحِ إِزْمِينِيَّةَ وَأَذْرَبِيحَانَ، مَعَ أَهْلِ الْعِرَاقِ، فَأَفْزَعَ حُدَيْفَةَ اخْتِلَافُهُمْ فِي الْقِرَاءَةِ، فَقَالَ حُدَيْفَةُ لِعُثْمَانَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَدْرِكُ هَذِهِ الْأُمَّةَ قَبْلَ أَنْ يَخْتَلِفُوا فِي الْكِتَابِ، اخْتِلَافَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، فَأَرْسَلَ عُثْمَانُ إِلَى حَفْصَةَ؛ أَنْ أَرْسِلِي إِلَيْنَا بِالصُّحُفِ نَنْسُخُهَا فِي الْمَصَاحِفِ، ثُمَّ نَرُدُّهَا إِلَيْكَ، فَأَرْسَلَتْ بِهَا حَفْصَةُ إِلَى عُثْمَانَ، فَأَمَرَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ، وَسَعِيدُ بْنُ الْعَاصِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامِ، فَنَسَخُوهَا فِي الْمَصَاحِفِ، وَقَالَ عُثْمَانُ لِلرَّهْطِ الْقُرَشِيِّينَ الثَّلَاثَةِ: إِذَا اخْتَلَفْتُمْ أَنْتُمْ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ فِي شَيْءٍ مِنَ الْقُرْآنِ، فَارْتَبَوْهُ بِلِسَانِ قُرَيْشٍ، فَإِنَّمَا نَزَلَ بِلِسَانِهِمْ، فَفَعَلُوا، حَتَّى إِذَا نَسَخُوا الصُّحُفَ فِي الْمَصَاحِفِ، رَدَّ

(١) (٤٩٨٧).

عُثْمَانُ الصُّحُفَ إِلَى حَفْصَةَ، وَأَرْسَلَ إِلَى كُلِّ أَفْقٍ بِمُصْحَفٍ مِمَّا نَسَخُوا،
وَأَمَرَ بِمَا سِوَاهُ مِنَ الْقُرْآنِ فِي كُلِّ صَحِيفَةٍ أَوْ مُصْحَفٍ أَنْ يُحْرَقَ.

يُسْتَفَادُ مِنْ هَذَا الْأَثَرِ الصَّحِيحِ عِدَّةُ فَوَائِدَ، مِنْهَا:

أولاً: أَنَّ عِثْمَانَ رضي الله عنه أَخَذَ صُحُفَ حَفْصَةَ ثُمَّ رَدَّهَا إِلَيْهَا، وَلَوْ كَانَ قَصْدُهُ مَحْوَ الْحُرُوفِ السِّتَةِ لَمَا أَبْقَى صُحُفَهَا، وَلَشَمَلَهَا الْحَرْقُ أَيْضًا، وَلَكِنَّهُ لَمَّا بَقِيَتْ عَلَى أَصْلِهَا مِنْ زَمَنِ أَبِي بَكْرٍ فَلَمْ تُغَيَّرْ وَلَمْ يُتَصَرَّفْ فِي خَطِّهَا أَبْقَاهَا، وَأَمَّا الْمَصَاحِفُ الْأُخْرَى فَتَصَرَّفَ فِي خَطِّهَا النَّسَاحُ وَالْقِرَاءُ حَسَبَ الْحَرْفِ الَّذِي يَقْرَءُونَ بِهِ، وَيَدَلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ: «وَأَمَرَ بِمَا سِوَاهُ مِنَ الْقُرْآنِ فِي كُلِّ صَحِيفَةٍ، أَوْ مُصْحَفٍ».

فَهُنَاكَ صُحُفٌ، وَهُنَاكَ مَصَاحِفٌ؛ أَيُّ: أَنَّ النَّاسَ كَانُوا يَكْتُبُونَ الْقُرْآنَ فِي غَيْرِ الْمَصَاحِفِ الْمُعَدَّةِ لَهُ، فَلِأَجْلِ ذَلِكَ كَثُرَتْ وَتَعَدَّدَتْ، وَلَمْ يَكُنْ هُنَاكَ قَانُونٌ لَضَبْطِ ذَلِكَ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: وَالْفَرْقُ بَيْنَ الصُّحُفِ وَالْمُصْحَفِ أَنَّ الصُّحُفَ الْأَوْرَاقَ الْمُجَرَّدَةَ الَّتِي جُمِعَ فِيهَا الْقُرْآنُ فِي عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ وَكَانَتْ سُورًا مُفَرَّقَةً، كُلُّ سُورَةٍ مُرْتَبَةً بِأَيَّتِهَا عَلَى حِدَةٍ، لَكِنْ لَمْ يُرْتَبْ بَعْضُهَا إِثْرَ بَعْضٍ، فَلَمَّا نُسِخَتْ وَرْتَبَ بَعْضُهَا إِثْرَ بَعْضٍ صَارَتْ مُصْحَفًا ^(١). اهـ.

ويدل على ذلك: ما رواه الترمذي وصححه بعد سياقه لهذا الحديث بنصه عن الزُّهْرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ، كَرِهَ لِرَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ نَسْخَ الْمَصَاحِفِ وَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ أُعْزَلُ عَنْ نَسْخِ كِتَابَةِ الْمُصْحَفِ

(١) (١٨/٩).

وَيَتَوَلَّاهَا رَجُلٌ؟ وَاللَّهِ لَقَدْ أَسَلَمْتُ وَإِنَّهُ لَفِي ضَلْبِ رَجُلٍ كَافِرٍ - يُرِيدُ:
زَيْدَ بْنِ تَابِتٍ - .

وَلِذَلِكَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ: يَا أَهْلَ الْعِرَاقِ اكْتُمُوا الْمَصَاحِفَ
الَّتِي عِنْدَكُمْ وَعُغْلُوهَا، فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿وَمَنْ يَغُلُّ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾
[آل عمران: ١٦١] فَالْقُوا اللَّهَ بِالْمَصَاحِفِ .

قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَبَلَغَنِي أَنَّ ذَلِكَ كَرِهَهُ مِنْ مَقَالَةِ ابْنِ مَسْعُودٍ رِجَالٍ مِنْ
أَفْضَلِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ .

قال النووي رحمه الله تعالى: «معناه: أن ابن مسعود كان مصحفه
يخالف مُصْحَفَ الْجُمْهُورِ، وَكَانَتْ مَصَاحِفُ أَصْحَابِهِ كَمُصْحَفِهِ، فَأَنكَرَ
عَلَيْهِ النَّاسُ، وَأَمَرُوهُ بِتَرْكِ مُصْحَفِهِ، وَبِمُؤَافَقَةِ مُصْحَفِ الْجُمْهُورِ، وَطَلَبُوا
مُصْحَفَهُ أَنْ يَحْرِفُوهُ كَمَا فَعَلُوا بِغَيْرِهِ، فَاِمْتَنَعَ، وَقَالَ لِأَصْحَابِهِ عُغْلُوا
مَصَاحِفَكُمْ؛ أَي: اكْتُمُوهَا، وَمَنْ يَغُلُّ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؛ يَعْنِي:
فَإِذَا غَلَّلْتُمُوهَا جِئْتُمْ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَكَفَى لَكُمْ بِذَلِكَ شَرَفًا»^(١). اهـ.

ثانيًا: أنه إنما أمر بالرجوع إلى لغة قريش عند الاختلاف، وأما ما
عدا ذلك فتبقى الكلمات كما هي وإن كانت على لسان غيرها.

ويدل على ذلك: ما رواه الترمذي وصححه بعد سياقه لهذا
الحديث بنصه عن الزُّهْرِيِّ؛ أنه قال: فَاحْتَلَفُوا يَوْمَئِذٍ فِي التَّابُوتِ
وَالتَّابُوهُ، فَقَالَ الْقُرَشِيُّونَ: التَّابُوتُ، وَقَالَ زَيْدٌ: التَّابُوهُ، فَرَفَعَ اخْتِلَافُهُمْ
إِلَى عَثْمَانَ، فَقَالَ: اكْتُبُوهُ التَّابُوتُ فَإِنَّهُ نَزَلَ بِلِسَانِ قُرَيْشٍ .

فهذا يدل على أن القرآن لم يكتب كله على لغة قريش .

(١) شرح صحيح مسلم (١٦/١٦).

«كما أن قول عثمان: «إِذَا اِخْتَلَفْتُمْ أَنْتُمْ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ...» يدل على أنه لم يأمر بإلغاء الأحرف السبعة، فاللفظ صريح في أنه أمر بإثبات لغة قريش عند الاختلاف فقط، أما عند الاتفاق فليكتبوا بأي لغة صحَّ أن النَّبِيَّ ﷺ قرأ بها في العرضة الأخيرة، ولم ينقل إلينا أنهم اختلفوا في شيء إلا في لفظ: (التابوت)»^(١).

وقد أجاب العلماء بأجوبة أخرى على قول عثمان رضي الله عنه: «فَاكْتُبُوهُ بِلِسَانِ قُرَيْشٍ، فَإِنَّمَا نَزَلَ بِلِسَانِهِمْ»:

قيل: بأن هذا على الأغلب، «قَالَ أَبُو عُمَرَ بْنُ عَبْدِ الْبَرِّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: قَوْلُ مَنْ قَالَ: إِنَّ الْقُرْآنَ نَزَلَ بِلُغَةِ قُرَيْشٍ مَعْنَاهُ عِنْدِي فِي الْأَغْلَبِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ؛ لِأَنَّ غَيْرَ لُغَةٍ قُرَيْشٍ مَوْجُودَةٌ فِي صَحِيحِ الْقِرَاءَاتِ مِنْ تَحْقِيقِ الْهَمْزَاتِ وَنَحْوِهَا وَقُرَيْشٌ لَا تَهْمَزُ»^(٢). اهـ.

وقال البخاري رحمه الله تعالى: «(بَابُ نَزْلِ الْقُرْآنِ بِلِسَانِ قُرَيْشٍ وَالْعَرَبِ، ﴿قُرْءَانًا عَرَبِيًّا﴾ - ﴿بِلِسَانِ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ﴾»^(٣).

فظاهر كلامه أنه ليس خاصًا بقريش، بل يشمل العرب غيرهم.

قال القسطلاني رحمه الله تعالى: قوله: «نزل القرآن بلسان قريش»؛ أي: بلغة معظمهم «والعرب» من عطف العام على الخاص^(٣). اهـ.

وقال شيخ الإسلام رحمه الله تعالى: «هَذِهِ الصَّحِيفَةُ الَّتِي أَخَذَهَا مِنْ عِنْدِ حَفْصَةَ هِيَ الَّتِي أَمَرَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ بِجَمْعِ الْقُرْآنِ فِيهَا لِزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، وَحَدِيثُهُ مَعْرُوفٌ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» وَغَيْرِهِمَا، وَكَانَتْ بِخَطِّهِ؛ فَلِهَذَا

(١) جمع القرآن في مراحل التاريخ من العصر النبوي إلى العصر الحديث، تأليف: محمد شرعي أبو زيد (٢٢٩).

(٢) التمهيد (٢٨٠/٨). (٣) إرشاد الساري (٤٤٥/٧).

أَمَرَ عُثْمَانَ أَنْ يَكُونَ هُوَ أَحَدَ مَنْ يَنْسُخُ الْمَصَاحِفَ مِنْ تِلْكَ الصُّحُفِ، وَلَكِنْ جَعَلَ مَعَهُ ثَلَاثَةً مِنْ قُرَيْشٍ لِيُكْتَبَ بِلِسَانِهِمْ، فَلَمْ يَخْتَلِفْ لِسَانُ قُرَيْشٍ وَالْأَنْصَارُ إِلَّا فِي لَفْظِ: (التابوه) و(التأبوت) فَكَتَبُوهُ (التأبوت) بِلُغَةِ قُرَيْشٍ، وَهَذَا يُبَيِّنُ أَنَّ الْمَصَاحِفَ الَّتِي نُسِخَتْ كَانَتْ مَصَاحِفَ مُتَعَدِّدَةً، وَهَذَا مَعْرُوفٌ مَشْهُورٌ^(١). اهـ.

وَقَالَ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْبَاقِلَانِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: «مَعْنَى قَوْلِ عُثْمَانَ: «نَزَلَ الْقُرْآنُ بِلِسَانِ قُرَيْشٍ»؛ أَي: مُعْظَمِهِ، وَأَنَّهُ لَمْ تَقُمْ دَلَالَةٌ قَاطِعَةٌ عَلَى أَنَّ جَمِيعَهُ بِلِسَانِ قُرَيْشٍ، فَإِنَّ ظَاهِرَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا﴾ [الزخرف: ٣] أَنَّهُ نَزَلَ بِجَمِيعِ أَلْسِنَةِ الْعَرَبِ، وَمَنْ زَعَمَ أَنَّهُ أَرَادَ مُضَرَّ دُونَ رَبِيعَةَ أَوْ هُمَا دُونَ الْيَمَنِ أَوْ قُرَيْشًا دُونَ غَيْرِهِمْ فَعَلَيْهِ الْبَيَانُ؛ لِأَنَّ إِسْمَ الْعَرَبِ يَتَنَاوَلُ الْجَمِيعَ تَنَاوُلًا وَاحِدًا، وَلَوْ سَاعَتْ هَذِهِ الدَّعْوَى لَسَاعَ لِلْآخِرِ أَنْ يَقُولَ نَزَلَ بِلِسَانِ بَنِي هَاشِمٍ مَثَلًا؛ لِأَنَّهُمْ أَقْرَبُ نَسَبًا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مِنْ سَائِرِ قُرَيْشٍ»^(٢). اهـ.

وقيل: بأنه أراد به الرسم، لا المنع من القراءة.

ويُشْكَلُ عَلَى هَذَا مَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» عَنْ ابْنِ شِهَابٍ الزَّهْرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّهُ قَالَ: «وَاخْتَلَفُوا يَوْمَئِذٍ فِي التَّابُوتِ، فَقَالَ زَيْدٌ: التَّابُوهُ، وَقَالَ ابْنُ الزَّبِيرِ وَسَعِيدُ بْنُ الْعَاصِي: التَّابُوتُ، فَرَفَعَ اخْتِلَافُهُمْ إِلَى عُثْمَانَ فَقَالَ: اكْتُبُوهُ بِالتَّاءِ، فَإِنَّهُ نَزَلَ بِلِسَانِ قُرَيْشٍ. فهذا يدل على أن الخلاف في القراءة نفسها لا في الرسم.

(١) مجموع الفتاوى (٢٥٢/١٥).

(٢) فتح الباري (١٨٩/١٤).

ثالثاً: أن زيداً رضي الله عنه الذي اختير لكتابة المصحف العثماني، هو من اختير لكتابة المصحف البكري! فهل سيُغيّر أمراً كبيراً كتبه من قبل؟ وهل اشترط عليه عثمان أن يعدل شيئاً كتبه في عهد أبي بكر؟ نعم؛ ربما غيروا في الترتيب والتقديم والتأخير، وحذفوا المنسوخ، وبعض القراءات كما تقدم الحديث عن ذلك.

ومصاحفُ بعض الصحابة والتابعين تشتمل على غير القرآن، فلزم حرقها خشية الفتنة؛ لئلا يختلط القرآن بما ليس منه، ممّا لم يثبت بالتواتر؛ كرواية الأحاد، وما نُسخت تلاوته، ولم يستقرّ في العرصة الأخيرة، وليكون مرتّب السور والآيات في الكتابة كما هو مُرتّب في الحفظ^(١).



(١) يُنظر: فنّ الترتيل وعلومه (١/٣٩، ٤٦).



الْحِكْمُ مِنْ نَزُولِ الْقُرْآنِ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ

هناك حِكْمٌ كثيرةٌ من الأحرف السبعة، منها:

أولاً: عَظُمَ الأجرِ والثواب، وذلك أنه يحتاج إلى ضبط ومدارسة، فيعظم الأجر بسبب ذلك، قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: «وَلِهَذَا دَخَلَ فِي مَعْنَى قَوْلِهِ: «خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ» تَعْلِيمُ حُرُوفِهِ وَمَعَانِيهِ جَمِيعًا؛ بَلْ تَعَلُّمُ مَعَانِيهِ هُوَ الْمَقْصُودُ الْأَوَّلُ بِتَعْلِيمِ حُرُوفِهِ وَذَلِكَ هُوَ الَّذِي يَزِيدُ الْإِيمَانَ»^(١). اهـ.

وقال: «أَمَّا نَفْسُ مَعْرِفَةِ الْقِرَاءَةِ وَحِفْظُهَا فَسِنَّةٌ مُتَّبَعَةٌ يَأْخُذُهَا الْآخِرُ عَنِ الْأَوَّلِ، فَمَعْرِفَةُ الْقِرَاءَةِ الَّتِي كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ بِهَا أَوْ يَقْرَهُمْ عَلَى الْقِرَاءَةِ بِهَا، أَوْ يَأْذَنُ لَهُمْ وَقَدْ أَقْرَأُوا بِهَا: سُنَّةٌ.

وَالْعَارِفُ فِي الْقِرَاءَاتِ الْحَافِظُ لَهَا لَهُ مَزِيَّةٌ عَلَى مَنْ لَمْ يَعْرِفْ ذَلِكَ وَلَا يَعْرِفُ إِلَّا قِرَاءَةً وَاحِدَةً»^(٢). اهـ.

ثانياً: إظهار عظمة القرآن؛ حيث تنوع القراءات ولا يؤدي ذلك إلى التعارض والتناقض؛ بل إن هذه القراءات تأتي بمعان وفوائد كبيرة.

ثالثاً: إظهار بلاغة القرآن؛ وذلك أنه يأتي بكلمة واحدة تؤدي أكثر من معنى، وذلك باختلاف في الحركات، أو المد وعدمه؛ كقراءة: ﴿مَلِكٌ يَوْمَ الدِّينِ﴾ و﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾.

(١) مجموع الفتاوى (١٣/١٧٦).

(٢) مجموع الفتاوى (١٣/١٧٩ - ١٨٠).

فهناك مَلِكٌ بلا مَلِكٍ؛ أي: أنه مَلِكٌ لكن ليس بمالك، وهناك مالكٌ وليس بمالك، وهذا كمن يملك بيتًا أو سيارةً.

فالقراءتان أثبتتا أنه تعالى هو المَلِكُ، وأنه مالكٌ لكل شيء.

وكقراءة ﴿عُرْفَةً﴾ بفتح الغين وضمّها، في قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ أَعْتَرَفَ عُرْفَةً بِيَدِهِ﴾ [البقرة: ٢٤٩] العُرْفَةُ بِالضَّمِّ، الَّذِي يَحْصُلُ فِي الْكَفِّ مِنَ الْمَاءِ إِذَا غُرِفَ، وَالْعُرْفَةُ بِالْفَتْحِ: الْإِعْتِرَافُ، الْمَرَّةُ الْوَاحِدَةُ مِنَ الْغُرْفِ.

فأثبتت الآية أنهم أمروا أن يشربوا مرةً واحدةً بمقدار الكف، فصوّرت هذا المعنى بكلمة واحدة.

وكقراءة: ﴿يَكْذِبُونَ﴾ و﴿يَكْذِبُونَ﴾؛ أي: هم كذابون ويكذبون الحق الذي جاءهم.

وكقراءة ﴿فَرَقُوا﴾ و«فارقوا» في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ١٥٩].

فتفريقُ الدين؛ أي: بأخذ بعضٍ وترك بعض، حسب التشهي والهوى، فإذا كان له قبله، وإذا كان عليه تركه.

وأما على القراءة الأخرى: «فارقوا»؛ أي: تركوا دينهم وارتدوا.

فأخبر تعالى في كلمة واحدة أن الناس قسمان، قسمٌ يتبع بعض الدين ويترك بعضًا، والآخر ترك الدين كله، فهؤلاء لا صلة بين النبي ﷺ وبينهم.

قال شيخ الإسلام رحمته الله: «لَا نِزَاعَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ أَنَّ الْحُرُوفَ السَّبْعَةَ الَّتِي أَنْزَلَ الْقُرْآنَ عَلَيْهَا: لَا تَتَضَمَّنُ تَنَاقُضَ الْمَعْنَى وَتَضَادَّهُ، وَكُلُّ قِرَاءَةٍ مِنْهَا مَعَ الْقِرَاءَةِ الْأُخْرَى بِمَنْزِلَةِ الْآيَةِ مَعَ الْآيَةِ، يَجِبُ الْإِيمَانُ بِهَا كُلِّهَا،

وَاتَّبَاعُ مَا تَضَمَّنَتْهُ مِنَ الْمَعْنَى عِلْمًا وَعَمَلًا»^(١). اهـ.

رابعاً: «أَنَّ عَزَّ وَجَلَّ تَحَدَّى بِالْقُرْآنِ جَمِيعَ الْخَلْقِ فَقَالَ: ﴿قُلْ لِّئِنْ أَجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَيَّ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ﴾ الآية [الإسراء: ٨٨]، فلو أتى بلغةٍ دون لغةٍ لقال الذين لم يأت بلغتهم: لو أتى بلغتنا لأتينا بمثله، وتطرق الكذب إلى قوله تعالى عن ذلك علواً كبيراً»^(٢).

خامساً: التخفيف على الناس، والدليل على ذلك: ما ثبت عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «أَقْرَأَنِي جِبْرِيلُ عَلَيَّ حَرْفٍ فَرَجَعْتُهُ، فَلَمْ أَزَلْ أَسْتَزِيدُهُ وَيَزِيدُنِي حَتَّى انْتَهَى إِلَيَّ سَبْعَةَ أَحْرَفٍ». متفق عليه^(٣).

قال أبو عمرو الداني وابن بطال رحمهما الله: «والحكمة من إنزال القرآن على هذه السبعة الأحرف: التوسعة على الناس والتخفيف عليهم؛ لما هم عليه من اختلاف اللغات واستصعاب مفارقة كل فريق منهم لطبعه وعادته في الكلام إلى غيره، فخفف الله عنهم بأن أقرأهم على مألوف طبعهم وعاداتهم في كلامهم»^(٤). اهـ.

فما أعظم هذه الشريعة السمحة! وما أرحم الله تعالى، وما أرحم نبيه الكريم صلى الله عليه وسلم، فإنه أبى إلا أن يُوسِّع على أمته حتى في طريقة قراءتهم للقرآن، وجعل له أوجهاً تناسب لهجاتهم وما اعتادوا عليه في النطق! فأبى سماحةً وتيسيراً أعظم من هذا!

(١) مجموع الفتاوى (٣٩١/١٣).

(٢) غيث النفع في القراءات السبع (١٣).

(٣) البخاري (٤٩٩١)، ومسلم (٨١٩).

(٤) جامع البيان في القراءات السبع (١/١٠٧)، شرح صحيح البخاري، لابن بطال بتصرف (٢٣١/١٠).

قال ابن الجزري رحمه الله تعالى: «كَانَتِ الْعَرَبُ الَّذِينَ نَزَلَ الْقُرْآنُ بِلُغَتِهِمْ: لُغَاتُهُمْ مُخْتَلِفَةً، وَأَلْسِنَتُهُمْ شَتَّى، وَيَعْسُرُ عَلَى أَحَدِهِمُ الْإِنْتِقَالَ مِنْ لُغَتِهِ إِلَى غَيْرِهَا، أَوْ مِنْ حَرْفٍ إِلَى آخَرَ؛ بَلْ قَدْ يَكُونُ بَعْضُهُمْ لَا يَقْدِرُ عَلَى ذَلِكَ وَلَا بِالتَّعْلِيمِ وَالْعِلَاجِ، لَا سِيَّمَا الشَّيْخُ وَالْمَرْأَةُ، فَلَوْ كُتِفُوا الْعُدُولَ عَنْ لُغَتِهِمْ وَالْإِنْتِقَالَ عَنْ أَلْسِنَتِهِمْ: لَكَانَ مِنَ التَّكْلِيفِ بِمَا لَا يُسْتَطَاعُ، وَمَا عَسَى أَنْ يَتَكَلَّفَ الْمُتَكَلِّفُ وَتَأْبَى الطَّبَاعُ!» اهـ (١).

وقال الإمام أبو محمد عبد الله بن قتيبة رحمه الله تعالى (المتوفى: ٢٧٦هـ): «مِنْ تَيْسِيرِ اللَّهِ تَعَالَى أَنْ أَمَرَ نَبِيَّهُ ﷺ بِأَنْ يُقْرَى كُلُّ أُمَّةٍ بِلُغَتِهِمْ وَمَا جَرَتْ عَلَيْهِ عَادَتُهُمْ، فَالْهُذَلِيُّ يَقْرَأُ: «عَتَى حِينَ» يُرِيدُ «حَتَّى» هَكَذَا يَلْفِظُ بِهَا وَيَسْتَعْمِلُهَا.

وَالْأَسَدِيُّ يَقْرَأُ: «تَعْلَمُونَ، وَتَعْلَمُ، وَتَسْوَدُ، وَالْمَ إِعْهَدُ إِلَيْكُمْ».

وَالنَّمِيمِيُّ يَهْمِزُ وَالْقُرَشِيُّ لَا يَهْمِزُ.

وَالْآخَرُ يَقْرَأُ: «قِيلَ لَهُمْ»، «وَعِضَ الْمَاءِ» بِإِشْمَامِ الضَّمِّ مَعَ الْكُسْرِ، وَ«بِضَاعَتَنَا رَدَّتْ» بِإِشْمَامِ الْكُسْرِ مَعَ الضَّمِّ، وَ«مَا لَكَ لَا تَأْمَنَّا» بِإِشْمَامِ الضَّمِّ مَعَ الْإِدْغَامِ (٢).

ولو أن كل فريقي من هؤلاء أمر أن يزول عن لغته، وما جرى عليه اعتياده طفلاً وناشئاً وكهلاً: لاشتد ذلك عليه، وعظمت المحنة فيه، ولم

(١) النشر (٢٢/١).

(٢) وَهَذَا يَقْرَأُ: (عَلَيْهِمْ وَفِيهِمْ) بِالضَّمِّ، وَالْآخَرُ يَقْرَأُ: (عَلَيْهِمْ، وَمِنْهُمْ) بِالضَّمِّ، وَهَذَا يَقْرَأُ: (قَدْ أَفْلَحَ)، وَ(قُلْ أَوْحَى)، وَ(حَلَوْا إِلَيَّ)، وَ(بِالنَّقْلِ)، وَالْآخَرُ يَقْرَأُ: (مُوسَى، وَعِيسَى، وَدُنْيَا) بِالْإِمَالَةِ، وَعَبْرُهُ يُلَطَّفُ، وَهَذَا يَقْرَأُ: (حَبِيرًا وَبَصِيرًا) بِالتَّرْقِيقِ، وَالْآخَرُ يَقْرَأُ: (الصَّلَاةَ، وَالطَّلَاقَ) بِالتَّفْخِيمِ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ. [النشر (٢٣/١)].

يمكنه إلا بعد رياضةٍ للنفس طويلة، وتذليلٍ للسان، وقطعٍ للعادة. فأراد الله برحمته ولطفه أن يجعل لهم مُتَسَعًا في اللغات، ومتصرِّفًا في الحركات»^(١). اهـ.

وكثير من العامة عندنا يضمون الهاء من «عليهم» ويجدون صعوبةً في كسرهما، فإذا أُخبروا بأن فعلهم موافقٌ لأحد الأحرف، وأنهم مُصِيبُونَ في ذلك: فرحوا وُخِّفَ عنهم.

وقد تقدّم قول جبريل عليه السلام: «إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَقْرَأَ أُمَّتَكَ الْقُرْآنَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ، فَأَيُّمَا حَرْفٍ قَرَأْتَهُ عَلَيْهِ فَقَدْ أَصَابُوا».



(١) تأويل مشكل القرآن (١/٣٢).



الأحرف السبعة ليست هي القراءات السبع باتفاق العلماء

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: «لا نزاع بين العلماء المعتبرين أنَّ الأحرف السبعة التي ذكر النبي ﷺ أن القرآن أنزل عليها ليست هي قراءات القراء السبعة المشهورة، بل أول من جمع قراءات هؤلاء هو الإمام أبو بكر بن مجاهد، وكان على رأس المائة الثالثة ببغداد، فإنه أحب أن يجمع المشهور من قراءات الحرمين والعراقين والشام؛ إذ هذه الأمصار الخمسة هي التي خرج منها علم النبوة من القرآن وتفسيره، والحديث والفقهاء من الأعمال الباطنة والظاهرة، وسائر العلوم الدينية، فلما أراد ذلك جمع قراءات سبعة مشاهير من أئمة قراء هذه الأمصار؛ ليكون ذلك موافقاً لعدد الحروف التي أنزل عليها القرآن، لا لاعتقاده أو اعتقاد غيره من العلماء أن القراءات السبعة هي الحروف السبعة، أو أن هؤلاء السبعة المعينين هم الذين لا يجوز أن يقرأ بغير قراءتهم.

ولهذا قال من قال من أئمة القراء: لولا أن ابن مجاهد سبقني إلى حمزة لجعلت مكانه يعقوب الحضرمي إمام جامع البصرة وإمام قراء البصرة في زمانه في رأس المائتين»^(١). اهـ.

وقال أبو جعفر الداودي: «والسبع المقارئ التي يتعلمها الناس

(١) مجموع الفتاوى (١٣/٣٩٠).

اليوم ليس كل حرف منها هو أحد السبعة التي أنزلت على رسول الله ﷺ،
قد يكون في حرفٍ من هذه شيءٌ من إحدى أولئك السبع، وشيءٌ من
الأخرى»^(١). اهـ.



(١) شرح صحيح البخاري، لابن بطال بتصرف (١٠/٢٣٦ - ٢٣٧).



فوائد من قصة أَبِي بِنِ كَعْبٍ رضي الله عنه، وموقفه حين علم أن القرآن أنزل على أكثر من حرف

ثبت في «صحيح مسلم»^(١) عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ قَالَ: كُنْتُ فِي الْمَسْجِدِ، فَدَخَلَ رَجُلٌ يُصَلِّي، فَقَرَأَ قِرَاءَةً أَنْكَرْتُهَا عَلَيْهِ، ثُمَّ دَخَلَ آخَرُ فَقَرَأَ قِرَاءَةً سِوَى قِرَاءَةِ صَاحِبِهِ، فَلَمَّا قَضَيْنَا الصَّلَاةَ دَخَلْنَا جَمِيعًا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَقُلْتُ: إِنَّ هَذَا قَرَأَ قِرَاءَةً أَنْكَرْتُهَا عَلَيْهِ، وَدَخَلَ آخَرُ فَقَرَأَ سِوَى قِرَاءَةِ صَاحِبِهِ، فَأَمَرَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَرَأَا، فَحَسَنَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم شَأْنَهُمَا، فَسَقَطَ فِي نَفْسِي مِنَ التَّكْذِيبِ، وَلَا إِذْ كُنْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَا قَدْ غَشَيْتَنِي، ضَرَبَ فِي صَدْرِي، فَفِضْتُ عَرَقًا وَكَأَنَّمَا أَنْظَرُ إِلَى اللَّهِ عز وجل فَرَقًا، فَقَالَ لِي: «يَا أَبِي، أُرْسِلْ إِلَيَّ: أَنْ أَقْرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفٍ، فَرَدَدْتُ إِلَيْهِ أَنْ هُوَ عَلَى أُمَّتِي، فَرَدَّ إِلَيَّ الثَّانِيَةَ: أَقْرَأْهُ عَلَى حَرْفَيْنِ، فَرَدَدْتُ إِلَيْهِ أَنْ هُوَ عَلَى أُمَّتِي، فَرَدَّ إِلَيَّ الثَّالِثَةَ: أَقْرَأْهُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ».

وروى عنه أيضًا؛ أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم كَانَ عِنْدَ أَضَاةِ بَنِي غَفَارٍ، قَالَ: فَاتَاهُ جِبْرِيلُ عليه السلام، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَقْرَأَ أُمَّتَكَ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفٍ»، فَقَالَ: «أَسْأَلُ اللَّهَ مُعَافَاتَهُ وَمَغْفِرَتَهُ، وَإِنَّ أُمَّتِي لَا تُطِيقُ ذَلِكَ»، ثُمَّ

(١) (٨٢٠).

أَتَاهُ الثَّانِيَةَ، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَقْرَأَ أُمَّتَكَ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفَيْنِ»،
 فَقَالَ: «أَسْأَلُ اللَّهَ مُعَافَاتَهُ وَمَغْفِرَتَهُ، وَإِنَّ أُمَّتِي لَا تُطِيقُ ذَلِكَ»، ثُمَّ جَاءَهُ
 الثَّالِثَةَ، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَقْرَأَ أُمَّتَكَ الْقُرْآنَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ»،
 فَقَالَ: «أَسْأَلُ اللَّهَ مُعَافَاتَهُ وَمَغْفِرَتَهُ، وَإِنَّ أُمَّتِي لَا تُطِيقُ ذَلِكَ»، ثُمَّ جَاءَهُ
 الرَّابِعَةَ، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَقْرَأَ أُمَّتَكَ الْقُرْآنَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ،
 فَأَيُّمَا حَرْفٍ قَرَأْتُمْ عَلَيْهِ فَقَدْ أَصَابُوا».

وفي هذا الحديث فوائد كثيرة منها:

الأول: أن الحكمة من الأحرف السبعة التيسير والتخفيف على الناس؛ بل إنه أخبر بأن أُمَّتَهُ لَا تُطِيقُ القراءة بحرف واحد، وَلَا يُتَصَوَّرُ ذلك إلا في اختلاف النطق بالكلمات.

الثاني: أنه دليلٌ ظاهرٌ على أنه لَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ يَتَسَبَّبَ فِي مَنَعِ الناس من هذا التخفيف، فيكون بهذا قد حَمَلَهُمْ مَا لَا يُطِيقُونَ، وهذا نصُّ الحديث، وَلَا يَجُوزُ لَنَا أَنْ نَتْرِكَ ظَاهِرَهُ لظنون أو احتمالات، أو أقوال علماء لم يُجمِعوا على قول.

الثالث: أنه لَا يَلْزَمُ التَّقْيِيدُ باختيارات القراءة، بل يجوز للمسلم العارف بالقراءات أن يقرأ القرآن بالحرف الذي يُعْجِبُهُ وَيُنَاسِبُهُ وَيَمِيلُ إليه؛ كَأَن يقرأ بترقيق الراء المَكْسُورِ أو الساكن ما قبلها أو تفخيمها، وإدغام الحرفين المُتَحَرِّكِينَ أو عدم ذلك، وقصر أو مدّ المنفصل، بشرط ألا يترتب على ذلك محذور - كما تقدّم -.

الرابع: أن هذه الأحرف قُصِدَ بِهَا العَدَدُ، وليس كما ظنه بعض العلماء أن العدد سبعة لا مفهوم له؛ وَإِنَّمَا هُوَ رَمَزٌ إِلَى مَا أَلْفَهُ الْعَرَبُ مِنْ معنى الكمال في هذا العدد، فلا يُقْصَدُ بِهِ حَقِيقَةُ العَدَدِ.

الخامس: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُقْرَأُ بِالْأَحْرَفِ الْكَثِيرِ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَى نَوْعِ لَهْجَاتِهِمْ، لِقَوْلِهِ: «إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَقْرَأَ أُمَّتَكَ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفَيْنِ»، فَهُوَ أَمْرٌ أَنْ يُقْرَأَ الْأَحْرَفُ أُمَّتَهُ مِنْ غَيْرِ تَعْيِينٍ أَوْ تَحْدِيدٍ.

السادس: أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَنْظُرْ إِلَى مَا قَدْ يُحْدِثُهُ إِقْرَاءُ النَّاسِ بِالْأَحْرَفِ السَّبْعَةِ كُلِّهَا مِنْ فَتْنَةٍ أَوْ شَكٍّ؛ لِأَنَّهَا قُرْآنٌ مُوحى مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، وَلِأَنَّ الْفِتْنَةَ سَتَزُولُ بِنَشْرِ هَذِهِ الْأَحْرَفِ بَيْنَهُمْ، وَتَعْلِيمِهِمُ الْحِكْمَةَ مِنْهَا. وَالثَّمَرَاتُ النَّاجِمَةُ مِنْ نَشْرِهَا أَعْظَمُ بِكَثِيرٍ مِنَ السَّكُوتِ عَنْهَا.





فوائد من قصة عُمرَ بنِ الخطَّابِ مع هشامِ بنِ

حكيم رضي الله عنه

عن عُمرَ بنِ الخطَّابِ رضي الله عنه؛ أنه قال: سمعتُ هشامَ بنَ حكيمِ بنِ حزامٍ، يقرأُ سورةَ الفرقانِ في حياةِ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم، فاستمعتُ لِقراءتِهِ، فإذا هوَ يقرأُ على حُرُوفٍ كثيرةٍ، لم يُقرئنيها رسولُ الله صلى الله عليه وسلم، فكذتُ أساورُهُ في الصلاة ^(١)، فتصبرتُ حتى سَلَمَ، فلبَّتهُ بِردائِهِ، فقلتُ: مَنْ أقرأكَ هذهَ السُّورةَ الَّتِي سَمِعْتُكَ تقرأُ؟ قال: أقرأنيها رسولُ الله صلى الله عليه وسلم، فقلتُ: كذبتُ، فإنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قد أقرأنيها على غيرِ ما قرأتُ، فانطلقتُ به أفودُهُ إلى رسولِ الله صلى الله عليه وسلم، فقلتُ: إنِّي سمعتُ هذا يقرأُ بسُورةِ الفرقانِ على حُرُوفٍ لم تُقرئنيها، فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: «أرسلهُ، اقرأ يا هشامُ» فقرأَ عليه القِراءةَ الَّتِي سَمِعْتُهُ يقرأُ، فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: «كَذلكَ أنزلتُ»، ثمَّ قال: «اقرأ يا عُمرُ» فقرأتُ القِراءةَ الَّتِي أقرأني، فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: «كَذلكَ أنزلتُ، إنَّ هذا القرآنُ أنزلَ على سبعةِ أحرفٍ، فأقرءوا ما تيسرَ منه». متفق عليه ^(٢)

وفي هذا الحديث فوائد كثيرة، منها:

أولاً: أن النبي صلى الله عليه وسلم أقرأ بعض الصحابة - ومنهم هشام - ببعض

(١) أي: أثب عليه وأخذ برأسه. (٢) البخاري (٤٩٩٢)، ومسلم (٨١٨).

الأحرف لَتُحْفَظَ وَتَبْقَى، ولو أقرأ كلَّ قومٍ بالحرف الذي يتكلمون به لَرُبَّمَا لم يَسَعِ الوقت لذلك، وقد لا يكون قد التقي بأحدٍ مَنْ يتكلم بأحدِ هذه الأحرف، فأقرأها أصحابه - وخاصةً الشباب الحُفَّاظ - ليتناقضوها ويحفظوها، ويوصلوها إلى من تُناسب لهجتهم ولغتهم، والله تعالى أعلم وأحكم.

ثبت بهذا أنّ النبي ﷺ أقرأ الأحرف السبعة الكثير من الصحابة، وقد يُقرئ حرفين أو أكثر لأفرادٍ قبيلةٍ واحدة.

ثانياً: أنه لا يلزم التقيّد باختيارات القراءة العشرة، فلو قرأ القارئ بما تيسر من القراءات وَخَلَطَ بينها جاز ذلك بلا كراهة بالشروط التي تقدّم ذكرها؛ لقوله: «إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أَنْزَلَ عَلَيَّ سَبْعَةَ أَحْرَفٍ، فَأَقْرَأُوا مَا تَيْسَّرَ مِنْهُ».

ثالثاً: أنه لا يسوغ الإنكار على مَنْ قرأ بأحدِ الأحرف السبعة؛ لأنها كلها من عند الله تعالى، وهي قرآنٌ يُتلى، فهل يجوز مَنْع أحدٍ من قِراءةِ كتابِ الله تعالى؟

لكن ينبغي مُراعاةُ أمورٍ سيأتي ذكرها بحول الله تعالى.

رابعاً: أنّ الإنسان إذا تكلم أو فعل فعلاً أخطأ فيه، وكان الدافع لذلك الغيرة على الدين، والنصح للمسلمين: فإنه قد يُعذر على ذلك، ولا يُعاتب ولا يُعاقب، بل يُبين له الصواب.





اعتقاد الإمام أبي عمرو الداني من كتابة القرآن وجمعه وغير ذلك

قرّر الإمام أبو عمرو الداني رحمه الله تعالى عشرين قاعدةً مهمّةً في هذا الباب، حيث قال^(١): «وجملة ما نعتقده من هذا الباب وغيره من إنزال القرآن وكتابته وجمعه وتأويله وقراءته ووجوهه ونذهب إليه ونختاره:

١ - أن القرآن منزل على سبعة أحرف كلها شاف كاف وحق وصاب.

٢ - وأن الله تعالى قد خير القراء في جميعها وصوبهم إذا قرءوا بشيء منها.

٣ - وأن هذه الأحرف السبعة المختلف معانيها تارة، وألفاظها تارة، مع اتفاق المعنى: ليس فيها تضادّ، ولا تناف للمعنى ولا إحالة ولا فساد.

٤ - وإنّا لا ندري حقيقة أيّ هذه السبعة الأحرف كان آخر العرض أو آخر العرض كان ببعضها دون جميعها.

٥ - وأن جميع هذه السبعة أحرف قد كانت ظهرت واستفاضت عن رسول الله ﷺ وضبطتها الأمة على اختلافها عنه، وتلقّيتها منه، ولم يكن شيء منها مشكوكًا فيه ولا مرتابًا به.

(١) الترقيم من اجتهادي.

٦ - وأن أمير المؤمنين عثمان رضي الله عنه ومن بالحضرة من جميع الصحابة قد أثبتوا جميع تلك الأحرف في المصاحف، وأخبروا بصحتها، وأعلموا بصوابها، وخيروا الناس فيها كما كان صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم.

٧ - وأن من هذه الأحرف حرف أبي بن كعب، وحرف عبد الله بن مسعود، وحرف زيد بن ثابت رضي الله عنه.

٨ - وأن عثمان رحمه الله تعالى والجماعة إنما طرحو حروفاً وقراءات باطلة غير معروفة ولا ثابتة، بل منقولة عن الرسول صلى الله عليه وسلم نقل الأحاديث التي لا يجوز إثبات قرآنٍ وقراءاتٍ بها ^(١).

٩ - وأن معنى إضافة كل حرفٍ مما أنزل الله تعالى إلى من أضيف من الصحابة؛ كأبي، وعبد الله، وزيد وغيرهم، من قبل أنه كان أضبط له، وأكثر قراءة وإقراء به، وملازمة له، وميلاً إليه، لا غير ذلك.

وكذلك إضافة الحروف والقراءات إلى أئمة القراءة بالأمصار، المراد بها: أن ذلك القارئ وذلك الإمام اختار القراءة بذلك الوجه من اللغة، وآثره على غيره وداوم عليه ولزمه، حتى اشتهر وعرف به وقصد فيه وأخذ عنه، فلذلك أضيف إليه دون غيره من القراء، وهذه الإضافة إضافة اختيار ودوام ولزوم، لا إضافة اختراع ورأي واجتهاد.

١٠ - وأن القرآن لم ينزل بلغة قريش فقط دون سائر العرب، وإن كان معظمه نزل بلغة قريش.

١١ - وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم سنَّ جمع القرآن وكتابته وأمر بذلك وأملاه على كتبه.

(١) أي: منقولة نقلاً غير متواتر، ولو صح سندها؛ لأن القرآن لا يثبت إلا بالتواتر.

١٢ - وأنه ﷺ لم يمت حتى حفظ جميع القرآن جماعة من أصحابه، وحفظ الباقيون منه جميعه متفرقا^(١)، وعرفوه وعلموا مواقعهم ومواضعه.

١٣ - وأنّ أبا بكر الصديق وعمر الفاروق وزيد بن ثابت رضي الله عنهم وجماعة الأئمة أصابوا في جمع القرآن بين لوحين وتحسينه وإحرازه وصيانتها، وجروا في كتابته على سنن الرسول ﷺ وسنته، وإنهم لم يثبتوا منه شيئاً غير معروف ولا ما لم تقم الحجة به، ولا رجعوا في العلم بصحة شيء منه وثبوتها إلى شهادة الواحد والاثنين، ومن جرى مجراهما، وإن كانوا قد أشهدوا على النسخة التي جمعوها على وجه الاحتياط من الغلط.

١٤ - وأنّ أبا بكر رضي الله عنه قصد في جمع القرآن إلى تشبيته بين اللوحين فقط، ورسم جميعه.

١٥ - وأنّ عثمان رحمه الله تعالى أحسن وأصاب ووفق لفضل عظيم في جمع الناس على مصحف واحد، وقراءات محصورة، والمنع من غير ذلك.

١٦ - وأن سائر الصحابة من علي رضي الله عنه ومن غيره كانوا متبعين لرأي أبي بكر وعثمان في جمع القرآن، وأنهم أخبروا بصواب ذلك وشهدوا به.

١٧ - وأن عثمان لم يقصد قصد أبي بكر في جمع نفس القرآن بين لوحين، وإنما قصد جمع الصحابة على القراءات الثابتة المعروفة عن الرسول ﷺ، وألقى ما لم يجر مجرى ذلك، وأخذهم بمصحف لا تقديم فيه ولا تأخير.

(١) أي: حفظ كثير من الصحابة أجزاء متفرقة من القرآن.

١٨ - وأنه لم يُسقط شيئاً من القراءات الثابتة عن الرسول ﷺ، ولا منع منها ولا حظر القراءة بها^(١)؛ إذ ليس إليه ولا إلى غيره أن يمنع ما أباحه الله تعالى وأطلقه وحكم بصوابه، وحكم الرسول ﷺ للقارئ به أنه محسن مجمل في قراءته.

١٩ - وأن القراء السبعة ونظائرهم من الأئمة متبعون في جميع قراءاتهم الثابتة عنهم التي لا شذوذ فيها.

٢٠ - وأن ما عدا ذلك مقطوع على إبطاله وفساده وممنوع من إطلاقه والقراءة به.

فهذه الجملة التي نعتقدها ونختارها في هذا الباب، والأخبار الدالة على صحّة جميعها كثيرة ولها موضع غير هذا وبالله التوفيق^(٢). اهـ.

فأنت ترى صريح كلامه بأنّ الأحرف السبعة لم يحذفها عثمان رضي الله عنه؛ بل أثبتها كلّها، وأنه هو وبقية الصحابة «إنما طرحوا حروفاً وقراءات باطلة غير معروفة ولا ثابتة».

بل ليس هناك أصح من قوله: «وأنه - أي: عثمان رضي الله عنه - لم يُسقط شيئاً من القراءات الثابتة عن الرسول ﷺ، ولا منع منها ولا حظر القراءة بها».

«وأن القرآن لم ينزل بلغة قريش فقط دون سائر العرب».



(١) وإن كان حظر ومنع كتابة بعضها عند عدم التمكن من ذلك، كما تقدم الكلام عليه.

فعثمان رضي الله عنه لم يمنع الناس من القراءة والإقراء بأي حرف من الأحرف، وأي قراءة.

(٢) جامع البيان في القراءات السبع (١/١٢٩ - ١٣١).



معنى الترتيل وأهميته وأنواعه

استعمال كلمة ترتيل أحسن وأولى من استعمال مصطلح: تجويد؛ لأنَّ الترتيلَ هو الذي جاء في الكتاب والسُّنة، كما ستأتي الأدلة على ذلك بعد قليل.

والترتيل لغة: قال الخليل رحمه الله تعالى: «الرتل: تنسيق الشيء، وَتَعْرُ رَتْلٌ: حَسَنُ الْمُتَنَصِّدِ، وَمُرْتَلٌ: مُفْلَجٌ، وَرَتَلْتُ الْكَلَامَ تَرْتِيلاً: إِذَا أَمَهَلْتُ فِيهِ وَأَحْسَنْتُ تَأْلِيفَهُ، وَهُوَ يَتَرْتَلُّ فِي كَلَامِهِ، وَيَتَرَسَّلُ إِذَا فَصَّلَ بَعْضُهُ مِنْ بَعْضٍ»^(١). اهـ.

قال علي رضي الله عنه: «الترتيل: تجويد الحروف ومعرفة الوقوف»^(٢).

والتجويد لغة: مصدر من جوّد تجويداً، قال في الصحاح: «جَادَ الشيءُ جُودَةً؛ أَي: صَارَ جَيِّدًا، وَأَجَدْتُ الشَّيْءَ فَجَادًا، وَالتَّجْوِيدُ مِثْلُهُ»^(٣). اهـ.

ومعنى تَرْتِيْلُ الْقِرَاءَةِ شَرْعًا: «التَّائِي فِيهَا وَالتَّمَهُلُ وَتَبْيِينُ الْحُرُوفِ وَالْحَرَكَاتِ»^(٤).

(١) العين (١١٣/٨)، مادة: (باب التاء والراء واللام).

(٢) النشر (٢٠٩/١). (٣) الصحاح، مادة: (جود).

(٤) النهاية في غريب الحديث (١٩٤/٢)، مادة: (رتل).

وقد اشتهر عند كثير من الناس بأن الترتيل هو جمال الصوت في القراءة، وهذا خطأ، فجمال الصوت شيء، والترتيل شيء آخر.

وذلك بإعطاء «الحروف حقوقها، وترتيبها مراتبها، ورد الحرف إلى مخرجه وأصله، وإحاقه بنظيره وشكله، وإشباع لفظه، وتلطيف النطق به، على حال صيغته وهيئته، من غير إسراف ولا تعسف، ولا إفراط ولا تكلف»^(١).

«وتتجلى أهمية الترتيل من قوله تعالى: ﴿وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلًا﴾ [٣٢] [الفرقان: ٣٢] حيث أضافه الله تعالى إلى نفسه تبارك اسمه.

كما تتأكد أهميته من قوله تعالى: ﴿وَرَقِلَ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا﴾ [المزمل: ٤] حيث أمر الله تعالى نبيه ﷺ بالعمل به»^(٢).

«ولم يقتصر سبحانه على الأمر بالفعل حتى أكده بالمصدر اهتماماً به وتعظيماً له ليكون ذلك عوناً على تدبر القرآن وتفهمه، وكذلك كان ﷺ يقرأ»^(٣).

وقراءة كتاب الله تعالى على الوجه الذي أنزله من أعظم الأعمال وأحبها إلى الله تعالى، ولا يُمكن ذلك إلا بتلقي القرآن من أفواه المشايخ القُرَّاء، الذي تَلَقَّى كُلُّ واحدٍ منهم القرآنَ عن شيخه إلى رسولِ الله ﷺ كما تقدّم.

ولا تكاد تسأل أحداً عن صحة تلاوته وتجويده إلا أجابك بأنه يُجود ويُحسن القراءة، وربما استنكر سؤالك!

وحينما يأخذ القرآن من أفواه المشايخ القراء: يعلم أنه كان يقرأ كثيراً من الكلمات على الوجه الخطأ، أو بخلاف الأكمل؛ حيث تكون عنده أخطاءً خفيةً في مخارج الحروف وبعض الكلمات التي لا تُتقن إلا بالتلقي.

(١) التمهيد في علم التجويد لابن الجزري (٤٧).

(٢) صفحات في علوم القراءات (١٤٨). (٣) النشر (٢٠٨/١).

فلا تظنّ أنك تقرأ القرآن كما أنزل مهما قرأت في علم التجويد، ومهما ختمت القرآن مئات المرات، إلا إذا أخذته مُشافهةً من مُجوِّدٍ مُتقن، وقد كان السلف ومن بعدهم لا يعتمدون في ضبط القرآن على تلاواتهم، بل يعتمدون على الأخذ من أهل العلم.

قال ابن الجزري رحمه الله تعالى: «لَا شَكَّ أَنَّ الْأُمَّةَ كَمَا هُمْ مُتَعَبِّدُونَ بِفَهْمِ مَعَانِي الْقُرْآنِ وَإِقَامَةِ حُدُودِهِ مُتَعَبِّدُونَ بِتَصْحِيحِ أَلْفَاظِهِ وَإِقَامَةِ حُرُوفِهِ عَلَى الصِّفَةِ الْمُتَلَقَّاةِ مِنْ أَيْمَةِ الْقِرَاءَةِ الْمُتَّصِلَةِ بِالْحَضْرَةِ النَّبَوِيَّةِ الْأَفْصَحِيَّةِ الْعَرَبِيَّةِ، الَّتِي لَا تَجُوزُ مُخَالَفَتُهَا وَلَا الْعُدُولُ عَنْهَا إِلَى غَيْرِهَا»^(١). اهـ.

فينبغي على كلِّ مُسلم أن يعتني بتجويد القرآن وترتيله، وإذا كان الله تعالى رتله: أفيليق بنا بعد هذا أن نقرأه بلا ترتيل، وبلا اهتمامٍ وعنايةٍ تُرضي ربنا سبحانه!

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: «الناسُ مأمورون أن يقرؤوا القرآن على الوجه المشروع، كما كان يقرأه السلف من الصحابة والتابعين لهم بإحسان، فإن القراءة سنَّةٌ يأخذها الآخر عن الأول»^(٢). اهـ.

ومن المعلوم أن النبي ﷺ تلقى القرآن من جبريل مُشافهةً، فقد ثبت في «الصحيحين»^(٣)؛ أن جبريلَ عليه السلام كان يلقى رسولَ الله ﷺ في كُلِّ سَنَةٍ فِي رَمَضَانَ حَتَّى يَنْسَلِخَ، فَيَعْرِضُ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْقُرْآنَ.

فجبريل عليه السلام هو السفير بين الله تبارك وتعالى وبين نبينا محمد ﷺ، وهو ملكٌ أمينٌ، كما قال تعالى: ﴿نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ ﴿١٩٣﴾ عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ ﴿١٩٤﴾﴾ [الشعراء: ١٩٣، ١٩٤].

(١) النشر (١/٢١٠).

(٢) جامع المسائل (٣/٣٠٣).

(٣) البخاري (١٩٠٢)، ومسلم (٢٣٠٨).

وأعظم الأمانة نبينا مُحَمَّدٌ ﷺ، وقد أقرأ أصحابه القرآن مُرتلاً مُجَوِّدًا، ولم يكن ذلك من اجتهاده ومحض رأيه، بل آذاه كما سمعه من جبريل الأمين، وجبريل لم يكن له أن يزيد أو ينقص من القرآن الذي أوحاه إليه ربه ﷻ مقدارَ أنملة.

فثبت بذلك أن القرآن أنزل مُجَوِّدًا بحروفه السبعة، التي هي القراءات التي نقرأ بها اليوم، متواترها وشاذها.

وقد قال العلامة ابن الجزري رحمه الله تعالى في منظومته:

وَالْأَخْذُ بِالتَّجْوِيدِ حَتْمٌ لَازِمٌ مَنْ لَمْ يُجَوِّدِ الْقُرْآنَ آثِمٌ
لَأَنَّهُ بِهِ الْإِلَهُ أَنْزَلَا وَهَكَذَا مِنْهُ إِلَيْنَا وَصَلَا

وإذا تقرر أن الله تعالى أنزل القرآن وألقاه إلى جبريل ﷺ مُرتلاً مُجَوِّدًا، وجبريل أقرأه كذلك على نبينا مُحَمَّدٍ ﷺ، ونبينا أقرأه أصحابه كذلك، والصحابة أدوه كما سمعوه، إلى أن وصل إلينا: فهل يتردد أحدٌ في قراءته كما أنزل مُرتلاً مُجَوِّدًا بزعم أن التجويد سُنَّةٌ وليس واجبًا! ألا تُحب أن تقرأه - أخي الكريم - كما أحب رب العالمين الكلام به، وكما أحب خير البشر أن يقرأه كذلك!

قَالَ تَعَالَى ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ ﴿١٧﴾ فَإِذَا قَرَأَهُ فَأَلْبَحْ قُرْآنَهُ ﴿١٨﴾﴾

[القيامة: ١٧، ١٨]؛ أي: إِنَّ عَلَيْنَا جَمَعَ الْقُرْآنِ فِي صَدْرِكَ، وَأَنْ تَقْرَأَهُ كَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكَ، فَإِذَا إِذَا تَلَّاهُ عَلَيْكَ جَبْرِيْلُ عَنِ اللَّهِ ﷻ فَاسْتَمِعْ لَهُ، ثُمَّ أَقْرَأَهُ كَمَا أَقْرَأَكَ.

أفلا تُحب أن تقتدي بنبينا مُحَمَّدٍ ﷺ فتقرأ القرآن كما أقرأه جبريل له؟ ولن تدرك ذلك حتى تأخذه من القوم الذين أخذوه خلفًا عن سلف إلى النبي ﷺ.

وقد يقول قائل: إن قواعد التجويد لم تكن في زمن الصحابة ومن

بعدهم إلا في قرونٍ متأخرة، ولو كان لها أصلٌ لَمَا أهملوها؟

والجواب: أنّ التجويد حاله كحال النحو والشعر والأصول وغيرها العلوم، التي لم تُقَدِّ قواعدها النظرية إلا بعد عصر الصحابة، وكانوا يكتفون بالتلقين والمشاهدة.

واعلم أنّ الإنسان حينما يرتل كتاب الله تعالى يريد من ذلك أحد أمور ثلاثة:

الأمر الأول: الاستكثار من الحسنات، بكثرة القراءة، فيقرأ بالحدرد.

الأمر الثاني: رياضة اللسان، وتقويم الألفاظ، وإتقان القراءة، فيقرأ بالتحقيق.

الأمر الثالث: الجمع بينهما، فيقرأ بالتدوير، وهو مرتبة بين الحدرد والتحقيق.

وبهذا يتبين أنّ للترتيل ثلاث مراتب، بينها الإمام ابن الجزري بقوله:

« ١ - التَّحْقِيقُ: وهو إعطاء كلِّ حرفٍ حَقَّهُ من إشباع المَدِّ، وتحقيقِ الهمزة، وإتمام الحركات، واعتماد الإظهار والتشديدات، وتوفية الغنات، وتفكيك الحروف، وهو بيانها وإخراج بعضها من بعض بالسكت والترسل واليسر والتؤدة وملاحظة الجائز من الوقوف، ولا يكون غالباً معه قصرٌ ولا اختلاسٌ ولا إسكانٌ مُحَرَّكٌ ولا إدغامه.

وهو الذي يُستحسنُ ويُستحبُّ الأخذُ به على المتعلمين من غير أن يتجاوز فيه إلى حدِّ الإفراط.

٢ - الحدرد: وهو مصدرٌ من حدرد يحدر إذا أسرع، فهو عندهم عبارة عن إدراج القراءة وسرعتها وتخفيفها بالقصر والتسكين والاختلاس

وَالْبَدَلِ وَالْإِدْغَامِ الْكَبِيرِ وَتَخْفِيفِ الْهَمْزِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا صَحَّتْ بِهِ
الرِّوَايَةُ، وَوَرَدَتْ بِهِ الْقِرَاءَةُ مَعَ إِثَارِ الْوَصْلِ، وَإِقَامَةِ الْإِعْرَابِ وَمُرَاعَاةِ
تَقْوِيمِ اللَّفْظِ، وَتَمَكُّنِ الْحُرُوفِ، وَهُوَ عِنْدَهُمْ ضِدُّ التَّحْقِيقِ.

٣ - التَّدْوِيرُ: وَهُوَ عِبَارَةٌ عَنِ التَّوَسُّطِ بَيْنَ الْمَقَامَيْنِ مِنَ التَّحْقِيقِ
وَالْحَدَرِ، وَهُوَ الْمُخْتَارُ عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْأَدَاءِ^(١). اهـ.

قال صاحب كتاب: «صفحات في علوم القراءات»^(٢): «وقد درج
كثير من المؤلفين في التجويد في جعل «الترتيل» مرتبة مستقلة للتلاوة،
تغاير المراتب المذكورة، والتحقيق: ما ذكرناه، وهو المفهوم من كلام
ابن الجزري في النشر، وهو الذي مشى عليه المحققون». اهـ.



(١) النشر (١/٢٠٥ - ٢٠٧).

(٢) (١٥٣).



ترتيل وتجويد القرآن ليس نمطًا خاصًا به بل نزل بلسانٍ عربيٍّ مُبين

صفة القراءة التي يُقرأُ بها القرآن - المُسمّى بالتجويد - أصلها من لغة العرب، إذ القرآن أنزل بها، فهو عربيٌّ في لفظه ومَعناه وأدائه، والعرب كانت تشدّد بعض الحروف، وتغنّ بعضها، وتفخم وترقق بعضها.

فتجويد القرآن ليس نمطًا خاصًا به؛ بل نزل بلسانٍ عربيٍّ مُبين.

قال الداني رحمه الله تعالى: «والإمالة والفتح لغتان مشهورتان، فاشيّتان على ألسنة الفصحاء من العرب الذين نزل القرآن بلغتهم. فالفتح لغة أهل الحجاز.

والإمالة لغة عامة أهل نجد من تميم وأسد وقيس»^(١). اهـ.

وقد يقول قائل: من المستبعد أن يتكلم العرب فيما بينهم بهذا الأسلوب؛ أي: بالإدغام والإخفاء والتفخيم والترقيق ونحوها.

والجواب: أنّهم قد يتخذون ذلك في خطبهم وحديثهم مع أكابرهم، ويتباهون بذلك، ويعدونه من فصاحتهم، وليس حالنا ببعيدٍ عنهم، فلو تحدث إلينا أحدٌ باللغة العربية الفصحى لاستنكرنا ذلك منه،

(١) النشر (٢/٣٠).

ولو كان ذلك في الخطبة ونحوها لَمَا وجدنا غرابةً في ذلك؛ بل وأنكرنا عليه لو تحدث بغيرها!





ما يُستفاد من عَرَضِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْقُرْآنَ عَلَى جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كُلَّ عَامٍ فِي رَمَضَانَ كُلِّهِ

يُستفاد من عَرَضِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْقُرْآنَ عَلَى جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كُلَّ عَامٍ فِي رَمَضَانَ كُلِّهِ فَوَائِدُ، مِنْهَا:

١ - أَنَّ الْقُرْآنَ لَا يُؤْخَذُ إِلَّا بِالْمَدَارِسَةِ وَالتَّلْقِي، وَلَا تُغْنِي الْمَصَاحِفُ عَنْ ذَلِكَ أَبَدًا.

٢ - أَنَّ الْإِنْسَانَ لَا يَسْتَغْنِي مَهْمَا عَظُمَ عِلْمُهُ، وَكَبُرَ سِنُهُ عَنْ مَدَارِسَةِ الْقُرْآنِ مَعَ غَيْرِهِ، إِمَّا مُتَعَلِّمًا أَوْ مُعَلِّمًا؛ لِأَنَّ الْمَدَارِسَةَ تُثَبِّتُ الْإِتْقَانَ وَتُعِينُ عَلَى الْفَهْمِ وَالِاسْتِنْبَاطِ، وَتَفْتَحُ كَثِيرًا مِنْ كُنُوزِ الْقُرْآنِ الشَّرِيَّةِ.

٣ - أَنَّ مَدَارِسَتَهُ وَعَرَضَهُ الْقُرْآنَ عَلَى جَبْرِيلَ يَشْمَلُ مَدَارِسَةَ الْأَحْرَفِ السَّبْعَةِ، وَإِتْقَانَ تَجْوِيدِ حُرُوفِهِ، وَضَبْطَ الْقُرْآنِ وَحَفْظَهُ.

قال ابن بطال رحمه الله تعالى: «وجه هذا الاختلاف في القرآن: أن رسول الله ﷺ كان يعرض القرآن على جبريل في كل عام عرضة، فلما كان العام الذي توفي فيه عرضه عليه مرتين، فكان جبريل يأخذ عليه في كل عرضة بوجه من هذه الوجوه والقراءات المختلفة، فأقرأها لأصحابه، فيقرئ هذا بوجه، وهذا بوجه، وكلها من عند الله تعالى.

وأباح لأُمَّته القراءة بما شاءت منها مع الإيمان بجميعها، ولم يُلزم

أُمَّتَهُ حَفْظَهَا كُلِّهَا وَلَا الْقِرَاءَةَ بِأَجْمَعِهَا؛ بَلْ هِيَ مَخِيرَةٌ فِي الْقِرَاءَةِ بِأَيِّ حَرْفٍ شَاءَتْ مِنْهَا»^(١). اهـ.

فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ نَزْهَدٌ فِي أَخْذِ الْقُرْآنِ مِنْ شِيُوخِ الْقِرَاءَةِ الْمُتَقِنِينَ تَجْوِيدًا وَقِرَاءَاتٍ وَفَهْمًا؟



(١) شرح صحيح البخاري، لابن بطال بتصرف (١٠/٢٣٥).



كراهة التكلف في التجويد

لا ينبغي التكلف في التجويد؛ بل إن التكلف منهى عنه في كل شيء، قال ابن الجزري رحمه الله تعالى: «لَيْسَ التَّجْوِيدُ بِتَمْضِيغِ اللِّسَانِ، وَلَا بِتَقْعِيرِ الفِّمِّ، وَلَا بِتَعْوِيجِ الفِّكِّ، وَلَا بِتَرْعِيدِ الصَّوْتِ، وَلَا بِتَمْطِيطِ الشَّدِّ، وَلَا بِتَقْطِيعِ المَدِّ، وَلَا بِتَطْنِينِ العُنَّتِ، وَلَا بِحَضْرَمَةِ الرِّاءَاتِ، قِرَاءَةً تَنْفِرُ عَنْهَا الطَّبَاعُ، وَتَمْجُهَا القُلُوبُ وَالْأَسْمَاعُ؛ بَلِ القِرَاءَةُ السَّهْلَةُ العَذْبَةُ الحُلُوهُ اللَّطِيفَةُ، الَّتِي لَا مَضْعَ فِيهَا وَلَا لَوْكٌ، وَلَا تَعَسُّفٌ وَلَا تَكْلُفٌ، وَلَا تَصْنَعٌ وَلَا تَنْطَعٌ، لَا تَخْرُجُ عَنِ طِبَاعِ العَرَبِ وَكَلَامِ الفُصْحَاءِ بوجِهٍ مِنْ وُجُوهِ القِرَاءَاتِ وَالْأَدَاءِ»^(١). اهـ.

وقال السخاوي رحمه الله تعالى: «ومما ابتدع الناس في قراءة القرآن أصوات الغناء.

ونوعٌ آخر يسمى: التحزين، وهو أن يترك طباعه، وعادته في التلاوة، فيأتي بالتلاوة على وجه آخر؛ كأنه حزين يكاد يبكي، مع خشوع وخضوع، ولا يأخذ الشيوخ بذلك؛ لِمَا فِيهِ مِنَ الرِّياءِ.

وأما قراءتنا التي نأخذ بها فهي القراءة السهلة المرتلة العذبة الألفاظ التي لا تخرج عن طباع العرب، وكلام الفصحاء على وجه من وجوه القراءات السبعة، فنقرأ لكل إمام بما نُقِلَ عنه من مدٍّ، أو قصر،

(١) النشر (١/٢١٤).

أو همز، أو تخفيف همز، أو تشديد، أو تخفيف، أو إمالة، أو فتح، أو إشباع، أو اختلاس.

وعلى الجملة؛ فمن اجتنب اللحن الجلي، والخفي فقد جَوَّد القراءة.

ومن جملة التجويد: معرفة أحكام النون الساكنة، والتنوين في الإدغام والإظهار والقلب والإخفاء^(١). اهـ.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى - مُنْكَرًا عَلَى مَنْ يَتَكَلَّفُ التَّجْوِيدَ وَالْقِرَاءَاتِ، وَيَتَشْغَلُ بِهِ عَنِ التَّدْبِيرِ وَالْفَهْمِ -: «إِذَا اسْتَقَرَّ فِي الْقَلْبِ وَتَمَكَّنَ فِيهِ الْعِلْمُ بِكِفَايَتِهِ - سُبْحَانَهُ - لِعَبْدِهِ، وَرَحْمَتِهِ لَهُ، وَحِلْمِهِ عِنْدَهُ، وَبِرِّهِ بِهِ، وَإِحْسَانِهِ إِلَيْهِ عَلَى الدَّوَامِ: أَوْجَبَ لَهُ الْفَرَحَ وَالسُّرُورَ أَعْظَمَ مِنْ فَرَحِ كُلِّ مُحِبِّ بِكُلِّ مَحْبُوبٍ سِوَاهُ..»

هَذَا فِي بَابِ مَعْرِفَةِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ، وَأَمَّا فِي بَابِ فَهْمِ الْقُرْآنِ: فَهُوَ دَائِمُ التَّفَكُّرِ فِي مَعَانِيهِ، وَالتَّدْبِيرِ لِأَلْفَاظِهِ..

وَلَا يَجْعَلُ هِمَّتَهُ فِيمَا حُجِبَ بِهِ أَكْثَرُ النَّاسِ مِنَ الْعُلُومِ عَنِ حَقَائِقِ الْقُرْآنِ: إِمَّا بِالْوَسْوَسَةِ فِي خُرُوجِ حُرُوفِهِ، وَتَرْفِيقِهَا وَتَفْخِيمِهَا، وَإِمَالَتِهَا، وَالتَّنَطُّقِ بِالْمَدِّ الطَّوِيلِ وَالْقَصِيرِ وَالْمُتَوَسِّطِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

فَإِنَّ هَذَا حَائِلٌ لِلْقُلُوبِ، قَاطِعٌ لَهَا عَنِ فَهْمِ مُرَادِ الرَّبِّ مِنْ كَلَامِهِ.

وَكَذَلِكَ شَغْلُ النَّطْقِ بِ﴿ءَأَنْذَرْتَهُمْ﴾ [البقرة: ٦] ^(٢)، وَضَمُّ الْمِيمِ مِنْ

(١) جمال القراءة (١/٦٤١ - ٦٤٤).

(٢) يقصد الفتحتين من: ﴿ءَأَنْذَرْتَهُمْ﴾ [يس: ١٠] وما شابهها، مثل: ﴿ءَأَنْتُمْ أَعْلَمُ﴾ [البقرة: ١٤٠] و﴿ءَأَسْلَمْتُمْ﴾ [آل عمران: ٢٠]: فقد قرأها النبي ﷺ بعدة أوجه، منها: تحقيق الهمزتين.

(عَلَيْهِمْ) وَوَضَّلَهَا بِالْوَاوِ (١) ، وَكَسْرُ الْهَاءِ أَوْ ضَمُّهَا (٢) ، وَنَحْوُ ذَلِكَ .
وَكَذَلِكَ مُرَاعَاةُ النَّعْمِ وَتَحْسِينِ الصَّوْتِ (٣) . اهـ .



- = ومنها : تسهيل الهمزة الثانية .
ومنها : إبدال الهمزة الثانية ألفاً .
وهناك أوجه أخرى .
- (١) يقصد : ضم ميم : عَلَيْهِمْ ، فَتُقْرَأُ : عَلَيْهِمْ .
(٢) يقصد : كسر الهمزة أَوْ ضَمُّهَا فِي : عَلَيْهِمْ ، فَقَدْ قَرَأَهَا النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَهُ أَوْجَهَ ، مِنْهَا :
ضمها على كل حال .
منها : ضمها إذا كان بعدها همزة وصل .
منها : كسرها إذا كان بعدها همزة وصل .
- (٣) (٤٩/١٦ - ٥١) .



يجوز في مقام التعليم ما لا يجوز في مقام الصلاة بالناس وقراءة القرآن عندهم

لا شك أنّ مقام التعليم يختلف عن مقام الصلاة بالناس وقراءة القرآن عندهم.

فمن صلّى بالناس فالمستحب له أن يقرأ بالتدوير، فهو الذي ورد عن أكثر الأئمة ممن روى مدّ المنفصل ولم يبلغ فيه إلى الإشباع، وهو مذهب سائر القراء، وصحّ عن جميع الأئمة، وهو المختار عند أكثر أهل الأداء كما قال ابن الجزري رحمه الله تعالى^(١).

وقف سفيان الثوري على حمزة رحمه الله تعالى، فقال: يا أبا عمار! ما هذا الهمز والمد والقطع الشديد؟

فقال: يا أبا عبد الله: هذا رياضة للمتعلم، فقال: صدقت.

وقال أحدُهم: صليت خلف حمزة رحمه الله تعالى فكان لا يمد في الصلاة ذلك المد الشديد، ولا يهمز الهمز الشديد.

وقال حمزة رحمه الله تعالى: «ترك الهمز في المحاريب من الأستاذية»^(٢).

(١) النشر (٢٠٧/١).

(٢) جمال القراء (١/٥٦٧ - ٥٦٨).

وسئل عن التحقيق فقال: «إنا جعلنا هذا التحقيق يستمر عليه المتعلم»^(١).

قال السخاوي رحمه الله تعالى: وليس هذا هو التجويد، إنَّما التجويد: إعطاء الحروف حقها، وإخراجها من مخرجها، وإنما أراد حمزة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أن يستمر المتعلم على ذلك، فلا يخل به في حال الحذر والإسراع.

فأمَّا من اتخذ ذلك فرضًا، ورآه واجبًا، فأفرط فيه مبالغًا، فليس رأيه ذلك بصواب.

وقال ابن مجاهد - وقد سئل عن وقف حمزة على الساكن قبل الهمزة، والإفراط في المد -: كان يأخذ بذلك المتعلم.

ومراده: أن يصل المتعلم إلى ما نحن عليه من إعطاء الحروف حقها»^(٢). اهـ.

وقال ابن قتيبة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ (المتوفى: ٢٧٦هـ): «كانت قراءة رسول الله ﷺ، وخيار السلف والتابعين، والقراء العالمين: سهلة رسلة. وهكذا نختار لقراء القرآن في أورادهم ومحاربهم.

فأمَّا الغلام الرِّيّض^(٣) والمستأنف للتعلّم، فنختار له أن يؤخذ

(١) قال السخاوي: وأما ما يُنسب إلى حمزة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ من قراءته، وتسميتهم إياها تحقيقًا، فذلك تجوُّز ممن قاله، فإن التحقيق هو إعطاء الحرف حقه مع الإسراع، أو التمكن. اهـ.

(٢) جمال القراء (١/٦٤٠، ٦٤٣).

(٣) يُقال: ناقة رِيَّض؛ أي: صعبة أول ما دُرِّبَت، قال الأصمعي وغيره: الرِّيّض من الدَّوَاب: الذي لم يقبل الرياضة ولم يمهر السَّيْرَةَ، ولم يذلِّ لراكبه فيصرفه كيف يشاء. اهـ.

والغلام الرِّيّض: الذي لم يتمرن لسانه.

بالتحقيق عليه، من غير إفحاش في مدّ أو همز أو إدغام؛ لأن في ذلك تذيلاً للسان، وإطلاقاً من الحَبْسَةِ، وحلّاً لِلْعُقْدَةِ^(١). اهـ.



(١) تأويل مشكل القرآن (٤٣)، بتصرف يسير.



حكم اللحن في الصلاة، وحكم الصلاة خلف إمام يلحن؟

ينقسم اللحن إلى قسمين:

١ - اللحن الجلي، وهو الخطأ الذي يطرأ على اللفظ فيخل بمبناه إخلالاً ظاهراً يشترك في معرفته علماء القراءة وعامة الناس.

ومن اللحن الجلي: تغيير الإعراب، تغييراً يُحِيلُ الْمَعْنَى؛ مثل أن يُقُولَ: ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتُ عَلَيْهِمْ﴾.

ومنه: إبدال الحروف، وإشباع الحركة حتى يتولد منها حرفٌ.

٢ - اللحن الخفي، وهو الخطأ الذي يتعلق بكمال إتقان النطق لا بتصحيحه، فلا يدركه إلا أهل الفن الحذاق، ويخفى على العامة.

ومن اللحن الخفي: ألا يوفي الحرف حقه، وأن يقصر في صفته التي هي له، أو يزيد على ذلك؛ كالإفراط في التمطيط، والتعسف في التفكيك، والإسراف في إشباع الحركات، وفي التشديد.

ومنه: عدم ضبط مقادير المدود بأن تنقص نصف درجة أو تزيد، أو عدم المساواة بين مقادير المدود الواحدة في المقرأ الواحد بأن يوسط المنفصل في موضع ويقصره في الموضع الذي يليه.

ومنه: اختلاس الحروف^(١).

(١) يُنظر: جمال القراءة (١/٦٤٣)، وقواعد التجويد على رواية حفص عن عاصم بن =

والمستحب للمسلم أن يقرأ القرآن كما أنزل، وأن يعتني بترتيل القرآن وتجويده، وألا يصلي إمامًا ولا مأمومًا إلا بعد ضبطه لكتاب ربه وتجويده.

أما حكم صلاة من لحن في القرآن، فإن كان اللحن في الفاتحة لا يُحِيلُ الْمَعْنَى ولم يُقْرَأْ به: فَتَصِحَّ صَلَاةُ صَاحِبِهِ إِمَامًا أَوْ مُتَفَرِّدًا؛ مِثْلَ أَنْ يَقُولَ: ﴿رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ وَنَحْوَ ذَلِكَ.

لكن لا يجوز تعمّد ذلك.

وَأَمَّا مَا قُرِئَ بِهِ مِثْلُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ، وَرَبِّ، وَرَبِّ، وَمِثْلُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، بِضَمِّ الدَّالِ أَوْ بِكَسْرِ الدَّالِ، وَأَمْثَالُ ذَلِكَ: فَهَذَا لَا يُعَدُّ لِحْنًا أَصْلًا.

وإن كان اللحن في الفاتحة يُحِيلُ الْمَعْنَى^(١) فلا يخلو من حالتين:

الأولى: إن أحاله إلى ما هو من جنس معنى من معاني القرآن خطأ: فهذا لا يبطل صلاته، كما لو غلط في القرآن في موضع الاشتباه فخلط سورة بغيرها.

الثانية: إن أحاله إلى ما يخالف معنى القرآن؛ كقوله: «أنعمت» بالضم: فهذا بمنزلة كلام الأدميين، وهو في مثل هذه الحال كلام محرم في الصلاة، لكنه لو تكلم به في الصلاة جاهلاً بتحريمه ففي بطلان صلاته نزاع في مذهب أحمد وغيره كالناسي.

قال شيخ الإسلام: «والصحيح أنه لا يبطل صلاته».

= أبي النجود، لعبد العزيز بن عبد الفتاح القارئ (٤٣)، والإنتقان في تجويد القرآن، للدكتور: عبد الله بن صالح العبيد (٩٥ - ١٠٠).

(١) ولم أقل: ولم يُقْرَأْ به؛ لأنه لا يمكن أن تثبت قراءة عن الصحابة رضي الله عنهم ويكون فيها لحنٌ يفسد به المعنى.

والجاهل بمعنى «أنعمت» عذره أقوى من عذر الناسي والجاهل، فإنه يعلم أنه كلام الآدميين لكن لا يعلم أنه محذور». اهـ. وهذا حال عامة من يُخطئ في قراءة الفاتحة خطأً يُحيل المعنى، فصلاته صحيحة، وصلاته من خلفه صحيحة كذلك، وهو الأرفق بالناس، ولو طُلبوا بالإعادة أو مفارقة الإمام لداخلهم مشقة عظيمة، وتفريق لجماعتهم.

ورجح شيخ الإسلام أنّ الصلاة لا تبطل، ولو كان اللحن الجليّ في سورة الفاتحة التي هي فرض؛ لأنه لم يترك أصل الركن، وإنما ترك صفةً فيه وأتى بغيرها، ظاناً أنها هي، فهو بمنزلة من سجد إلى غير القبلة؛ ظاناً أنها جهة القبلة.

وقرّر أنّ أصل الخلاف في مسألة بطلان من أخطأ في سورة الفاتحة خطأً يُحيل المعنى: أنّ الخطاب الشرعيّ: هل يثبت قبل بلوغه للمسلم والعلم به، أم لا؟

رَجَّحَ أنه لا يثبت، وأنه يُعذر إذا لم يبلغه، فلا تجب الإعادة على هذا الجاهل.

ومن الأمثلة على ذلك: لو لم تعلم المرأة أنه يجب ستر رأسها وجسدها وصلت كذلك: لم تُعَد.

فكل من ترك واجباً قبل علمه بالوجوب: فلا قضاء ولا إثم عليه إذا لم يقصد اتفاقاً؛ للعفو عن الخطأ والنسيان.

كمن ترك الصلاة حتى خرج وقتها لانعدام الماء، لعدم علمه أن التيمم لا يُجزئ، فلا يَأْثَم ولا يقضي.

وكمن ترك إخراج زكاة أمواله لسنة أو أكثر لعدم علمه بوجوبها مطلقاً، أو في ماله، فلا يَأْثَم ولا يقضي.

وكمن أكل حتى يتبين الخيط الأبيض من الخيط الأسود لظنه ذلك .
وكالمستحاضة التي تركت الصلاة ظناً منها أنه دم حيض، أو أن
المستحاضة لا تجب عليها الصلاة.

وأما إن تعمد اللحن عالمًا بمعناه: بطلت صلاته؛ وذلك لأمرين:

الأول: لأنه لم يقرأ الفاتحة.

الثاني: أنه تكلم بكلام الآدميين.

بل لو عرف معنى اللحن الجلي الذي نطق به وخاطب به الله:
كفر.

وإن تعمده ولم يعلم معناه: لم يكفر.

وإن لم يتعمد لكن ظن أنه حقٌ فقد تقدم أن صلاته صحيحة، وأنه
لا يَأْتُم.

ولو علم أنه لحنٌ لكن اعتقد أنه لا يحيل المعنى: ففي صحة صلاة
من خلفه خلاف بين العلماء.

ولو صَلَّى من يلحن بمثله: فيجوز إذا كانوا عاجزين عن إصلاحه،
وهذا في الفاتحة، أما في غير الفاتحة: فإن تعمده بطلت صلاته.

ومثال الذي يحيل المعنى في سورة الفاتحة: «أنعمتُ» و«إياك»
بالضم والكسر.

ومثال الذي لا يحيل المعنى: فك الإدغام في موضعه، أو قطع
همز الوصل، ومثل: الرحمن الرحيم ومالك يوم الدين.

وأما إن قال: «الحمد» أو «ربَّ» أو «نستعين» أو «أنعمت» فهذا
تصح صلاته لكل أحد؛ فإنها قرئت في الشواذ، وليست لحنًا^(١).

(١) هذه المسألة لخصتها من كلام شيخ الإسلام رحمه الله، كما في المستدرک علی فتاویہ =

ومن يبدل الراء غيناً والكاف همزة: فإنه لا يُؤم إلا مثله، أما من يشوب الراء بغين، فيخرجها من فوق مخرجها بقليل: فتصح إمامته للقارئ وغيره، وهذا كله مع العجز.

أما مع القدرة: فلا يجوز ذلك، وتبطل صلاته إذا كان اللحن في سورة الفاتحة.

أما حكم من كان لا يُمكنه قراءة القرآن خارج الصلاة إلا بلحن: فيجوز له قراءة القرآن، ولو مُنع من ذلك لكان فيه من الحرج المرفوع عن الأمة ما الله به عليم، قال شيخ الإسلام رحمه الله تعالى: «من حفظ القرآن غير معرب فلم يمكنه أن يقرأه إلا بلسان العجم أو عجز عن حفظ إعرابه ونحوه فليقرأ كما يمكنه فهو أولى من تركه ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]»^(١). اهـ.

وهذا من التيسير على الكثير من العامة وكبار السن والعجم.



= (٣/ ١١٨ - ١٢٠)، ومجموع الفتاوى (٢٢/ ٤٤٣)، ومثلت لها وصغت الكثير مما جاء فيها بأسلوبي.

(١) المستدرك على فتاوى شيخ الإسلام (١/ ١٧١).



استحباب قراءة الأئمة المتقنين للقراءات في صلاتهم بعدة روايات

ينبغي على الأئمة المتقنين للقراءات أن يقرؤوا في صلاتهم بعدة روايات، وفي ذلك فوائد كثيرة جدًا، منها:

أولاً: أن ذلك يُعين على نشاط الإمام والمأموم، ويبعث على حضور الفكر، حيث سيزدادون حماسًا وشغفًا للصلاة؛ لسماع أحرفٍ لم يسمعوها من قبل.

وهذا من أعظم الحِكم في تنوع الله للعبادات واختلاف هياتها؛ كالأذان، والأذكار، ودعاء الاستفتاح، وصلاة الوتر، ونحوها، وتنوع القراءات من هذا الباب.

ومن جرب تنوعها رأى ذلك واضحًا جليًا، وشعر بالنشاط والفرح وعلوَّ الهمة، التي من أعظم ثمراتها: تقوية الصلة بالقرآن، وحبَّ قراءته على الدوام.

ومن كان له وردٌ في قيام الليل كان هذا الشعور عنده أعظم وأكثر، فيُحسُّ بلذَّة لا تُوصف، وراحة وأنسٍ لا يستطيع فصيح اللسان أن يُعبر عنها، جعلنا الله ممن تتجافى جنوبهم عن المضاجع يدعون ربهم خوفًا وطمعًا.

ثانيًا: أنه يُعين على التدبر والتأمل، وإعمال الذهن في الآيات، ومُحاولة فهم الفرق بين القراءات.

ثالثاً: زيادة الأجر من الله تعالى للإمام، حيث أحيا سُنَّةَ عظيمة.

قال شيخ الإسلام رحمه الله تعالى: «وَإِنْ كَانَ أَحْمَدُ وَغَيْرُهُ مِنْ أَيْمَةِ الْحَدِيثِ يَخْتَارُونَ أَذَانَ بِلَالٍ وَإِقَامَتَهُ؛ لِمَدَاوَمَتِهِ عَلَى ذَلِكَ بِحَضْرَتِهِ ﷺ، فَهَذَا كَمَا يَخْتَارُ بَعْضُ الْقُرَاءَاتِ وَالتَّشْهُدَاتِ وَنَحْوِ ذَلِكَ.

وَمَنْ تَمَامِ السُّنَّةِ فِي مِثْلِ هَذَا: أَنْ يُفْعَلَ هَذَا تَارَةً وَهَذَا تَارَةً، وَهَذَا فِي مَكَانٍ وَهَذَا فِي مَكَانٍ؛ لِأَنَّ هَجْرَ مَا وَرَدَتْ بِهِ السُّنَّةُ وَمُلازِمَةَ غَيْرِهِ قَدْ يُفْضِي إِلَى أَنْ يَجْعَلَ السُّنَّةَ بَدْعَةً، وَالْمُسْتَحَبَّ وَاجِبًا، وَيُفْضِي ذَلِكَ إِلَى التَّفَرُّقِ وَالِاخْتِلَافِ إِذَا فَعَلَ آخَرُونَ الْوَجْهَ الْآخَرَ»^(١). اهـ.

وصدق ﷺ، فلو أن أحداً أراد أن يقرأ بقراءة لم يألفها أهل بلده لأنكر عليه، واتهمه بعض العامة بأنه مُبتدع، ثم تنشأ فرقة، والسبب في ذلك ما قال شيخ الإسلام: «هَجْرُ مَا وَرَدَتْ بِهِ السُّنَّةُ».

رابعاً: أنه سيبعث - ولا شك - على إحياء همم كثير من الناس على تعلّم القراءات وضبطها، وأخذها عن القراء المجوّدين.

خامساً: أنه يعين الإمام على ضبط هذا العلم العظيم، فكلّ علم لا يُطبّق على الدوام فسوف يندثر كله أو كثير منه، وهذا ممّا لا يحتاج إلى إثبات عقليّ أو نقليّ؛ فالواقع من أكبر الشواهد على ذلك.

وأقترح عليهم أن يقرؤوا بالقراءات في رمضان في صلاة التراويح، ويقرؤوا بها كذلك في صلاة الفرض أيضاً بشرطين:

الأول: أن يسبق ذلك توعية جماعة المسجد بشرف هذا العلم، وأهميّة القراءات وثبوتها، وأنها من عند الله تعالى، وأنها قرآنٌ يُتلى.

(١) مجموع الفتاوى (٦٧/٢٢).

ثانياً: أن يستشيرهم بعد ذلك، فقد يجد مُعارضةً تُوقعه في الحرج، وتُشتت شمل الجماعة، وتُثير عليه السُّخط والأنظار.

وبعد أن يقوم بكلّ هذا، يضع لوحةً يجعل فيها القارئ الذي سيقراً بقراءته، فمثلاً: يضع لوحةً ثابتةً يُبين فيها قراءته لكل قارئٍ في يوم معيّن: يوم السبت لقالون، والأحد لورش، والاثنين للبزي، وهكذا. وأجزم أنه لو طبّق هذا أحدٌ فسوف يجد هو وجماعته فوائد كثيرة من ذلك، ولذةً ونشاطاً، وسيحضر عنده الكثير من الناس.

ومثل هذا العمل لا يُنكر، بل عمِل به أئمة القراء قديماً، قال شيخ الإسلام رحمه الله تعالى: «ولهذا كان أئمة أهل العراق الذين ثبتت عندهم قراءات العشرة أو الأحد عشر كثبوت هذه السبعة، يجمعون ذلك في الكتب، ويقرؤونه في الصلاة وخارج الصلاة، وذلك متفق عليه بين العلماء لم ينكره أحد منهم.

وأما الذي ذكره القاضي عياض ومن نقل من كلامه من الإنكار على ابن شنبوذ، الذي كان يقرأ بالشواذ في الصلاة في أثناء المائة الرابعة، وجرت له قصة مشهورة، فإنما كان ذلك في القراءات الشاذة الخارجة عن المصحف.

ولم ينكر أحد من العلماء قراءة العشرة، ولكن من لم يكن عالمًا بها، أو لم تثبت عنده، كمن يكون في بلدٍ من بلاد الإسلام بالمغرب أو غيره، ولم يتصل به بعض هذه القراءات فليس له أن يقرأ بما لا يعلمه، فإن القراءة كما قال زيد بن ثابت: سُنَّةٌ يأخذها الآخر عن الأول، كما أن ما ثبت عن النبي ﷺ من أنواع الاستفتاحات في الصلاة، ومن أنواع صفة الأذان، والإقامة، وصفة صلاة الخوف، وغير ذلك، كله حسن يشرع العمل به لمن علمه، وأما من علم نوعاً ولم يعلم غيره فليس له أن

يعدل عما علمه إلى ما لم يعلمه، وليس له أن ينكر على من علم ما لم يعلمه من ذلك، ولا أن يخالفه كما قال النبي ﷺ: «لا تختلفوا فإن من كان قبلكم اختلفوا فهلكوا»^(١). اهـ.

فينبغي على الأئمة المتقنين للقراءات إحياء هذه السنة، فلهم أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة.

قال الدكتور أحمد الطويل: «قراءة القرآن في الصلاة وخارجها برواية من القراءات المتواتره السبع أو العشر: أمرٌ جائز.

فالقراءات هي اختلاف ألفاظ الوحي، وكلها قرآن يُتلى ويتعبد به، وكلها متواترة قطعية الثبوت، نزل بها الوحي على رسول الله ﷺ.

وليس في هذا تشويش على الناس، بل فيه تعليم لهم، وتفَضُّلٌ عليهم، ورفعٌ لجهلهم، وإحاطتهم بالقراءات، وأنها منزلةٌ من عند الله تعالى.

وإذا كانت القراءات قرآناً فإنه يجب العمل على نشرها وإذاعتها بين الناس بالإكثار من القراءة بها في الصلاة وخارجها؛ ليألفها الناس، ويُفكِّروا فيها، ويَقِفُوا عليها، ويدركوا معانيها.

ونتطلع إلى اليوم الذي يقرأ فيه أئمة المساجد في صلاة التراويح كل ليلة برواية من الروايات»^(٢). اهـ.



(١) مجموع الفتاوى (٣٩٣/١٣ - ٣٩٤).

(٢) فنّ الترتيل وعلومُه، طباعة وزارة الشؤون الإسلامية (٤١٩/١).



خطوات تدريس الشاطبية والقراءات

لتعليم متن الشاطبية والقراءات خطواتٌ ينبغي على الأستاذ العناية بها، ومن أهمها:

١ - عند بداية الطالب في حفظ الشاطبية ينبغي أن يُلزمه أن يحفظ كلَّ أسبوعٍ رمزًا واحدًا ولمن يرمز، مثال ذلك: الأسبوع الأول يحفظ: أبج^(١)، لنافع وراوييه: قالون وورش، وهكذا.

بحيث يسهل عليه عند التطبيق والشرح، فبدلاً من أن يمكث على ضبطها مدةً طويلةً، ويشعر بالعسر والصعوبة، يتبدئ في ضبطها على مراحل.

٢ - عندما يقطع الطالب شوطاً في حفظ الشاطبية، وليكن مثلاً ثلاثمائة بيت، يطلب من الطالب إحضار مصحفٍ عاصمٍ براوييه، فيُمرنه على القراءة برواية شعبة، فيُحس الطالب بسهولة القراءات، ويذوق شيئاً من اللذة التي تزيد في نشاطه وحماسه، ثم بعد مرور شهرين أو ثلاثة، يطلب منه إحضار مصحفٍ آخر.

ومن يمتلك القدرة على إيصال المعلومة فقد وُفقٍ لخيرٍ كثير، فكم

(١) حسب تقسيم الإمام الشاطبي للحروف الأبجدية: أبج، دهب، حطي، كلم... قال شيخ الإسلام رحمه الله تعالى: «تَنَارَعَ النَّاسُ فِي: «أَبْجَد، هُوَز، حُطَي» وَالصَّوَابُ: أَنَّ هَذِهِ لَيْسَتْ أَسْمَاءً لِمُسَمِّيَاتٍ، وَإِنَّمَا أُلْفَتْ لِيُعْرَفَ تَأْلِيفُ الْأَسْمَاءِ مِنْ حُرُوفِ الْمُعْجَمِ». اهـ. مجموع الفتاوى (١٢/٦٢).

من عالم وداعية وأستاذٍ لم تكن عندهم هذه المَلَكَة، ولم يَنْتَفِعِ الناس بهم مثل ما انتفعوا بمن هو أقل منهم علمًا وخبرةً، لكنه يُجيد فن التعليم وإيصال المعلومة بطريقةٍ سهلةٍ يسيرة.





توجيهات لمن أراد القراءة على قارئ مُتقن

من أراد القراءة على شيخ متقن لأخذ إجازة في إحدى القراءات،
أنصحه بعدة أمور:

أولاً: أن يضبط متن تحفة الأطفال والجزرية، ويضبط شرحها،
ويتلقى شرحها من أحد المشايخ العارفين.

ثانياً: التحضير الجيد قبل المجيء للشيخ، والاستماع لقارئ متقن.

ثالثاً: تسجيل الملاحظات التي يلحظها الشيخ عليه، ويتمرن على
النطق بالحروف والكلمات نطقاً صحيحاً.

رابعاً: تسجيل قراءته على الشيخ بمسجل، والاستماع لها بعد ذلك.

خامساً: الاقتصار على قارئ واحد حتى إنهاء المصحف كله أو
جُلِّه، ثم بعد ذلك يقرأ على شيخ آخر أعلم وأقدم - مع استمرار قراءته
على شيخه الأول -؛ حتى يزداد اتقاناً وبصيرة، وربما أوقفه على أخطاء
لم يكن أوقفه عليها شيخه الأول.

سادساً: ينبغي له قراءة القرآن مُجوداً بقدر الإمكان، ويطبق ما
تعلمه من شيخه، ويقرأ بتمهل وتدبر.

وخاصة في الصلاة، فبعض الأئمة لا يرى عليه أثر الإتيان في
قراءته في صلاته، وكأنه يعيب ذلك، أو يجبن أو يخاف من الغلط،
والذي ينبغي له ألا يقرأ إلا بأحسن أداء وأفضله.

ومما سيلحظه المقبل على تعلم التجويد في عامه الأول والثاني إن كان جاداً وحريصاً: عدم استمتاعه غاية الاستمتاع في القراءة المجودة، وسيجد صعوبةً أحياناً في النطق الصحيح في بعض الكلمات، وربما تحير في بعضها كيف لا ينطقها كما ينطقها القراء الكبار، وهذا أمرٌ طبيعي، ولكنه بعد ذلك سيجد اللذة العظيمة في قراءته المجودة، بل لن يُطيق القراءة بغيرها، ويأنف من الرجوع إلى قراءته السابقة، وتمجّ أذنه السماع لقارئ غير متقن.





الطريقة الصحيحة لضبط القراءات

على الطالب الراغب في ضبط القراءات اتباع الخطوات التالية:

الأولى: ضبط متن الشاطبية، مع مراجعة ما حفظ يومياً.

الثانية: عند البدء بحضور درس شرح الشاطبية، ينبغي أن يُحضّر الدرس تحضيراً جيّداً، وشروحها كثيرة، ثم يحضر درس الشيخ وقد فهم واستوعب الآيات التي سيقوم بشرحها.

الثالثة: التطبيق العملي أثناء الشرح، فيبدأ بقراءة القرآن للقراء السبعة، فيُخصص كل أسبوعٍ لقارئٍ براوئيه، وذلك عن طريق المصاحف المتوفرة في بعض المكتبات.

والعلم إذا لم يصحبه عملٌ لا يُباركُ فيه، ولا يرسخُ ويثبت.

وأنصح من أراد تعلّم علم القراءات خاصةً أن لا يكون هدفه من ذلك جمع العلم وضبطه، وأخذ الإجازة عليه فقط، بل يكون هدفه ما يلي:

أولاً: العمل بهذا العلم الشريف؛ حيث إنّ القراءات وحيّ وقرآن، فينوي بذلك التقرب إلى الله تعالى بالقراءة بجميع القراءات، ويقرأ كلّ يوم أو شهر بقراءة.

ثانيًا: إحياء سُنَّةِ كادتْ أن تموت في بعض الدول والمناطق.

ثالثًا: تعليم الناس هذا العلم، ونشره بكلِّ ما أمكنه.





الرد على ذمِّ وانتقاصِ ابن قتيبة للإمام حمزة رحمهما الله تعالى

انتقد ابن قتيبة^(١) حمزة الزيات رحمهما الله تعالى نقدًا لاذعًا، وبالغ في ذمه إلى حدِّ وصفه له بقوله: لم أر فيمن تتبعت وجوه قراءته أكثر تخليطًا، ولا أشد اضطرابًا منه؛ لأنه يستعمل في الحرف ما يدعه في نظيره، ثم يؤصل أصلًا ويخالف إلى غيره لغير ما علّة، ويختار في كثير من الحروف ما لا مخرج له إلا على طلب الحيلة الضعيفة.

هذا إلى نبذه في قراءته مذاهب العرب وأهل الحجاز، إفراطه في المد والهمزة والإشباع، وإفحاشه في الإضجاع والإدغام، وحمله المتعلمين على المركب الصعب، وتعسيره على الأمة ما يسره الله، وتضييقه ما فسحه.

ومن العجب أنه يقرئُ الناس بهذه المذاهب، ويكره الصلاة بها! ففي أي موضع تستعمل هذه القراءة إن كانت الصلاة لا تجوز بها؟! وكان ابن عيينة يرى لمن قرأ في صلاته بحرفه، أو ائتم بقراءته: أن يعيد، ووافقه على ذلك كثير من خيار المسلمين منهم: بشر بن الحارث وأحمد بن حنبل. اهـ.

والجواب عن ذلك من وجوه:

(١) في كتابه: تأويل مشكل القرآن (٤٢ - ٤٣).

أولاً: أنه لم يُدرك حمزة، ولم يسمع منه، فقد توفي حمزة عام: (١٥٦)، وتوفي ابن قتيبة عام: (٢٧٦)، فبينهما مائة وعشرون عامًا! فهو إنما سمع من طلابه أو طلاب طلابه، فقد يكون أحدٌ منهم بالغ في التجويد، فاعتقد أن شيخه كان على ذلك.

ثانيًا: أن معظم ما أنكر عليه لم يتفرد به، بل هناك من هو أشد منه في بعض ما قرأ به، فمما انتقده عليه: الإدغامات! ومن المعلوم أن إدغامات السوسي عن أبي عمرو أشد منه بكثير، حيث انفرد بالإدغام الكبير عن جميع القراء، فلم يُنكر عليه؟

ثالثًا: أن قراءته إنما أخذها بالسند عن النبي ﷺ، كيف وقد شهد له بذلك إمام عصره سفيان الثوري حيث قال عنه: ترون هذا، ما أراه قرأ حرفًا إلا بأثر^(١).

رابعًا: أنه كما تقدم كان يزيد في الأداء في باب التعليم رياضةً للمتعلم.

قال السخاوي رحمه الله: «وقد عاب قومُ قراءة حمزة رحمه الله، وإنما كان يأخذ المبتدئين بالتأني والترتيل، وبينهاهم مع ذلك عن تجاوز الحد»^(٢). اهـ.

خامسًا: أن الناس والعلماء أخذوا القراءة عنه، وتلمذ عليه كبار العلماء، ولو كان مُبتدعًا لَمَا حضروا عنده، بل حذروا الناس منه.

قال السخاوي رحمه الله: «وإنما اتخذه الناس إمامًا في القراءة لعلمهم بصحة قراءته وأنها مأخوذة عن أئمة القرآن الذين تحققوا بإقراءه، وكانوا أئمة يُقتدى بهم من التابعين، وتابعي التابعين.

(١) جمال القراء وكمال الإقراء (١/٥٦٧).

(٢) جمال القراء وكمال الإقراء (١/٥٦٧).

فمن شيوخ حمزة رحمهم الله: الأعمش، وحرمان بن أعين، ومحمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى.

فقراءة حمزة ترجع إلى عثمان، وابن مسعود، وعلي بن أبي طالب رضي الله عنه؛ لأن الأعمش قرأ على يحيى بن وثاب الأسدي مولى الكاهليين، وقرأ يحيى بن وثاب على أبي عبد الرحمن السلمي، وقرأ أبو عبد الرحمن على عثمان وعلى علي رضي الله عنهما، وقرأ أبو عبد الرحمن أيضاً على أبي بن كعب، وعبد الله بن مسعود، وزيد بن ثابت، وقرؤوا على النبي صلى الله عليه وسلم.

وقرأ عليه: سفيان بن سعيد الثوري، وإبراهيم بن أدهم، وأبو الأحوص سلام بن سليم الكوفي، وأبو إسحاق الفزاري، ووكيع بن الجراح، وعلي الكسائي، وإبراهيم الأزرق، وجماعة غير هؤلاء.

أفيُطعن في إمام قرأ عليه هؤلاء الأئمة؟

وسادات الإسلام رضوا قراءته، وقبلوها، وأدوها، وحملوها.

وكان الكسائي رحمهم الله يفتخر به، وقرأ عليه القرآن أربع مرات، وكان يسميه أستاذي، ويجله ويرفع من قدره^(١). اهـ.

ثم ردّ على ما نُقل عن الإمام أحمد وغيره من الطعن على حمزة - ولم يُشر إلى ابن قتيبة! - .



(١) جمال القراء وكمال الإقراء (١/٥٦٨، ٥٧٣).



إشكال وجوابه حول كتابة البسمة في الفاتحة

أشكل على بعض طلاب العلم أن كثيراً من العلماء رجّح أن البسمة ليست آية من الفاتحة، كما هو رأي جمهور العلماء، وهو اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ حيث قال: «مَنْ تَدَبَّرَ عَامَّةَ الْأَثَارِ الثَّابِتَةِ فِي هَذَا الْبَابِ عَلِمَ أَنَّهَا آيَةٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، وَأَنَّهُمْ قَرَّوْهَا لِبَيَانِ ذَلِكَ، لَا لِبَيَانِ كَوْنِهَا مِنَ الْفَاتِحَةِ وَأَنَّ الْجَهْرَ بِهَا سُنَّةٌ»^(١). اهـ.

وقال - بعد أن رجّح أنها من القرآن حيث كُتِبَتْ آيَةٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ مِنْ أَوَّلِ كُلِّ سُورَةٍ، وَلَيْسَتْ مِنَ السُّورَةِ -: «لَكِنَّ هَؤُلَاءِ تَنَازَعُوا فِي الْفَاتِحَةِ: هَلْ هِيَ آيَةٌ مِنْهَا دُونَ غَيْرِهَا؟ عَلَى قَوْلَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّهَا مِنَ الْفَاتِحَةِ دُونَ غَيْرِهَا.

وَالثَّانِي: أَنَّهَا لَيْسَتْ مِنَ الْفَاتِحَةِ، كَمَا أَنَّهَا لَيْسَتْ مِنْ غَيْرِهَا، وَهَذَا أَظْهَرُ»^(٢). اهـ.

وهو رأي العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ^(٣) وغيرهما.

والإشكال: هو أن البسمة معدودة آية في مصحفنا، كما هو الحال في مصاحف الكوفيين كلهم، وخلف العاشر، بخلاف المصاحف الأخرى.

(١) مجموع الفتاوى (٢٢/٤٢٠).

(٢) مجموع الفتاوى (٢٢/٤٣٩ - ٤٤٠). (٣) الشرح الممتع (٣/٥٧).

فعلى رأي هؤلاء كيف يُضاف إلى القرآن ما ليس منه؟ فهم لا يرونها آية؟ وهل يقولون بأن كتابتها خطأ؟

والصواب ما قاله شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى أن كلاً القولين صحيح، فهي آية في بعض الأحرف السبعة، وليست آية في حرفٍ آخر، كحال القراءات الأخرى المتواترة.

قال في توجيه ذلك: وَقَدْ كَانَ كَثِيرٌ مِنَ السَّلَفِ يَقُولُ: الْبَسْمَلَةُ آيَةٌ مِنْهَا وَيَقْرَؤُهَا، وَكَثِيرٌ مِنَ السَّلَفِ لَا يَجْعَلُهَا مِنْهَا، وَيَجْعَلُ الْآيَةَ السَّابِعَةَ: ﴿أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ كَمَا دَلَّ عَلَى ذَلِكَ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ الصَّحِيحُ^(١).

وَكَأَنَّ الْقَوْلَيْنِ حَقٌّ، فَهِيَ مِنْهَا مِنْ وَجْهِ، وَلَيْسَتْ مِنْهَا مِنْ وَجْهِ..

إلى أن قال: وَحِينَئِذٍ: فَيَكُونُ الَّذِينَ لَا يَقْرَؤُونَهَا قَدْ أَقْرَأَهُمُ الرَّسُولُ وَلَمْ يُبَسِّمِلْ، وَأَوْلَيْكَ أَقْرَأَهُمْ وَبَسَّمِلْ، فَهَذَا يَدُلُّ عَلَى جَوَازِ الْأَمْرَيْنِ.

وَإِنْ كَانَ أَحَدُهُمَا أَفْضَلَ: لَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهَا فِي أَحَدِ الْحَرْفَيْنِ لَيْسَتْ مِنَ الْقُرْآنِ.. بَلْ هَذَا يَدُلُّ عَلَى جَوَازِ الْأَمْرَيْنِ؛ كَالْحُرُوفِ الَّتِي ثَبَّتَتْ فِي قِرَاءَةٍ دُونَ قِرَاءَةٍ؛ مِثْلُ ﴿مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾^(٢) وَمِثْلُ ﴿فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ

(١) وهو ما رواه مسلم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ، فَإِذَا قَالَ الْعَبْدُ: ﴿...الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: حَمَدَنِي عَبْدِي، وَإِذَا قَالَ: ﴿الرَّحْمَنَ الرَّحِيمَ﴾^(٣) قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: أَتْنِي عَلَيَّ عَبْدِي، وَإِذَا قَالَ: ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾^(٤) قَالَ: مَجَدَّنِي عَبْدِي، فَإِذَا قَالَ: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾^(٥) قَالَ: هَذَا بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ، فَإِذَا قَالَ: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾^(٦) صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ^(٧) قَالَ: هَذَا لِعَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ.

قال شيخ الإسلام: فَهَذَا الْحَدِيثُ صَحِيحٌ صَرِيحٌ فِي أَنَّهَا لَيْسَتْ مِنَ الْفَاتِحَةِ. مجموع الفتاوى (٢٢/٢٧٧).

(٢) قرأ ابن كثير وحده ﴿وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ [التوبة: ١٠٠] بزيادة «من».

الْعَنِيُّ ﴿١﴾ فَالرَّسُولُ يُجَوِّزُ إِثْبَاتَ ذَلِكَ وَيَجَوِّزُ حَذْفَهُ، كِلَاهُمَا جَائِزٌ فِي شَرْعِهِ ﴿٢﴾ .

وَبِهَذَا يَتَبَيَّنُ أَنَّ مَنْ قَالَ مِنَ الْفُقَهَاءِ: إِنَّهَا وَاجِبَةٌ عَلَى قِرَاءَةٍ مَنْ أَثْبَتَهَا، أَوْ مَكْرُوهَةٌ عَلَى قِرَاءَةٍ مَنْ لَمْ يُثْبِتْهَا: فَقَدْ غَلَطَ، بَلِ الْقُرْآنُ يَدُلُّ عَلَى جَوَازِ الْأَمْرَيْنِ .

وَمَنْ قَرَأَ بِإِحْدَى الْقِرَاءَاتِ لَا يُقَالُ: إِنَّهُ كَلَّمَا قَرَأَ يَجِبُ أَنْ يَقْرَأَ بِهَا .
وَمَنْ تَرَكَ مَا قَرَأَ بِهِ غَيْرُهُ لَا يَقُولُ: إِنَّ قِرَاءَةَ أَوْلَيْكَ مَكْرُوهَةٌ .
بَلْ كُلُّ ذَلِكَ جَائِزٌ بِالِاتِّفَاقِ، وَإِنْ رَجَحَ كُلُّ قَوْمٍ شَيْئًا .

وَبِهَذَا يَتَبَيَّنُ أَنَّ مَنْ أَنْكَرَ كَوْنَهَا مِنَ الْقُرْآنِ بِالْكُلِّيَّةِ إِلَّا فِي سُورَةِ النَّمْلِ وَقَطَعَ بِخَطَأٍ مَنْ أَثْبَتَهَا بِنَاءً عَلَى أَنَّ الْقُرْآنِيَّةَ لَا تَثْبُتُ إِلَّا بِالْقَطْعِ: فَهُوَ مُخْطِئٌ فِي ذَلِكَ، وَيُقَالُ لَهُ: وَلَا تُنْفَى إِلَّا بِالْقَطْعِ أَيْضًا، ثُمَّ يُقَالُ لَهُ: مَنْ أَثْبَتَهَا يَقْطَعُ بِأَنَّهَا ثَابِتَةٌ وَيَقْطَعُ بِخَطَأٍ مَنْ نَفَاهَا ﴿٣﴾ . اهـ .



= وقرأ الباقون ﴿تَجْرَى نَحْتَهَا الْأَنْهَارُ﴾ بغير «من» . .
﴿١﴾ قرأ أبو جعفر ونافع وابن عامر: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ الْعَنِيُّ الْحَمِيدُ﴾ [الحديد: ٢٤] بغير ﴿هُوَ﴾ .

وقرأ الباقون: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الْعَنِيُّ الْحَمِيدُ﴾ ﴿٢٤﴾ بزيادة: ﴿هُوَ﴾ .
﴿٢﴾ وكذلك يُقال في البسملة، قرأها النبي ﷺ مع الفاتحة وجعلها آية منها، ومرة قرأ دون البسملة .

﴿٣﴾ مجموع الفتاوى (٢٢/٣٥١ - ٣٥٤) .



لذة وثمار قراءة القرآن قراءةً صحيحةً مُجودةً

قراءة القرآن بالتجويد من أعظم اللذات والتمتع، ولذلك لا يكاد يشبع أهل التجويد من القرآن، بل ويتغنّون به، ويطبّرب له من سمعه، قال ابن الجزري رحمته الله: مَنْ يَفْرَأَ الْقُرْآنَ مُجَوِّدًا مُصَحِّحًا كَمَا أُنزِلَ تَلْتَذُّ الْأَسْمَاعُ بِتِلَاوَتِهِ، وَتَخْشَعُ الْقُلُوبُ عِنْدَ قِرَاءَتِهِ، حَتَّى يَكَادَ أَنْ يَسْلُبَ الْعُقُولَ وَيَأْخُذَ الْأَلْبَابَ، سِرٌّ مِنْ أَسْرَارِ اللَّهِ تَعَالَى يُودِعُهُ مَنْ يَشَاءُ مِنْ خَلْقِهِ، وَلَقَدْ أَدْرَكْنَا مِنْ شُيُوخِنَا مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ حُسْنُ صَوْتٍ وَلَا مَعْرِفَةٌ بِالْأَلْحَانِ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ جَيِّدَ الْأَدَاءِ قَيِّمًا بِاللَّفْظِ، فَكَانَ إِذَا قَرَأَ أَطْرَبَ الْمَسَامِعَ، وَأَخَذَ مِنَ الْقُلُوبِ بِالْمَجَامِعِ، وَكَانَ الْخَلْقُ يَزْدَحِمُونَ عَلَيْهِ، وَيَجْتَمِعُونَ عَلَى الْإِسْتِمَاعِ إِلَيْهِ، أُمَّمٌ مِنَ الْخَوَاصِّ وَالْعَوَامِّ، يَشْتَرِكُ فِي ذَلِكَ مَنْ يَعْرِفُ الْعَرَبِيَّ وَمَنْ لَا يَعْرِفُهُ مِنْ سَائِرِ الْأَنَامِ، مَعَ تَرَكِيهِمْ جَمَاعَاتٍ مِنْ ذَوِي الْأَصْوَاتِ الْحَسَانِ، عَارِفِينَ بِالْمَقَامَاتِ وَالْأَلْحَانِ، لِخُرُوجِهِمْ عَنِ التَّجْوِيدِ وَالْإِثْقَانِ^(١). اهـ.

وإذا قرأ المجوّد بتدبّر، وكان عارفاً بمعانيه، مُتقناً للبلاغة والنحو، فلذّته لا تكادُ تُوصَف، قال بعض السلف: «لم نجد شيئاً أرق لهذه القلوب، ولا أشد استجلاباً للحق، من قراءة القرآن لمن تدبره»^(٢).

(١) النشر (١/٢١٣).

(٢) حياة السلف بين القول والعمل (٢٣٤).

وقال شيخ الإسلام رحمه الله تعالى: «في تدبر القرآن وتفهمه من مزيد العلم والإيمان ما لا يحيط به بيان»^(١). اهـ.

وقال العلامة محمد رشيد رضا رحمه الله تعالى: «اعلم أن قوة الدين وكَمَالِ الإيمان واليقين لا يحضلان إلا بكثرة قراءة القرآن واستماعه، مع التدبر بنية الإهداء به والعمل بأمره ونهيه، فالإيمان الإذعائي الصحيح يزداد ويقوى وينمى وتترتب عليه آثاره من الأعمال الصالحة، وترك المعاصي والفساد بقدر تدبر القرآن، وينقص ويضعف على هذه السببة من ترك تدبره، وما آمن أكثر العرب إلا بسماعه وفهمه، ولا فتحوا الأقطار، ومصّروا الأمصار، واتسع عمرانهم، وعظم سلطانهم، إلا بتأثير هدايته، وما كان الجاحدون المعاندون من زعماء مكة يجاهدون النبي ويصدونه عن تبليغ دعوة ربه إلا بمنعه من قراءة القرآن على الناس: ﴿وقال الذين كفروا لا سمعوا لهذا القرآن والعوا فيه لعلكم تغلبون﴾ [فصلت: ٢٦].

وما ضعف الإسلام منذ القرون الوسطى حتى زال أكثر ملكه إلا بهجر تدبر القرآن، وجعله كالرقى والتعاويد التي تتخذ للتبرك أو لشفاء أمراض الأبدان، وجل فائدة الصلاة - وهي عماد الدين - بتلاوة القرآن مع التدبر والتخشع، فإذا زال منها هذا صارت عادة قليلة الفائدة»^(٢). اهـ.

وإذا أضاف إلى ذلك علم القراءات وأتقنها، ازدادت لذته، وعظم تعلّقه بكتاب ربه، حيث سيقراً كل يوم أو شهر بقراءة، وهذا سيزيده - بلا شك - نشاطاً وأنساً.

(١) مجموع الفتاوى (١٠/٨١).

(٢) تفسير المنار (٩/٤٧٣ - ٤٧٤).

وسيجد من فعل ذلك انتماءً عجيباً للقرآن الكريم، ومحبةً عظيمةً لِمُنزَلِهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

ومع كثرة القراءة المجوّدة: سيفتح الله تعالى للقارئ فتوحاتٍ عجيبةً لذيذةً، لا تكاد النفس تصف كنهها، ويعجز اللسان عن بيان معناها.

وهي على سبيل التقريب: إلهامٌ مفاجئٌ من الله تعالى للقارئ، يُلهمه تصحيح نطق حرف أو كلمة عجز شيخُه عن تصحيحها له، ويجد لذةً مُصاحبةً لهذا الإلهام الذي لم يكن سبباً مُباشراً فيه.

وقد يكون ينطق بها نطقاً سليماً، لكنه سيجد لنطقها لذةً لم تمرّ عليه طوال حياته وهو يقرأ القرآن.

ولذلك نجد قُرَاءَ الْقُرْآنِ الْمُجَوِّدِينَ من أسعد الناس، وأحسنهم منطقيًا، وأرجحهم عقلاً، وأنسهم بالله تعالى، وأسعد أيامهم يوم خلوتهم بالله تعالى وبكتابه، وأوحش أيامهم يوم لم يَسْتَقُوا قوتهم النفسية والإيمانيّة من كتاب ربهم ﷻ.

إنّ هذه الفتوحات قلّ أن يجدها أيُّ مقبلٍ على علمٍ من العلوم غير القرآن، وهذه الفتوحات واللذائذ تستمر طول عمره، بخلاف الفنون الشرعية الأخرى، ففيها منفعة له ولغيره بلا شك.

ولكنّ هذه اللذة الدائمة، والفتوحات العظيمة، والإلهامات الإلهيّة التي أتكلم عنها: قلّ أن تُوجد إلا في علم القرآن وتفسيره وتجويده وإتقان أحرفه.

فتبارك الله منزل القرآن، والحمد لله الذي شرفنا بتلاوته والعناية به. وقلّ أن يشعر بها ويجدها من يأخذ الإجازة أو الختمة على عجل، أو يأخذها من مقرئ غير متقن، أو غير مهتم اهتماماً بالغاً بتصحيح تلاوة الطالب.

وأنصح بأن يجعل المسلم له في بيته مكاناً مُعدّاً للصلاة، حيث يقوم ليله بهذا المكان المؤنس، ويتغنى بالقرآن، وقد كان هذا من عادة السلف الصالح رحمهم الله، قال ابن رجب رَحِمَهُ اللهُ: «من عادة السلف أن يتخذوا في بيوتهم أماكن معدة للصلاة»^(١). اهـ.

ووالله إن لذلك أنساً ولذّةً لا تُوصف، ولا يجد لذتها إلا من عمل بها وصبر عليها، جعلنا الله تعالى منهم بمنه وكرمه.

ومن المعلوم أنّ حسن الصوت من غير تكلفٍ فيه لذّةٌ وأنس، ويُعين على الخشوع، ويُحبّب في قيام الليل.

وقد قال النبي ﷺ: «زَيَّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ»^(٢).

وقال: «لَيْسَ مِثًّا مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ»^(٣).

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: «تفسيره عند الأكثرين كالشافعي وأحمد بن حنبل وغيرهما هو تحسين الصوت به.

والسلف كانوا يحسّنون القرآن بأصواتهم من غير أن يتكلفوا أوزان الغناء»^(٤). اهـ.

قال بعض السلف: «ما تُلذذ العابدون ولا استطارت قلوبهم بشيء كحسن الصوت بالقرآن، وكل قلب لا يجيب على حسن الصوت بالقرآن فهو قلب ميت»^(٥).

وأهل القرآن هم أهل الصلاة والقيام، وليسوا حُفَّاظه ومُجَوِّديه.

جاء رجل إلى أبي الدرداء رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بابنه فقال: يا أبا الدرداء، إن ابني

(١) فتح الباري (١٦٩/٣).

(٢) رواه الإمام أحمد (١٤٧٦، ١٥١٢)، وأبو داود (١٤٦٨)، والنسائي (١٧٩/٢)، وابن ماجه (١٣٤٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٤٤٢).

(٣) رواه البخاري (٧٥٢٧). (٤) جامع المسائل (٣٠٤/٣).

(٥) حياة السلف بين القول والعمل (٢٢٨).

هذا قد جمع القرآن، فقال: إنما جَمَعَ القرآن من سمع له وأطاعه.

وقال الحسن رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «قَرَأَ القرآن ثلاثة:

فرجل اتخذه بضاعة ينقله من مصر إلى مصر، يطلب به ما عند الناس.
وقوم قرؤوا القرآن فحفظوا حروفه، وضيعوا حدوده، استدرجوا به
الولادة، واستطالوا به على أهل بلادهم، فتجد أكثر هذا الضرب في حملة
القرآن لا أكثرهم الله.

ورجل قرأ القرآن فبكى بما يعلم من دواء القرآن، فوضعه على داء
قلبه، فسهر لله وهملت عيناه، تسربلوا الحزن، وارْتَدَّوا بالخشوع، وكدُّوا
في محاربيهم، فبهم يسقي الله الغيث، وينزل النصر، ويرفع البلاء، والله
لهذا الضرب في حملة القرآن أقلّ من الكبريت الأحمر»^(١).

أهل القرآن هم أهل الأُنس واللذة والسعادة التي لا نظير لها، قال
رجل لأحد السلف: «ما هنا أحد تستأنس إليه؟ قال: بلى، قال: فمن؟
فمد يده إلى المصحف ووضعه في حجره، وقال: هذا.

وقال فضيل بن عياض رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: من لم يستأنس بالقرآن؛ فلا أنس الله
وحشته»^(٢).

ومن شدة لذة السلف بالقرآن وتعلّقهم به أنهم كانوا يختمون في كلّ
أسبوع وفي كلّ ثلاثة أيام.

ولن يجد أحدٌ هذه اللذة والكرامة والفتح إلا إذا تعلم القرآن
والتجويد والقراءات بنية العمل والعلم الخالص، أمّا مَنْ أراد شهادةً أو
وظيفةً أو سمعةً فلن ينتفع النفع الذي يحيي قلبه، ويُنير طريقه.

قال أبو عبد الرحمن السُّلَمي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «أخذنا القرآن عن قوم أخبرونا

(١) حياة السلف بين القول والعمل (٢٢٩).

(٢) حياة السلف بين القول والعمل (٢٣٠).

أنهم كانوا إذا تعلموا عشر آياتٍ لم يجاوزوهنَّ إلى العشر الأخر حتى يعلموا ما فيهنَّ، فكُنَّا نتعلم القرآن والعمل به، وسيرت القرآن بعدنا قوم يشربونه شرب الماء لا يجاوز تراقيهم»^(١).

ومن ثمار وفوائد تجويد القرآن:

١ - الاتباع للنبي ﷺ وأصحابه والسلف الصالح، فقد كانوا يقرؤون كتاب الله تعالى بترتيلٍ وضبطٍ للحروف والمخارج.

فيكفيك شرفاً أنك مُتَّبِعٌ لهم، مُتَمَسِّكٌ بأثرهم.

يكفيك شرفاً أنك ممن عاهد الله تعالى على حفظ حروفه كما أنزل.

يكفيك شرفاً وفخراً أنك ضمن قافلة قُرَّاء القرآن، والمرء يُحشر مع أحبِّ، فقد أحببت - أيها القارئ والمُقرئ - كتاب الله تعالى، وأهل القرآن وحُفَظَته، فسوف تُحشر معهم بإذن الله تعالى.

٢ - أنه سببٌ في فصاحة اللسان وتقويمه، فالذي يعتاد على قراءة القرآن مُجَوِّدًا، بحيث يُعطي الحروف حقوقها وصفاتها يكون كلامه أعظم وقعاً في النفوس، وأجمل وأبلغ وأوضح.

وبالأخص: المدود الطبيعية، فإنَّ لها تأثيراً ظاهراً في فصاحة المتكلم والخطيب، حيث تخرج كلماته واضحة فصحية، وهي مهمة لمن يُعاني من السرعة في الكلام، حيث تفصل بين الحروف مما يُسبب عدم اختفاء بعض الحروف بسبب العجلة والسرعة، وأعرف من يُعاني من ذلك أشد العناء، حتى يرى ذلك عليه أثناء حديثه للناس في الخطابة والكلمات وغيرها، فاعتنى بحروف المدود وأتقنها فزال عنه ذلك تماماً والحمد لله.

(١) حياة السلف بين القول والعمل (٢٣٣).

٣ - أنه يُعين صاحبه على التدبر والتأمل والخشوع، فمن المعلوم أنّ المجود يتمهل في قراءته، وذلك التمهّل من أعظم أسباب تدبر القرآن وفهمه والاتعاظ بمواعظه، والعمل بأوامره، والانتهاء عن نواهيه، وهذه أعظم ثمرات القرآن.

فالقرآن ما أنزل لتتغنى به، بل لنعمل به.

٤ - أنه يُعلق القلب بالقرآن، ولا يكاد المجود يُطبق البعد عنه، وإذا أكثر المؤمن من قراءة القرآن ازداد إيمانه، وعظم فهمه، قال الشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى: «الإنسان يقرأ السورة مرّاتٍ حتّى سورة الفاتحة، ويظهر له في أثناء الحال من معانيها ما لم يكن خطر له قبل ذلك، حتّى كأنّها تلك الساعة نزلت، فيؤمن بتلك المعاني، ويزداد علمه وعمله، وهذا موجود في كلّ من قرأ القرآن بتدبرٍ، بخلاف من قرأه مع الغفلة عنه.

ثمّ كلّما فعل شيئاً ممّا أمر به: استحضّر أنّه أمر به فصّدق الأمر، فحصل له في تلك الساعة من التصديق في قلبه ما كان غافلاً عنه، وإن لم يكن مكذباً منكراً»^(١). اهـ.



(١) مجموع الفتاوى (٧/ ٢٣٦ - ٢٣٧).



لذة قراءة القرآن في قيام الليل

إن أقوامًا من الناس يفرحون بحلول الشتاء ويتحرّونه، لا لأجل الاستمتاع بجوّه الجميل، والغيث الذي يُحيي به الله الأرض ومن عليها، بل يفرحون ويستبشرون لأمرٍ آخر غفلنا عنه إلا من شاء الله، إنه فرحهم بطول ليله؛ ليُحيوه صلاةً ودُعاءً وقيامًا، قال ابن مسعود رضي الله عنه: «مرحبًا بالشتاء؛ تنزلُ فيه البركة، ويطولُ فيه الليلُ للقيام، ويقصرُ فيه النهارُ للصيام».

وقال عمر رضي الله عنه: «الشتاءُ غنيمَةٌ العابدين»^(١).

إنها غنيمَةٌ باردةٌ حصلت من غير قتالٍ، ولا تعبٍ ولا مشقةٍ؛ بل والله تجلبُ المتعة والسُرور واللذة.

وسوقُ أهل القرآن في آخر الليل، يُرتلون آيات الكتاب، ويأنسون في الخلوة بالكريم الوهاب.

وأجمع العارفون والعابدون أن أمتع وأنس أوقات الصلاة والمناجاة آخرُ الليل.

قال تعالى: ﴿إِنَّ نَاشِئَةَ اللَّيْلِ هِيَ أَشَدُّ وَطْأً وَأَقْوَمُ قِيلاً﴾ [المزمل: ٦].

و﴿نَاشِئَةَ اللَّيْلِ﴾ «عند أكثر العلماء: هو إذا قام الرجل بعد نوم، ليس هو أول الليل، وهذا هو الصواب؛ لأن النبي ﷺ هكذا كان يصلي،

(١) موسوعة ابن أبي الدنيا (١/٣٣٢).

والأحاديث بذلك متواترة عنه، كان يقوم بعد النوم لم يكن يقوم بين العشاءين»^(١).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى: «النَّاسُ فِي آخِرِ اللَّيْلِ يَكُونُ فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ التَّوَجُّهِ وَالتَّقَرُّبِ وَالرَّقَّةِ مَا لَا يُوجَدُ فِي غَيْرِ ذَلِكَ الْوَقْتِ، وَهَذَا مُنَاسِبٌ لِنُزُولِهِ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا وَقَوْلِهِ: «هَلْ مِنْ دَاعٍ؟ هَلْ مِنْ سَائِلٍ؟ هَلْ مِنْ تَائِبٍ؟» اهـ»^(٢).

في ليل الشتاء الطويل، ينال المؤمن حظه من القيام والعبادة كما ينال حظه من النوم والراحة.

يُقَطِّعُ الصَّالِحُونَ الْقَائِمُونَ لَيْلَهُمْ بِالذِّكْرِ وَالصَّلَاةِ، وَيَتَلَذَّذُ الْعَابِدُونَ الْقَائِمُونَ بِطُولِ الْمُنَاجَاةِ، يَعْرِضُونَ حَوَائِجَهُمْ لِخَالِقِهِمْ وَرَازِقِهِمْ، وَيُيَدُّونَ فِقْرَهُمْ بَيْنَ يَدَيْ مَوْلَاهُمْ شَتَّانَ بَيْنَ مَنْ يَتَلَذَّذُونَ بِالتَّلَاوَةِ وَالتَّذْكَرِ، وَالْمُنَاجَاةِ وَالْقِيَامِ، وَيَبِينُ مِنْ يَبِيتُ لَيْلَهُ كُلَّهُ غَارِقًا فِي نَوْمِهِ.

﴿أَمَّنْ هُوَ قَنِيتٌ ءَأَنَاءَ اللَّيْلِ سَاجِدًا وَقَائِمًا يَحْذَرُ الْآخِرَةَ وَيَرْجُوا رَحْمَةَ رَبِّهِ﴾

[الزمر: ٩].

هل هناك لذة أعظم من الوقوف بين يدي الملك الكريم الرحيم؟ تقوم بين يديه والناس غارقون في نومهم، وأنت بينهم وحيداً غريباً متيقظاً، والله ينظر إلى حالك وهمتك وصدقك، أفتراه يُخَيِّبُكَ؟ أتظنُّ بالكريم الذي له خزائن السماوات والأرض، أن يردَّكَ صفر اليدين؟

لا والله، إنه سيُعْطِيكَ ما سألت؛ بل وسيزيدك سروراً وأنساً وجمالاً، قيل للحسن البصري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «ما بال المتتهجدين من أحسن

(١) مجموع الفتاوى (١٧/٤٧٤).

(٢) مجموع الفتاوى (٥/٢٤١).

الناس وجوها؟ قال: لأنهم خلوا بالرحمن، فألبسهم من نوره نوراً»^(١).
 ما ألدّ حالهم في الأسحار، وهو يلهجون بالاستغفار: ﴿كَأَنُوقًا قَلِيلًا
 مِّنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ ﴿١٧﴾ وَبِالْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴿١٨﴾﴾ [الذاريات: ١٧، ١٨].

ما أكثر مدح الله لهم وثناؤه عليهم، ويكفي في ذلك قوله تعالى:
 ﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ ﴿١٦﴾﴾ [السجدة: ١٦] فما هي مكافأتهم وجزاؤهم: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ
 لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٧﴾﴾ [السجدة: ١٧].

يكفيهم شرفاً وفخرًا، أنه تعالى ينزل إلى السماء الدنيا ليعطيهم ما
 سألوا، قَالَ ﷺ: «إِذَا مَضَى شَطْرُ اللَّيْلِ، أَوْ ثُلُثَاهُ، يَنْزِلُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى
 إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَيَقُولُ: هَلْ مِنْ سَائِلٍ يُعْطَى؟ هَلْ مِنْ دَاعٍ يُسْتَجَابُ لَهُ؟
 هَلْ مِنْ مُسْتَغْفِرٍ يُغْفَرُ لَهُ؟ حَتَّى يَنْفَجِرَ الصُّبْحُ». رواه مسلم^(٢).

أليس من الخسارة أن يُفطر المؤمن بهذه العبادة العظيمة؟ ولذا قال
 عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: «بحسب الرجل من الخيبة، أن يبيت ليلته لا
 يذكر الله حتى يصبح، فيصبح وقد بال الشيطان في أذنه»^(٣).

وتعظم الخسارة ويشتدّ الذم، في حقّ مَنْ ترك قيام الليل بعد أن
 كان يقومه ويكأبده، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو رضي الله عنه: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
 «يَا عَبْدَ اللَّهِ، لَا تَكُنْ مِثْلَ فُلَانٍ كَانَ يَقُومُ اللَّيْلَ، فَتَرَكَ قِيَامَ اللَّيْلِ»^(٤).

إنّ آخر الليل وقتٌ مباركٌ، ولذا ينزل ربنا تبارك وتعالى فيه،
 ويُعطي فيه السائلين، ويُجيب فيه دعاء الدّاعين.

(١) مختصر قيام الليل لمحمد بن نصر المروزي (٣٠).

(٢) (٧٥٨).

(٣) موسوعة ابن أبي الدنيا (١/٣٢٨).

(٤) البخاري (١١٥٢)، ومسلم (١١٥٩).

فهينئاً لكم أيّها المتجهدون قرب الله تعالى منكم، وإجابته لدعواتكم .

تَرَكْتُمْ لذيذ الرقاد دُخْرًا لِيَوْمِ المَعَادِ، تَجَشَّمْتُمْ القيامَ عن المنامِ ابتغاءَ الوقوفِ بين يدي الملكِ العَلامِ .

إذا ما الليل أظلم كابدوه فيسفر عنهم وهم ركوع
أطار الخوف نومهم وقاموا وأهل الأمن في الدنيا هجوع
نسأل الله تعالى أن يُعيننا على قيام الليل، إنه سميعٌ قريبٌ مُجيب .

واعلم - وفقك الله وأعانك على قيام الليل - أن في قيام الليل لذّةً وأنساً، وراحةً نفسيةً، وطمأنينةً قلبيةً، وسعادةً وسكوناً لا يعلم مداه إلا الله تعالى وحده، قال يحيى بن أبي كثير رضي الله عنه: «والله ما رجل خَلَى بأهله عروساً، أقرّ ما كانت نفسه وأنس ما كان، بأشدّ سروراً منهم بمناجاته إذا خلوا به»^(١) .

وكان ثابت البناني رضي الله عنه يقوم الليل ويقول: «ما شيء أجده في قلبي ألدّ عندي من قيام الليل»^(٢) .

ووالله إن أهل قيام الليل ليشتاقون إلى آخر الليل ليقوموه، فلا تسكن قلوبهم مثل ما تسكن وهم وقوف بين يدي ربهم في ظلمة الليل وهدوئه .

يبثون إليه أحزانهم، ويشكون إليه همومهم، ويستقون به على صعابهم، ويتلذذون بالخلوة به وحده، لا أحد يُشوش عليهم، ولا مخلوق يخافون على أنفسهم من مرآاته .

(١) موسوعة ابن أبي الدنيا (١/٣٠٣) .

(٢) موسوعة ابن أبي الدنيا (١/٢٧٧) .

يتمنون أن يطول الليل لتطول لذتهم وأنسهم بربهم، يتمنون أن يتأخر طلوع الفجر ليقضوا بعض نهمهم من دعاء ربهم، وخشوعهم بين يديه، وأنسهم بتلاوة آياته، وترتيل كلامه.

إنّ طلوع الفجر يعني: الانتقال من الانشغال بالله تعالى وحده إلى الانشغال بهموم الحياة والأهل والعمل، ومن السكون والخشوع إلى ضوضاء الناس والأعمال والسيارات وغيرها، ومن صفاء الذهن والخاطر إلى تكدره وتشويشه، ومن العمل الخالص لله وحده لا يشوبه رياءً ولا سمعة، إلى الأعمال التي يُخالطها شيءٌ من ذلك مراعاةً لفلان من الناس، أو مُداراةً لآخر، أو خجلًا من آخر.

لو أن اللذة التي يجدونها في قيام الليل وُزّعت على عشرات من الناس لكفتهم، ولأسعدتهم كلهم.

وإنهم ليركون كثيرًا من المجالس بعد العشاء؛ بل وكثيرٌ من هجر العشاء وأشغلاً يحتاجها؛ خشية أن يثقل عليه القيام، وخوفًا من عدم قدرة المنبه على إيقاظه من الإرهاق والسهر أو الشبع.

بل بعضهم يتنبه مرارًا من النوم وينظر في الساعة: هل حان وقت القيام؟

«ولو لم يكن في قيام الليل من الفضل إلا أن الله تعالى ربط به تشریف محمد ﷺ بالمقام المحمود، لكفاه شرفًا وفضلًا، إذ قال: ﴿وَمَنْ أَيْلٍ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ عَسَى أَنْ يَبْعَثَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا﴾ [الإسراء: ٧٩] وهي الشفاعة العظمى يوم القيامة.

وقد علم العارفون أنّ قيام الليل مدرسة المخلصين، ومضمار السابقين، وأنّ الله تعالى إنما يُوزّع عطاياه ويُقسّم خزائن فضله في جوف الليل، فيصيب بها من تعرض لها بالقيام، ويحرم منها الغافلون والنيام.

ولهذا لا تجد أصح أجسادًا من قُوم الليل، ولا أسعد نفوسًا، ولا أنور وجوهًا، ولا أعظم بركة في أقوالهم، وأعمالهم، وأعمارهم، وآثارهم على الناس.

وقُوم الليل أخلص الناس في أعمالهم لله تعالى، وأبعدهم عن الرياء، والتسميع، والعجب، وهم أشدّ الناس ورعًا، وأعظمهم حفظًا لألسنتهم، وأكثرهم رعاية لحقوق الله تعالى، والعباد، وأحرصهم على العمل الصالح.

وذلك أنهم يخلون بالله تعالى في وقت القبول والإجابة، إذ يقول: «من يسألني فأعطيه، من يستغفرني فأغفر له، فيسألون، ويدعون، وقد قربت أرواحهم من الله تعالى، وصفت نفوسهم بذكره، فيقربهم منه، ويؤنفي عليهم من بركاته، ويُلقني عليهم من أنواره، فيكرمهم بالطاعات، ويخلع عليهم لباس الصالحات»^(١).



(١) أسرار قيام الليل للدكتور أحمد الشخيلي، من موقع صيد الفوائد:

<http://www.saaaid.net/rasael/827.htm>



الفوائد والمنافع الصحيّة والدينيّة لقيام الليل

اعلم - أخي القارئ الموفق - أن الصلّاة - وخاصةً في قيام آخر الليل - لها منافع دينيّة ودنيويّة كثيرة، ذكر ابن القيم بعضها فقال: «والصلّاة مجلّبة للرّزق، حافظة للصّحة، دافعة للأذى، مطردة للأدواء، مقيّية للقلب، مبيّضة للوجه، مفرحة للنفس، مذهبة للكسل، منشطة للجوارح، ممّدة للقوى، شارحة للصدر، مغذية للروح، منورة للقلب، حافظة للنعمّة، دافعة للنقمة، جالبة للبركة، مبعدة من الشيطان، مقربة من الرحمن».

وبالجملّة؛ فلها تأثير عجيب في حفظ صحّة البدن والقلب وقواهما، ودفع الموادّ الرديئة عنهما، وما ابتلي رجلاً بعاثة أو داء أو محنة أو بليّة إلا كان حظ المصليّ منهما أقلّ، وعاقبته أسلم.

وللصلّاة تأثير عجيب في دفع شرور الدنيا، ولا سيّما إذا أعطيت حقّها من التكميل ظاهراً وباطناً، فما استدفعت شرور الدنيا والآخرة ولا استجلبت مصالحهما بمثل الصلّاة.

وسرّ ذلك: أن الصلّاة صلّة بالله عزّ وجلّ، وعلى قدر صلّة العبد بربه عزّ وجلّ تفتح عليه من الخيرات أبوابها، وتقطع عنه من الشرور أسبابها، وتفيض عليه موادّ التوفيق من ربه عزّ وجلّ، والعافية والصّحة، والغنيمة والغنى، والراحة والنعيم، والأفراح والمسرات كلّها محضرة لديه،

وَمُسَارِعَةً إِلَيْهِ»^(١). اهـ.

ومن فوائد ومنافع قيام الليل كذلك :

أولاً: أنه دليلٌ على البعد من الرياء والنفاق؛ لأنه لن يراه ويسمعه إلا علام الغيوب، قال قتادة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «كان يقال: قلما ساهرٌ بالليل منافق»^(٢).

ثانياً: أن قيام الليل يُهَوِّنُ على العبد الوقوف يوم القيامة، قال الأوزاعي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «من أطال قيام الليل، هَوَّنَ اللهُ عَلَيْهِ وقوفَ يوم القيامة»^(٣).

ثالثاً: أنه من أفضل العبادات، قيل للحسن رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «ما أفضل ما يتقرب به العبد إلى الله تعالى من الأعمال؟ قال: ما أعلم شيئاً يتقرب به المتقربون إلى الله، أفضل من قيام العبد في جوف الليل إلى الصلاة»^(٤). وقال عمرو بن العاص رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «ركعةٌ بالليل خيرٌ من عشرين بالنهار»^(٥).

رابعاً: أن يُراجع فيه المؤمنُ حفظه للقرآن في صلاته، فإذا قرأ فيه ما تيسر حسب همّته، رَسَخَ حفظه وقويَ فهمه.

وقد ذكر تعالى الحكمة في أمره بقيام الليل فقال: ﴿إِنَّ نَاشِئَةَ اللَّيْلِ﴾ [المزمل: ٦]؛ أي: الصلاة فيه بعد النوم ﴿هِيَ أَشَدُّ وَطْأً وَأَقْوَمُ قِيلاً﴾ [المزمل: ٦]؛ أي: أقرب إلى تحصيل مقصود القرآن، يتواطأ على القرآن القلب واللسان، وتقلُّ الشواغل، ويفهم ما يقول، ويستقيم له أمره، وهذا

(١) زاد المعاد (٤/٣٠٤ - ٣٠٥).

(٢) موسوعة ابن أبي الدنيا (١/٣٤١ - ٣٤٢).

(٣) السير (تهذيبه) (٢/٦٨٣).

(٤) موسوعة ابن أبي الدنيا (١/٢٤٨).

(٥) موسوعة ابن أبي الدنيا (١/٢٤٧).

بخلاف النهار فإنه لا يحصل به هذا المقصود^(١).

خامساً: أنه يُعين على النوم المُبكر، والنوم المبكر والاستيقاظ آخر الليل من أعظم أسباب صحة الإنسان وسلامته من بعض الأمراض النفسية والعضوية.

وقد ذكر أهل الخبرة والطب، بأن «كل ساعة نوم من بعد العشاء إلى منتصف الليل، تُوازي ثلاث ساعات من النوم العميق، وأما النوم من بعد مُنْتَصَفِ الليل، إلى قبيل الفجر بساعتين تقريباً، فيوجد فيها عشرون بالمائة من النوم العميق النافع، والباقي لا فائدة منه، والساعة منه بساعة نوم فقط.

وأما النوم من بعد الفجر، فهو نومٌ غير مفيد أبداً، وإنك تلاحظ من ينام بعد الفجر، يقوم ولم يشبع من نومه، ولا يزيده هذا النوم إلا خمولاً وكسلًا، وقد ثبت أنه سببٌ في انعدام البركة، وسببٌ في تشويش التفكير وانعدام التركيز^(٢).

وذكر الموقع الرسمي للموسوعة الصحية - وهو موقع عالمي مُتخصص في الطب - الفوائد الصحية، التي يجنيها من يستيقظ مُبكرًا قبل الفجر، منها: أنه يحصل على أعلى نسبة لغاز الأوزون في الجو، وهو يقلُّ تدريجياً حتى تضحل عند طلوع الشمس.

وقد تعجب الأطباء من آثاره العلاجية العجيبة، فهو سببٌ في شفاء كثير من الأمراض النفسية والجسدية.

ولهذا الغاز تأثيرٌ مفيدٌ للجهاز العصبي، ومنشطٌ للعمل الفكري

(١) تفسير السعدي (١/٨٩٢).

(٢) منقولٌ بتصرف من كلام د. حمزة الحمزاوي عن فنّ النوم.

والعضلي، ولهذا يستشعر الإنسان عندما يستنشق نسيمَ الفجر بلذّةٍ ونشوةٍ، لا شبيه لها في أيّ ساعةٍ من ساعات النهار أو الليل.

ومن الفوائد التي ذكرها الأطباء أيضًا:

أنّ الاستيقاظ الباكر يقطع النوم الطويل، وقد تبين أنّ الإنسان الذي ينام ساعات طويلة، وعلى وتيرةٍ واحدةٍ يتعرض للإصابة بأمراض القلب.

وما ذكره هؤلاء الأطباء المُتخصّصون، هو ما جاءت شريعتنا العظيمة الخالدة بتقريره، قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: «مَنْ تَدَبَّرَ نَوْمَهُ وَيَقْظَهُ ﷺ وَجَدَهُ أَعْدَلَ نَوْمٍ، وَأَنْفَعَهُ لِلْبَدَنِ وَالْأَعْضَاءِ وَالْقُوَى، فَإِنَّهُ كَانَ يَنَامُ أَوَّلَ اللَّيْلِ، وَيَسْتَيْقِظُ فِي أَوَّلِ النَّصْفِ الثَّانِي، فَيَقُومُ وَيَسْتَاكُ، وَيَتَوَضَّأُ وَيُصَلِّي مَا كَتَبَ اللهُ لَهُ، فَيَأْخُذُ الْبَدَنُ وَالْأَعْضَاءُ وَالْقُوَى حَظَّهَا مِنَ النَّوْمِ وَالرَّاحَةِ، وَحَظَّهَا مِنَ الرِّيَاضَةِ مَعَ وَفُورِ الْأَجْرِ، وَهَذَا غَايَةُ صَلَاحِ الْقَلْبِ وَالْبَدَنِ وَالْدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

وَنَوْمُ النَّهَارِ رَدِيءٌ يُورِثُ الْأَمْرَاضَ الرُّطُوبِيَّةَ وَالنَّوَازِلَ، وَيُفْسِدُ اللَّوْنَ، وَيُورِثُ الطَّحَالَ، وَيُرْخِي الْعَصَبَ وَيُكْسِلُ، وَيُضَعِفُ الشَّهْوَةَ، إِلَّا فِي الصَّيْفِ وَقْتَ الْهَاجِرَةِ، وَأَرْدُوهُ نَوْمٌ أَوَّلَ النَّهَارِ - أي: من بعد صلاة الفجر -، وَأَرْدَأُ مِنْهُ النَّوْمُ آخِرَهُ بَعْدَ الْعَصْرِ»^(١). اهـ.

فهذا شيءٌ يسيرٌ من فوائد وبركات قيام الليل، والعامل يبحث عمّا ينتفع به في دينه ودُنياه، وقد ثبت أنّ النومَ المبكر، والاستيقاظَ قبل الفجر بساعةٍ، وقيامه وإحياءه صلاةً ودُعاءً وقراءةً للقرآن، يَنْتَفِعُ بِهِ الْمُؤْمِنُ أَيَّمَا أَنْتَفَاعٍ فِي صِحَّتِهِ وَإِيمَانِهِ وَنَشَاطِهِ، فَيُصْبِحُ مَسْرُورَ الْبَالِ،

(١) زاد المعاد (٤/٢٢١).

طَيَّبَ النفس، يشعر بالنشاط والهمّة التي تقوده إلى معالي الأمور،
وتُحَفِّزُهُ على تنظيم واستغلال وقته .

نسأل الله تعالى أن يجعلنا من السَّابِقِينَ للخيرات، المُدْرِكِينَ أعلى
الدرجات، إنه على كلِّ شيءٍ قدير .





الأسباب المعينة على قيام الليل

اعلم - رعاك الله تعالى - أنّ هناك أسباباً تُعينك على قيام الليل،
منها:

أولاً: دعاء الله والإلحاح عليه بأن يُعينك على القيام.

فادع الله في سجودك وجميع أحوالك أن يُعينك على قيام الله،
واجعل قيام الليل همّك ومُنيتك، ولن يُخيب الله عبداً صدقه، ولن يردّ الله
عبداً أكثر من قرع بابه.

ثانياً: تبييت النية قبل النوم للقيام آخر الليل، والله تعالى إذا علم
صدق العبد أعانه ووفقه.

ولا تقل في نفسك: إنّ وجدتُ نشاطاً وكفايةً في النوم قمت
وصليت، بل اعقدِ النيةَ الجازمةَ على ذلك.

ثالثاً: عدمُ الإكثار من العشاء، وعدمُ النوم بعده مباشرة.

ومن المعلوم أن تأخير العشاء أو كثرتَه مُثبِّطٌ عن قيام الليل؛ لأنّ
النوم على شبع يُصيب الجسم بالخمول والكسل، وربما آذاه الشَّبَعُ فنام
مُتأخراً، واستيقظ ثقيلاً خاملاً، قد أرهقه العشاء وتبعاته.

رابعاً: وضع الأسباب الحسية المعينة على الاستيقاظ، فضع منبّهاً
بالقرب منك، ومنبّهاً قوياً بعيداً عنك، حتى لا يتركك تنام، وإذا قمت
لإطفائه ذهب عنك النوم.

خامساً: مُجاهدة النفس على قيام الليل، وإكراهها وعدم الاستجابة لِرغباتها وشهواتها، والله تعالى وعد وهو أصدق من وعد، أنه سيهدي ويُرشد ويُعين من جاهد وصبر، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلًا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [العنكبوت: ٦٩].
أَي: لِنُبَصِّرَنَّهُمْ طُرُقَنَا النافعة اليسيرة فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

فإذا جاهدت قيام الليل هداك لسبل الخير التي لم تكن تخطر على بالك، وتنشّطت للقيام بأعمالٍ صالحة، واكتسابِ علومٍ نافعة، وأرزاقٍ مُدرة، ولذائد وسعادةٍ وراحةٍ نفسيةٍ عجيبة.

وما إن تُجاهد نفسك مُدة وتكلف قيام الليل، حتى تأنس بعد ذلك بقيام الليل وتتحرى وقته؛ بل وتتمنى ألا يطلع الفجر من شدة أنسك وسعادتك، وطمأنينتك بترتيل آيات ربك، وقربك من خالقك وخلوتك به سبحانه، فأَيّ سعادة وراحة في الدنيا تُساوي هذه السعادة والراحة؟ وأَيّ شعور بالأمان والإيمان أعظم من ذلك؟

قال العلامة ابن عثيمين رحمه الله تعالى: «اعلم - عِلْمَ إِنْسَانٍ مُّجَرَّبٍ - أنك إذا أكرهت نفسك على طاعة الله أحببت الطاعة وألفتها، وصرت بعد ما كنت تكرهها تأبى نفسك إذا أردت أن تتخلف عنها»^(١). اهـ.

سادساً: النوم المبكر، وكيف يرجو قيام الليل من ينام مُتأخراً، وهو يعلم أنه سيصعب عليه القيام؛ لإرهاقه وعدم اكتفائه بنومه؟
وينبغي للمسلم ألا يحرص على الاجتماعات بعد صلاة العشاء، فقد ثبت في «الصحيحين»^(٢): «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَ الْعِشَاءِ وَالْحَدِيثَ بَعْدَهَا».

(١) شرح رياض الصالحين (١/١٢٠).

(٢) البخاري (٥٦٨)، ومسلم (٦٤٧).

وهذه الكراهية فيما لا مصلحة فيه من الحديث .
وقد ذكر العلماء بعض الحكم من كراهة الحديث فيما لا مصلحة
منه بعد صلاة العشاء، منها:

أولاً: أَنَّ الصَّلَاةَ قَدْ كَفَّرَتْ حَطَايَا الْمُؤْمِنِ فَيَنَامُ عَلَى سَلَامَةٍ، وَقَدْ
خَتَمَ الْكُتَابَ صَحِيفَتَهُ بِالْعِبَادَةِ، فَإِنْ هُوَ سَمَرَ وَتَحَدَّثَ فَسَيَمْلُؤُهَا بِالْقُبْحِ،
وَيَجْعَلُ خَاتِمَتَهَا اللَّغْوَ وَالْبَاطِلَ، وَلَيْسَ هَذَا مِنْ فِعْلِ الْمُؤْمِنِينَ .

ثانياً: أَنَّ السَّمَرَ فِي الْحَدِيثِ مَظْنَةٌ غَلَبَةُ النَّوْمِ آخِرَ اللَّيْلِ، فَيَنَامُ عَنِ
قِيَامِ آخِرِ اللَّيْلِ، وَرُبَّمَا يَنَامُ عَنِ صَلَاةِ الصُّبْحِ .

وهذا أمرٌ ملاحظٌ ملموسٌ .

ثالثاً: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَعَلَ اللَّيْلَ سَكَنًا؛ أَي: يُسْكِنُ فِيهِ، فَإِذَا تَحَدَّثَ
الْإِنْسَانُ فِيهِ فَقَدْ جَعَلَهُ فِي النَّهَارِ الَّذِي هُوَ مُتَصَرِّفُ الْمَعَاشِ، فَكَأَنَّهُ قَصَدَ
إِلَى مُخَالَفَةِ حِكْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى الَّتِي أُجْرَى عَلَيْهَا وَجُودُهُ، فَقَدْ قَالَ تَعَالَى:
﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ لِبَاسًا وَالنَّوْمَ سُبَاتًا وَجَعَلَ النَّهَارَ نُشُورًا﴾ (٤٧)

[الفرقان: ٤٧] (١) .



(١) يُنظر: تفسير القرطبي (١٣٩/١٢) .

الخاتمة

هذا والله تعالى أعلم وأحكم، وأجلّ وأكرم، والحمد لله الذي تتم
بنعمته الصالحات، وتُستدرّ بتوفيقه المكرّيات، وتُنال بطاعته العطايا
والهبات.

وصلّى الله وسلّم على رسوله، وآله وصحبه وتابعيهم بإحسان،
وسلم تسليماً كثيراً.

فرغت منه مساء يوم الأحد، الموافق للثالث عشر من شهر رجب،
لعام ثمان وثلاثين وأربع مائة وألف.



المراجع

- ١ - مجموع فتاوى شيخ الإسلام، جمع: عبد الرحمن بن قاسم.
- ٢ - تفسير القرطبي.
- ٣ - جامع البيان في تأويل القرآن، لمحمد بن جرير الطبري، المحقق: أحمد محمد شاكر.
- ٤ - التحرير والتنوير، لابن عاشور، الناشر: مؤسسة التاريخ العربي.
- ٥ - معالم التنزيل في تفسير القرآن، والمعروف بتفسير البغوي، لمحيي السنة أبي محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي، المحقق: عبد الرزاق المهدي.
- ٦ - تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن بن ناصر، المحقق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق.
- ٧ - الجامع لأحكام القرآن، لأبي عبد الله القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش.
- ٨ - صحيح البخاري.
- ٩ - صحيح مسلم.
- ١٠ - سنن النسائي.
- ١١ - موطأ الإمام مالك.
- ١٢ - مسند الإمام أحمد، تحقيق: شعيب الأرنؤوط.
- ١٣ - سنن أبي داود.
- ١٤ - سنن ابن ماجه.
- ١٥ - صحيح الجامع للألباني.
- ١٦ - المعجم الكبير، لأبي القاسم الطبراني، المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي.
- ١٧ - فتح الباري، لابن حجر، المحقق: عبد العزيز بن عبد الله بن باز ومحب الدين الخطيب.

- ١٨ - **المنتقى شرح الموطأ**، لأبي الوليد سليمان بن خلف الباجي الأندلسي،
الناشر: مطبعة السعادة.
- ١٩ - **إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري**، للقسطلاني، الناشر: المطبعة الكبرى
الأميرية.
- ٢٠ - **التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد**، لابن عبد البر، تحقيق:
مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري.
- ٢١ - **شرح صحيح البخاري**، لابن بطلال، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم.
- ٢٢ - **شرح رياض الصالحين**، لابن عثيمين.
- ٢٣ - **شرح السنّة**، للبعوي الشافعي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، محمد زهير
الشاويش.
- ٢٤ - **الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير**، للدكتور: محمد بن محمد أبو
شهبة.
- ٢٥ - **الإتقان في علوم القرآن**، لجلال الدين السيوطي، المحقق: محمد أبو الفضل
إبراهيم.
- ٢٦ - **النشر في القراءات العشر**، لابن الجزري، المحقق: علي محمد الضباع.
- ٢٧ - **شرح طيبة النشر في القراءات العشر**، لأبي القاسم محب الدين النويري،
الناشر: دار الكتب العلمية، تقديم وتحقيق: الدكتور مجدي محمد سرور سعد
باسلوم.
- ٢٨ - **غيث النفع في القراءات السبع**، لعلي بن محمد بن سالم النوري الصفاقسي
المقرئ المالكي، الناشر: دار الكتب العلمية، المحقق: أحمد محمود
عبد السميع الشافعي الحفيان.
- ٢٩ - **فضائل القرآن**، لأبي عبيد.
- ٣٠ - **القواعد والإشارات في أصول القراءات**، لأحمد بن عمر الحموي الحلبي.
- ٣١ - **البرهان في علوم القرآن**، للزركشي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم.
- ٣٢ - **المصاحف**، لأبي بكر ابن أبي داود، تحقيق: محمد عبده.
- ٣٣ - **الانتصار للقرآن**، للقاضي أبي بكر الباقلاني المالكي، تحقيق: د. محمد
عصام القضاة.
- ٣٤ - **جمال القراء وكمال الإقراء**، لعلي بن محمد السخاوي، دراسة وتحقيق:
عبد الحق عبد الدايم سيف القاضي.

- ٣٥ - الانتصار للقرآن، لأبي بكر الباقلاني المالكي، تحقيق: د. محمد عصام القضاة.
- ٣٦ - فن الترتيل وعلومه، للدكتور: أحمد الطويل، طباعة وزارة الشؤون الإسلامية.
- ٣٧ - منجد المقرئين ومرشد الطالبين، لابن الجزري.
- ٣٨ - الإبانة عن معاني القراءات، لمكي بن أبي طالب، المحقق: الدكتور عبد الفتاح إسماعيل شلبي.
- ٣٩ - مناهل العرفان في علوم القرآن، لمحمد عبد العظيم الزرقاني، الناشر: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه.
- ٤٠ - فضائل القرآن، لابن كثير، الناشر: مكتبة ابن تيمية.
- ٤١ - الأرجوزة المنبهة، للإمام الداني.
- ٤٢ - متن الجزرية.
- ٤٣ - إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر، أحمد بن محمد البناء، المحقق: أنس مهرة.
- ٤٤ - المدخل لدراسة القرآن الكريم، لمحمد بن محمد بن سويلم أبو شُهبة.
- ٤٥ - دراسات في علوم القرآن الكريم، أ. د. فهد بن عبد الرحمن بن سليمان الرومي.
- ٤٦ - القراءات الشاذة وتوجيهها من لغة العرب، للشيخ: عبد الفتاح القاضي.
- ٤٧ - عناية المسلمين باللغة العربية خدمة للقرآن الكريم، تأليف: أ. د. أحمد بن محمد الخراط. الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف.
- ٤٨ - مدخل في علوم القراءات، للدكتور: السيد رزق الطويل.
- ٤٩ - الكامل في القراءات والأربعين الزائدة عليها، لأبي القاسم الهُدَلي، المحقق: جمال بن السيد بن رفاعي.
- ٥٠ - جامع البيان في القراءات السبع، لأبي عمرو الداني، الناشر: جامعة الشارقة.
- ٥١ - السبعة في القراءات، لابن مجاهد البغدادي (المتوفى: ٣٢٤هـ)، المحقق: شوقي ضيف.
- ٥٢ - محاضرات في علوم القرآن، لأبي عبد الله غانم بن قدوري.
- ٥٣ - حكم الاختيار وضوابطه، للدكتور: أمين إدريس.
- ٥٤ - جمع القران في مراحل التاريخة من العصر النبوي إلى العصر الحديث، تأليف: محمد شرعي أبو زيد.
- ٥٥ - تأويل مشكل القرآن، لابن قتيبة، المحقق: إبراهيم شمس الدين.

- ٥٦ - **غيث النفع في القراءات السبع**، للصفافسي، المحقق: أحمد محمود عبد السميع الشافعي.
- ٥٧ - **قواعد التجويد على رواية حفص عن عاصم بن أبي النجود**، لعبد العزيز بن عبد الفتاح القارئ.
- ٥٨ - **الإتقان في تجويد القرآن**، للدكتور: عبد الله بن صالح العبيد.
- ٥٩ - **الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير**، للدكتور: محمد بن محمد أبو شهبه رَحِمَهُ اللهُ.
- ٦٠ - **مباحث في علوم القرآن**، لصبحي الصالح.
- ٦١ - **المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز**، لأبي شامة، المحقق: طيار آلي قولاج.
- ٦٢ - **العرضة الأخيرة: دلالتها وأثرها**، للدكتور: ناصر القثامي.
- ٦٣ - **صفحات من علوم القرآن**، للدكتور: عبد القيوم بن عبد الغفور السندي.
- ٦٤ - **في رحاب القرآن الكريم**، للدكتور: محمد سالم محيسن.
- ٦٥ - **الصارم المسلول على شاتم الرسول**، لشيخ الإسلام ابن تيمية، دراسة وتحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد.
- ٦٦ - **جامع المسائل لابن تيمية**، تحقيق: محمد عزيز شمس.
- ٦٧ - **المستدرک على مجموع فتاوى شيخ الإسلام**، جمعه ورتبه وطبعه على نفقته: محمد بن عبد الرحمن بن قاسم.
- ٦٨ - **إعلام الموقعين عن رب العالمين**، لابن قيم الجوزية، دراسة وتحقيق: طه عبد الرؤوف سعد.
- ٦٩ - **زاد المعاد في هدي خير العباد**، لابن القيم، الناشر: مؤسسة الرسالة.
- ٧٠ - **الفصل في الملل والأهواء والنحل**، لأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري.
- ٧١ - **الاستذكار**، لابن عبد البر، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض.
- ٧٢ - **حياة السلف بين القول والعمل**، تأليف: أحمد بن ناصر الطيار.
- ٧٣ - **موسوعة ابن أبي الدنيا**.
- ٧٤ - **مختصر قيام الليل وقيام رمضان وكتاب الوتر**، للمروزي، اختصرها: العلامة أحمد بن علي المقرئ.
- ٧٥ - **شرح رياض الصالحين**، للعلامة محمد بن صالح بن محمد العثيمين.

- ٧٦ - **الشرح الممتع على زاد المستقنع**، للعلامة محمد بن صالح بن محمد العثيمين، دار النشر: دار ابن الجوزي.
- ٧٧ - **الكتاب**، لسيوييه، المحقق: عبد السلام محمد هارون.
- ٧٨ - **لسان العرب**، لابن المنظور.
- ٧٩ - **العين**، للخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري، المحقق: د. مهدي المخزومي، د. إبراهيم السامرائي.
- ٨٠ - **مختار الصحاح**، لزين الدين أبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي، المحقق: يوسف الشيخ محمد.
- ٨١ - **المحتسب في تبين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها**، لأبي الفتح عثمان بن جني، الناشر: وزارة الأوقاف.
- ٨٢ - **تهذيب اللغة**، لمحمد بن أحمد بن الأزهري.
- ٨٣ - **معاني القرآن وإعرابه**، لأبي إسحاق الزجاج، المحقق: عبد الجليل عبده شلبي.
- ٨٤ - **النهاية في غريب الحديث والأثر**، لابن الأثير، الناشر: المكتبة العلمية، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي، محمود محمد الطناحي.
- ٨٥ - **أخبار أبي القاسم الزجاجي**، لأبي القاسم الزجاجي.
- ٨٦ - **معجم حفاظ القرآن عبر التاريخ**، لمحمد سالم محيسن.
- ٨٧ - **تهذيب سير أعلام النبلاء**.



الفهرس

الصفحة	الموضوع
٥	المقدمة
١١	١ - كيفية بداية كتابة القرآن وتدوين القراءات، وذكر مدارس الصحابة <small>رضي الله عنهم</small>
١٥	٢ - معنى الأحرف لغة وشرعاً
٢٠	٣ - هل الأحرف السبعة موجودة كلها اليوم؟
٤٨	٤ - معنى العرصة الأخيرة وأثرها على القرآن الكريم]
٥٣	٥ - معنى علم القراءات، وموضوعه، واستمداده، وفائدته، وغايته
٥٤	٦ - هل القراءات متواترة؟ وهل أصلها الأحرف السبعة؟
٥٦	٧ - ما هي القراءات الشاذة؟
٦٥	٨ - حكم القراءة بالقراءات الشاذة؟
٧٥	٩ - شروط قبول القراءة
٨٠	١٠ - القراءات العشر متواترة، وما زاد عنها تُعتبر شاذة
٨٣	١١ - القراءات المشهورة هي اختيارات للقراء من الأحرف السبعة
٨٦	١٢ - بيان أن القارئ المنسوبة إليه القراءة لم ينفرد بها
٨٩	١٣ - بيان أن الاعتماد في نقل القرآن على حفظ القلوب لا على المصاحف
٩١	١٤ - القراءة سنة وطريقة مُتَّبَعَةٌ يأخذها الآخر عن الأول
٩٦	١٥ - لا يشترط التقيد باختيارات هؤلاء القراء إلا لمن التزم قراءة أحدهم
١٠١	١٦ - كيفية النطق بكلمات القرآن ثابتة عن النبي <small>ﷺ</small> ، وليست من اجتهاد القراء

- ١٧ - الفرق بين مصاحف عثمان ومصحف أبي بكر رضي الله عنه، ومعنى نزول القرآن
بلسان قريش ١٠٨
- ١٨ - الْحِكْمُ مِنْ نَزُولِ الْقُرْآنِ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ ١١٤
- ١٩ - الْأَحْرَفُ السَّبْعَةُ لَيْسَتْ هِيَ الْقِرَاءَاتُ السَّبْعُ بِاتِّفَاقِ الْعُلَمَاءِ ١١٩
- ٢٠ - فَوَائِدُ مِنْ قِصَّةِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رضي الله عنه، وموقفه حين علم أنَّ القرآن أنزل
على أكثر من حرف ١٢١
- ٢١ - فَوَائِدُ مِنْ قِصَّةِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ مَعَ هِشَامِ بْنِ حَكِيمٍ رضي الله عنه ١٢٤
- ٢٢ - اعْتِقَادُ الْإِمَامِ أَبِي عَمْرٍو الدانِيّ مِنْ كِتَابَةِ الْقُرْآنِ وَجَمْعِهِ وَغَيْرِ ذَلِكَ ١٢٦
- ٢٣ - مَعْنَى التَّرْتِيلِ وَأَهْمِيَّتِهِ وَأَنْوَاعِهِ ١٣٠
- ٢٤ - تَرْتِيلُ وَتَجْوِيدُ الْقُرْآنِ لَيْسَ نَمَطًا خَاصًّا بِهِ؛ بَلْ نَزَلَ بِلِسَانِ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ ١٣٦
- ٢٥ - مَا يُسْتَفَادُ مِنْ عَرَضِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم الْقُرْآنَ عَلَى جِبْرِيلَ عليه السلام كُلِّ عَامٍ فِي
رَمَضَانَ كُلِّهِ ١٣٨
- ٢٦ - كِرَاهَةُ التَّكْلِيفِ فِي التَّجْوِيدِ ١٤٠
- ٢٧ - يَجُوزُ فِي مَقَامِ التَّعْلِيمِ مَا لَا يَجُوزُ فِي مَقَامِ الصَّلَاةِ بِالنَّاسِ وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ
عِنْدَهُمْ ١٤٣
- ٢٨ - حُكْمُ اللَّحْنِ فِي الصَّلَاةِ، وَحُكْمُ الصَّلَاةِ خَلْفَ إِمَامٍ يَلْحَنُ؟ ١٤٦
- ٢٩ - اسْتِحْبَابُ قِرَاءَةِ الْأُئِمَّةِ الْمُتَّقِينَ لِلْقِرَاءَاتِ فِي صَلَاتِهِمْ بَعْدَ رَوَايَاتٍ ١٥١
- ٣٠ - خَطَوَاتُ تَدْرِيسِ الشَّاطِئِيَّةِ وَالْقِرَاءَاتِ ١٥٥
- ٣١ - تَوْجِيهَاتٌ لِمَنْ أَرَادَ الْقِرَاءَةَ عَلَى قَارِئٍ مُتَّقِنٍ ١٥٧
- ٣٢ - الطَّرِيقَةُ الصَّحِيحَةُ لَضَبْطِ الْقِرَاءَاتِ ١٥٩
- ٣٣ - الرَّدُّ عَلَى ذَمِّ وَانْتِقَاصِ ابْنِ قَتِيْبَةَ لِلْإِمَامِ حَمْزَةَ رَحِمَهُمَا اللَّهُ تَعَالَى ١٦١
- ٣٤ - إِشْكَالٌ وَجَوَابُهُ حَوْلَ كِتَابَةِ الْبِسْمَلَةِ فِي الْفَاتِحَةِ ١٦٤
- ٣٥ - لَذَّةٌ وَثَمَارٌ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ قِرَاءَةً صَحِيحَةً مُجَوَّدَةً ١٦٧

الصفحة

الموضوع

١٧٤	٣٦ - لذة قراءة القرآن في قيام الليل
١٨٠	٣٧ - [الفوائد والمنافع الصحيّة والدينيّة لقيام الليل
١٨٥	٣٨ - الأسباب المعينة على قيام الليل
١٨٩	الخاتمة
١٩١	المراجع
١٩٧	الفهرس